

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمـــان: الخمـــيس ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٤٢٢هـ. الموافق ١٦ آب سنة ٢٠٠١م.

العدد: ٤٥٠١

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

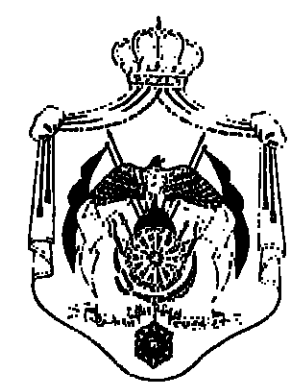
الاشتراك السنوي

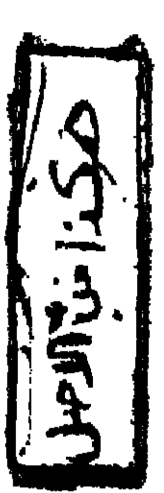
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥٠١ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٦

القســـم الأول

يتبع...

القسم الثاني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/٣
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونامر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول
اجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠١
قانون معدل لقانون البينات

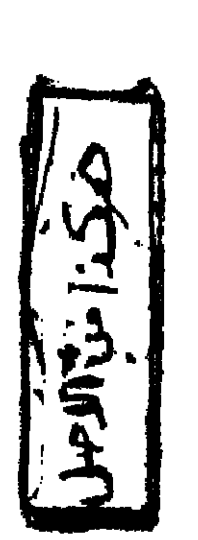
المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون البينات لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٢ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يعدل عنوان الباب الاول من القانون الاصلي بالغاء كلمة (الادلة) الواردة فيه والاستعاضة عنها بعبارة (مبادئ واحكام عامة في الاثبات) ٠

المادة٣- تعدل المادة(٤) من القانون الاصلي باعتبار ما ورد فيها فقرة (١) واضافة الفقرتين (٢) و (٣) التاليتين اليها :-

٢- على المحكمة تسبيب أي قرار تصدره يتعلق باجراءات الاثبات ٠

٣-أ- للمحكمة التي تنظر الدعوى ان تطلب بواسطة وزارة الخارجية من القنصل في السفارة الاردنية ذات العلاقة او من يقوم مقامه استجواب او تحليف اليمين او الاستماع لشهادة اردني مقيم في الخارج اذا كان خصما في أي قضية او شاهدا فيها ٠



وعلى المحكمة ان تحدد في الطلب الوقائع والبيانات التي يطلب الاستجواب عليها او صيغة اليمين التي يراد تحليفها او الاسئلة التي توجه الى الشاهد على ان يرد كل ذلك الى المحكمة باللغة العربية .

ب- اذا تم توثيق التصريح او البيان او اقرار الوقائع الخطي المشفوع باليمين الذي يعطيه الخصم او أي شخص اخر امام الجهة المختصة خارج المملكة فللمحكمة التي تنظر الدعوى ان تقبل ايا منها بينة فيها .

المادة٤- تعدل المادة (٦) من القانون الاصلي بالغاء كلمة (السندات) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (الاسناد) .

المادة٥- يعدل البند (ج) من الفقرة (٢) من المادة (١٢) من القانون الاصلي بالغاء كلمة (حاكم) الواردة فيه والاستعاضة عنها بكلمة (قاض) .

المادة٦- تعدل المادة (١٣) من القانون الاصلي باضافة الفقرة (٣) اليها بالنص التالي :-

٣-أ- وتكون لرسائل الفاكس والتلكس والبريد الالكتروني قوة الاسناد العادية في الاثبات ما لم يثبت من نسب اليه ارسالها انه لم يقم بذلك او لم يكلف احداً بارسالها .

ب- وتكون رسائل التلكس بالرقم السري المتفق عليه بين المرسل والمرسل اليه حجة على كل منهما .

ج- وتكون لمخرجات الحاسوب المصدقة او الموقعة قوة الاسناد العادية من حيث الاثبات ما لم يثبت من نسبت اليه انه لم يستخرجها او لم يكلف احداً باستخراجها .

المادة٧- تعدل الفقرة (١) من المادة (١٨) من القانون الاصلي بالغاء كلمة (المنزلية) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (الخاصة) .

المادة٨- تعدل المادة (٢٥) من القانون الاصلي باضافة الفقرة (٣) اليها بالنص التالي:-

٣- يجوز لمن يخشى الاحتجاج عليه بورقة مزورة ان يختصم ، بدعوى اصلية ، من بيده هذه الورقة او من يستفيد منها لاستصدار حكم بتزويرها .

المادة٩- تعدل المادة (٢٨) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولاً : بالغاء نص الفقرة (١) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

١-أ- اذا كان الالتزام التعاقدي في غير المواد التجارية يزيد على مائة دينار او كان غير محدد المقدار فلا تجوز الشهادة في اثبات وجود الالتزام او البراءة منه ما لم يوجد اتفاق او نص يقضي بغير ذلك .

ب- مع مراعاة احكام أي قانون خاص يجوز الاثبات بالشهادة في الالتزامات التجارية مهما بلغ مقدارها وفي الالتزامات المدنية اذا لم تزد على مائة دينار .

ثانياً : بالغاء عبارة (عشرة دنانير) حيثما وردت في الفقرتين (٢) و (٣) منها والاستعاضة عنها بعبارة (مائة دينار) .

المادة١٠- تعدل المادة (٢٩) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولاً : بالغاء عبارة (عشرة دنانير) حيثما وردت فيها والاستعاضة عنها بعبارة (مائة دينار) .

ثانياً : بالغاء الفقرة (٤) منها .

المادة١١- تعدل المادة (٣٠) من القانون الاصلي على النحو التالي :-
اولاً : بالغاء عبارة (عشرة دنانير) الواردة في مطلعها والاستعاضة عنها بعبارة (مائة دينار) .
ثانياً : باضافة الفقرات (٥) و (٦) و (٧) اليها بالنصوص التالية :-
٥- لبيان الظروف التي احاطت بتنظيم السند .
٦- لتحديد العلاقة بين السند موضوع الدعوى وسند اخر .
٧- في حال الادعاء بان السند اخذ عن طريق الغش او الاحتيال او الاكراه على ان يتم تحديد أي من هذه الوقائع بصورة واضحة .

المادة١٢- تعدل المادة (٣٦) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (لا تجوز اذاعتها ومع ذلك فللسلطة المختصة ان تأذن لهم بالشهادة بناء على طلب المحكمة او احد الخصوم) الواردة في آخرها والاستعاضة عنها بعبارة (ولا يجوز افشاؤها الا بقرار من المحكمة) .

المادة١٣- تعدل الفقرة (٢) من المادة (٤١) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (ولا يجوز) الواردة في مطلعها والاستعاضة عنها بعبارة (ويجوز) .

المادة١٤- تعدل المادة (٥٣) من القانون الاصلي باضافة عبارة (ولا يجوز للمحكمة من تلقاء نفسها ان تفهم الخصم ان من حقه توجيه اليمين الحاسمة في حال عجز احد طرفي الدعوى عن اثبات دعواه او دفعه) الى اخرها .

المادة١٥- تلغى المادة (٥٤) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :-
١- لا يجوز تحليف اليمين الا بناء على طلب من الخصم وقرار من المحكمة .

٢- للمحكمة من تلقاء نفسها تحليف اليمين في أي من الحالات التالية :-
أ- اذا اثبت احد ادعاءه بحقه في التركة فتحلفه المحكمة على انه لم يستوف بنفسه او بواسطة غيره هذا الحق من الميت ولم يبرؤه منه ولم يحله على غيره ولم يستوف دينه من الغير ولم يكن للميت رهن مقابل هذا الحق .
ب- اذا استحق احد المال واثبت ادعاءه تحلفه المحكمة على انه لم يبع هذا المال ولم يهبه لاحد ولم يخرجه من ملكه باي وجه من الوجوه .
ج- اذا اراد المشتري رد المبيع لعيب فيه تحلفه المحكمة انه لم يرض بالعيب صراحة او دلالة .
د- اذا اثبت طالب الشفعة دعواه تحلفه المحكمة بانه لم يسقط شفعته باي وجه من الوجوه .

المادة١٦- تعدل المادة (٥٨) من القانون الاصلي باضافة عبارة (مع مراعاة احكام الفقرة (٣) من المادة (٤) من هذا القانون) الى مطلعها .

المادة١٧- تعدل المادة (٦٤) من القانون الاصلي باضافة عبارة (ويجوز حلف اليمين بغياب من طلبها) الى اخرها .

المادة١٨- يعدل القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولاً : باضافة المادة (٧٠) اليه بالنص التالي:-

المادة٧٠-

١- للمحكمة ، من تلقاء نفسها ، ان توجه اليمين المتممة الى أي من الخصمين لاصدار حكمها في موضوع الدعوى او في قيمة ما تحكم به شريطة ان لا يكون في الدعوى دليل كامل وان لا تكون الدعوى خالية من اي دليل .

٢- لا يجوز للخصم الذي وجهت اليه المحكمة اليمين المتممة ان يردها على خصمه .

٣- للمحكمة ان ترجع عن توجيه اليمين المتممة قبل حلفها .

ثانياً : باضافة الباب السابع تحت عنوان (المعاينة والخبرة) اليه متضمنا نص المادة (٧١) التالية :-

المادة٧١-

تعتبر جزءاً من البينات المعاينة والخبرة التي تجري وفقا للاحكام المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات المدنية .

ثالثاً : باعادة ترقيم المادتين (٧٠) و(٧١) الواردتين فيه لتصبحا (٧٢) و(٧٣) على التوالي .

٢٠٠١/٧/٣ عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير العمل ووزير المالية بالوكالة
عيد الفايز

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير الاعلام
صالح القلاب

وزير السياحة والآثار ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير دولة ووزير التنمية الاجتماعية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير التخطيط
جواد حديد

وزير الدولة للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير النقل
نادر الذهبي

وزير الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير دولة ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
موسى خلف المعالي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونامر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

قانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠١
قانون معدل لقانون سلطة الطيران المدني

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون سلطة الطيران المدني لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٢ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي قانوناً واحداً ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (٤) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولاً : بالغاء مطلعها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

(تكون السلطة مسؤولة عن ادارة جميع شؤون الطيران المدني في المملكة وتنظيمه لتحقيق الاهداف التالية :-

- تطوير مرفق الطيران المدني بصورة اقتصادية و فاعلة تضمن سلامة الطيران وامنه وكفاءته .
- تشجيع الاستثمار في خدمات النقل الجوي .
- رفع سوية خدمات النقل الجوي بما يحقق بصورة متوازنة متطلبات المستفيدين منها من جهة ومصالح المستثمرين في تلك الخدمات من جهة اخرى .
- توفير البيئة التنافسية بين شركات النقل الجوي الاردنية ومثيلاتها من الشركات الاجنبية لضمان قدرة الشركات الاردنية على تقديم خدماتها على الخطوط الجوية الدولية بصورة عادلة و متكافئة مع

ما تقدمه الشركات الاجنبية من خدمات .

وللسلطة في سبيل تحقيق هذه الاهداف القيام بما يلي :-)

ثانياً: بالغاء نص الفقرة (ج) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

ج- تنفيذ سياسة النقل الجوي في المملكة التي تضعها الحكومة والاشراف على التزام مؤسسات وشركات النقل الجوي الاردنية والاجنبية بتنفيذ هذه السياسة بما في ذلك الاجور التي تتقاضاها تلك الشركات والمؤسسات مقابل ما تقدمه من خدمات .

ثالثاً: باضافة الفقرة (ص) بالنص التالي اليها واعادة ترقيم الفقرة (ص) منها لتصبح (ق) :-

ص - الموافقة على الاستثمار وعمليات المناولة الارضية في المطارات المدنية لشركات النقل الجوي وشركات المناولة الاردنية والاجنبية واصدار التراخيص اللازمة لهذه الاستثمارات والعمليات والاشراف عليها .

رابعاً : باضافة الفقرتين (ر) ، (ش) بالنص التالي اليها :-

ر- اصدار التراخيص والموافقات اللازمة لممارسة النقل الجوي المنتظم بعد الحصول على موافقة مجلس الوزراء .

ش- اصدار التراخيص والموافقات اللازمة لممارسة النقل الجوي غير المنتظم ولممارسة مختلف انواع الانشطة والخدمات المساندة للنقل الجوي او الملاحة الجوية بما في ذلك التراخيص لشركات التدريب على الطيران .

المادة٣- يلغى نص الفقرة (أ) من المادة (٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

أ- يتألف مجلس ادارة السلطة برئاسة الوزير وعضوية كل من :-

١- المدير العام نائباً للرئيس .
٢- قائد سلاح الجو الملكي .

٣- امين عـام وزارة السياحـــة ٠

٤- امين عام وزارة الماليــــة ٠

٥- شخصين من ذوي الخبرة والاختصاص يعينهما مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير لمدة سنتين قابلة للتجديد ويجوز انهاء عضوية اي منهما وتعيين بديل عنه بالطريقة ذاتها ٠

٢٠٠١/٦/١٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير النقل
الدكتور صالح ارشيدات

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الإسلامية
الدكتور عبد السلام العبادي

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة
للشؤون البرلمانية
يوسف الدلابيح

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير
الصحة
الدكتور طارق سحيمات

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
السياحة والآثار
عقل بلتاجي

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
الأعلام
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس وائل صبري

وزير
الشباب والرياضة
سعيد شقم

وزير
دولة
الدكتور عادل الشريدة

وزير
الزراعة
زهير زنونه

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
عبد الرحيم العكور

وزير
المياه والري
المهندس حاتم الحلواني

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
للتنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير دولة
للشؤون القانونية
ضيف الله المساعدة

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/٣ نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠١

قانون معدل لقانون الكاتب العدل

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الكاتب العدل لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٢المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية٠

المادة٢- تعدل المادة (٤) من القانون الاصلي على النحو التالي:-

اولا: باضافة عبارة (او صوراً عنها) بعد عبارة (جرى تنظيمها في الخارج) الواردة في الفقرة (١) منها ٠

ثانيا: بالغاء عبارة (المتعاقدين والشهود) الواردة في آخر الفقرة (٢) منها والاستعاضة عنها بعبارة (و ذوي العلاقة)٠

المادة٣- تعدل المادة (٦) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولا: باضافة الفقرة (٣) اليها بالنص التالي :-

٣- ان يؤشر على الاوراق التي تقدم اليه ليكون تاريخ التأشير تاريخاً ثابتاً لها ودون ان يصدق على صحة التواقيع المثبتة عليها ويحتفظ بها لديه ويزود ذوي العلاقة بصور عنها اذا طلبوا منه ذلك ٠

ثانيا: بالغاء نص الفقرة (٣) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي واعادة ترقيمها لتصبح الفقرة (٤) منها :-

٤- ان يصدق على صحة ترجمة أي اوراق تبرز اليه ايا كانت لغتها سواء كانت نسخاً اصلية او صوراً عنها وفي الحالة الاخيرة يدون الكاتب العدل عبارة تفيد بأن الورقة المترجمة هي صورة وليست اصلا .

ثالثا : باعادة ترقيم الفقرتين (٤) و(٥) الواردتين فيها لتصبحا (٥) و(٦) على التوالي .

المادة٤- تعدل المادة (٧) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولا: باضافة عبارة (او يؤشر عليها) بعذ كلمة (اوراقاً) الواردة في الفقرة (١) منها.

ثانيا: بالغاء نص الفقرة (٢) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

٢- يحظر على الكاتب العدل ان ينظم سنداً بتحويل محتويات محل تجاري ، بصورة كلية او جزئية ، الى محل آخر او يصدق او يؤشر على مثل هذا السند ما لم يعلن مالك المحل عن ذلك في صحيفة يومية محلية واحدة او اكثر و قبل ثمانية ايام على الاقل من تاريخ تنظيم السند او التصديق او التأشير عليه .

المادة٥- يلغى نص المادة (٨) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة٨-

١- يحظر على الكاتب العدل تنظيم اي عقد او تصديقه او التأشير عليه اذا كان له فيه منفعة شخصية او لاي من اصوله وفروعه وزوجه ، كما يحظر عليه قبول اي منهم خبيراً او كفيلاً او لاي غرض آخر .

٢- يتم تنظيم العقود الخاصة بالكاتب العدل او بأي من اقاربه المذكورين في الفقرة (١) من هذه المادة او تصديقها او التأشير عليها من قبل موظف ينتدبه رئيس المحكمة او قاضي الصلح الذي يكون الكاتب العدل ضمن دائرة اختصاصه .

المادة٦- تعدل المادة (٩) من القانون الاصلي على النحو التالي:-

اولا: بالغاء عبارة (لاتقل عن عشرة دنانير ولا تزيد على مائة دينار) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (لاتقل عن مائة دينار ولا تزيد على مائتين وخمسين ديناراً).

ثانيا: باضافة عبارة (والتأشير عليها) بعد عبارة (بتنظيم العقود وتصديقها) الواردة فيها .

ثالثا: بالغاء عبارة (المتعاقدين) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (ذوي العلاقة).

المادة٧- تعدل المادة (١٠) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولا: باضافة عبارة (او يؤشر) بعد عبارة (او يصدق) الواردة فيها .

ثانيا: باضافة عبارة (او التأشير) بعد عبارة (او التصديق) حيثما وردت فيها .

المادة٨- تعدل المادة (١١) من القانون الاصلي باضافة عبارة (او التأشير) بعد عبارة (للتصديق) الواردة فيها وبالغاء عبارة (المتعاقدون والشهود)الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (ذوو العلاقة والشهود اذا استوجب هذا القانون ذلك).

المادة٩– تعدل المادة (١٢) من القانون الاصلي على النحو التالي :–

اولا: بالغاء عبارة (هوية الفريقين واهليتهم) الواردة في مطلعها والاستعاضة عنها بعبارة (شخصية ذوي العلاقة بابراز بطاقة شخصية صادرة عن دائرة الاحوال المدنية وابراز جواز سفر لغير الاردني ومن اهليتهم)٠

ثانيا: باضافة عبارة (، اذا استوجب هذا القانون ذلك ،) بعد كلمة (الشهود) الواردة فيها ٠

المادة١٠– تعدل المادة (١٣) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (وامام شاهدين على الاقل) الواردة فيها ٠

المادة١١– يلغى نص المادة (١٤) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :–

المادة ١٤–

على الكاتب العدل اذا كان ذو العلاقة مصابا بعاهة تحول دون قدرته على التعبير عن ارادته بصورة طبيعية ان يتلقى ، بعد الحصول على موافقة رئيس المحكمة ، تصريح ذي العلاقة بحضور شاهدين او يحضر ذو العاهة شخصاً يكلفه بالتوقيع نيابة عنه على السند وذلك بحضور شاهدين على ان يذكر الكاتب العدل ذلك في عبارة التصديق ٠

المادة١٢–تعدل المادة (١٥) من القانون الاصلي على النحو التالي:–

اولا: بالغاء كلمة (ترجماناً) الواردة فيها و الاستعاضة عنها بكلمة (مترجماً) ٠

ثانيا: بالغاء عبارة (وامام الشهود) الواردة فيها ٠

المادة١٣– تعدل المادة (١٦) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (والشهود والمعرفون) الواردة فيها ٠

المادة١٤– يلغى نص المادة (١٧) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:–

المادة١٧–

يجب على ذوي العلاقة او وكلائهم ان يحضروا امام الكاتب العدل بالذات وان يكون محل ألاقامة الدائمة او المؤقتة لاي منهم ضمن دائرة اختصاص الكاتب العدل فيما عدا حالة التأشير وان يكون المترجم مستوفياً للشروط التي يتطلبها هذا القانون ٠

المادة١٥– تعدل المادة (٢٤) من القانون الاصلي بالغاء كلمة (الحقوقية) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (المدنية)٠

المادة١٦– تعدل المادة (٢٥) من القانون الاصلي على النحو التالي:–

اولا: باضافة عبارة (مع مراعاة ما ورد في أي قانون آخر) الى مطلعها ٠

ثانيا: بالغاء عبارة (وترجمة) الواردة في الفقرة (١) منها واضافة العبارة التالية الى اخرها (وتصديق ترجمتها)٠

ثالثا: بالغاء عبارة (التحكيم والمزارعة والمساقاة) الواردة في الفقرة (٣) منها٠

رابعا: بالغاء نص الفقرة (٤) منها والاستعاضة عنه بمايلي :–

٤– بالتأشير على مايقدم اليه من الاوراق والاسناد ليكون تاريخ التأشير تاريخاً ثابتاً لها ٠

خامسا: بالغاء الفقرة (٩) الواردة فيها ٠

المادة١٧– يعدل القانون الاصلي باضافة المادة (٢٥) مكررة اليه بالنص التالي:–

المادة٢٥– مكررة

١– يحظر على الكاتب العدل تنظيم أي كفالة يكون تنظيمها من اختصاص الكاتب العدل التابع للجهة طالبة الكفالة او الجهة التي ستقدم اليها .

٢– اذا كانت ملاءة الكفيل تستند الى ملكية عقارية فيتوجب على الكاتب العدل قبل تنظيم الكفالة التحقق ممايلي:–

أ– ان العقار المتعلق بتنظيم الكفالة مسجلة ملكيته باسم الكفيل بتاريخ الطلب وذلك بمقتضى شهادة صادرة عن دائرة تسجيل الاراضي المختصة.

ب– عدم وقوع أي حجز او رهن على العقار ما لم يقدم الكفيل شهادة صادرة عن دائرة تسجيل الاراضي المختصة تؤكد ان قيمة هذا العقار تزيد على المبلغ الذي تم الحجز او الرهن تأمينا له .

٣– على الكاتب العدل اشعار دائرة تسجيل الاراضي المختصة بتنظيم الكفالة وذلك لوضع اشارة بذلك على قيد العقار ويبقى القيد قائماً لحين رفعه بمقتضى اشعار من الكاتب العدل يفيد باستنفاذ الكفالة للاغراض التي نظمت لاجلها وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية .

المادة١٨– تعدل المادة (٢٦) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (تعتبر موثوقاً بها بلا بينة في) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (تعتمد لدى).

المادة١٩– تعدل المادة (٢٧) من القانون الاصلي بالغاء عبارة (ينحصر توثيقها والعمل بها بالتاريخ والتوقيع فقط) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (يقتصر توثيق الاوراق التي ينظمها ذوو العلاقة ويصدق عليها الكاتب العدل او قناصل المملكة بتثبيت التاريخ والتوقيع عليها دون ان يشمل التوثيق صحة محتوياتها).

المادة٢٠– تلغى المواد (٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) من القانون الاصلي .

المادة٢١– يعدل جدول رسوم الكاتب العدل والاجراءات المتعلقة به الملحق بهذا القانون والمشار اليه في المادة (٣٣) منه باضافة مايلي الى آخر المادة (٥) منه :–

فلس	دينار	نوع المعاملة
٢٠٠	-	عن كل ورقة يؤشر عليها ليكون تاريخ التأشير تاريخاً ثابتاً لها اذا لم يزد المبلغ المبين فيها على خمسين ديناراً ، ويستوفى عشرة فلسات عن كل عشرة دنانير او عن أي جزء منها يزيد على ذلك المبلغ •
٠٠٠	٥	عن كل ورقة يؤشر عليها ليكون تاريخ التأشير تاريخاً ثابتاً لها اذا لم يحدد أي مبلغ فيها •

٢٠٠١/٧/٣ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير
المالية بالوكالة
عيد الفايز

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير التنمية
الاجتماعية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير دولة ووزير
الشباب والرياضة بالوكالة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٥/٨

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠١
نظام تنظيم مهنة المساحة
صادر بموجب احكام المادة (٥) من قانون
تنظيم مهنة المساحة والمكاتب العقارية
رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام تنظيم مهنة المساحة لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الدائرة : دائرة الاراضي والمساحة •

المدير: مدير عام الدائرة •

المساحة : المساحة العقارية (الكادسترائية) والطبوغرافية وبما لايتعارض مع احكام قانون المركز الجغرافي الملكي الاردني المعمول به •

المهنة : مهنة المساحة •

الرخصة : رخصة ممارسة المهنة •

المساح المرخص : المساح الذي رخص له بممارسة المهنة بمقتضى احكام هذا النظام •

اللجنة : لجنة مراقبة المهنة المشكلة وفق احكام هذا النظام •

المادة٣- يشترط فيمن يتقدم بطلب للحصول على الرخصة ما يلي :-

أ- ان يكون اردنيا ٠

ب- ان يكون لائقا صحيا ٠

ج- ان يكون غير محكوم بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او الاخلاق العامة ٠

د- ان يكون حاصلا على أي من المؤهلات العلمية والخبرات العملية التالية :-

١- شهادة هندسة المساحة او ما يعادلها مصدقة من الجهة الرسمية المختصة مع خبرة في اعمال المساحة لا تقل عن سنتين ٠

٢- شهادة مساحة من كلية مجتمع معترف بها لا تقل مدة الدراسة فيها عن سنتين واجتاز الامتحان الشامل او ما يعادل هذه الشهادة مع خبرة عملية في اعمال المساحة لا تقل عن ست سنوات ٠

٣- شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها بالاضافة لشهادة دورة المساحة المقررة من الدائرة لا تقل مدتها عن ستة اشهر وله خبرة عملية في اعمال المساحة في الدائرة مدة لاتقل عن عشرين سنة٠

هـ- ان يتم مدة التدريب المقررة وفق احكام هذا النظام ٠

و- ان يجتاز الامتحان المقرر وفقا لاحكام هذا النظام ٠

المادة٤- لا يجوز الجمع بين ممارسة المهنة واي وظيفة او مهنة اخرى ٠

المادة٥- أ- تشكل في الدائرة لجنة تسمى (لجنة مراقبة المهنة) من خمسة اعضاء لمدة سنتين على النحو التالي :-

١- ثلاثة من موظفي الدائرة يسميهم المدير ويختار من بينهم رئيسا للجنة ومقررا لها ٠

٢- عضوان تسميهما نقابة اصحاب مكاتب المساحة٠

ب- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة على الاقل كل شهر ويكون اجتماعها قانونياً بحضور جميع اعضائها وتتخذ قراراتها باغلبية اصوات اعضائها الحاضرين ٠

ج- تحدد مكافآت اعضاء اللجنة بموجب تعليمات يصدرها المدير لهذه الغاية على ان يتم منح المكافآت لاعضاء اللجنة من موظفي الدائرة اذا كانت اجتماعاتها خارج اوقات الدوام الرسمي ٠

المادة٦- أ- تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- دراسة طلبات التدريب على المهنة والترخيص لممارستها ٠

٢- متابعة شؤون المساحين المتدربين ٠

٣- اقتراح البرامج التدريبية اللازمة لرفع كفاءة ممارسي المهنة ٠

ب- ترفع اللجنة توصياتها الى المدير لاتخاذ القرار المناسب بشأنها ٠

المادة٧- أ- يقدم الى اللجنة طلب التسجيل للتدرب على المهنة على الانموذج المعد لهذه الغاية مرفقاً به الوثائق اللازمة ٠

ب- تبدأ مدة التدريب على المهنة من تاريخ صدور قرار المدير بالموافقة على الطلب ويتم تسجيل المتدرب ومن يتولى تدريبه في سجل خاص في الدائرة ٠

ج- يلتزم المتدرب بأن يمضي مدة التدريب المقررة تحت اشراف مساح مرخص ومسؤوليته ٠

المادة٨- أ- يلتزم المساح المرخص بقبول أي متدرب بناء على طلب من المدير على ان لايزيد عدد المتدربين لديه على اثنين خلال مدة التدريب ٠

ب- يقدم المساح المرخص تقريراً دورياً الى المدير يبين فيه مدى مواظبة المتدرب على التدريب والتزامه بشروطه ٠

ج- يحظر على المتدرب فتح مكتب مساحة خاص به طيلة مدة التدريب او الاعلان عن نفسه مساحا مرخصا .

المادة٩-تكون مدة التدريب اللازمة للحصول على الرخصة على النحو التالي :-
أ- ستة اشهر لمهندس المساحة .
ب- سنة واحدة للشخص الحاصل على دبلوم مساحة من كلية مجتمع معترف بها .

المادة١٠-أ- يعفى من مدة التدريب المحددة في المادة (٩) من هذا النظام الحاصل على اي مما يلي :-
١- شهادة هندسة مساحة ولديه خبرة عملية في اعمال المساحة لاتقل عن خمس سنوات بموجب شهادات مصدقة .
٢- دبلوم مساحة من كلية مجتمع معترف بها ولديه خبرة عملية في اعمال المساحة لا تقل عن عشر سنوات بموجب شهادات مصدقة.
٣- شهادة الدراسة الثانوية العامة او مايعادلها بالاضافة لشهادة دورة المساحة المقررة من الدائرة لا تقل مدتها عن ستة اشهر وله خبرة عملية في اعمال المساحة في الدائرة لا تقل عن عشرين سنة .
ب- يقصد بالخبرة المنصوص عليها في البندين (١) و(٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة الخبرة الفعلية في مجال المساحة في الوزارات او الدوائر الحكومية او الدائرة او المؤسسات الرسمية العامة او امانة عمان الكبرى او البلديات او مكاتب المساحة المرخصة .

المادة١١- تجري الامتحانات المقررة لطالبي الرخصة الذين استوفوا الشروط المنصوص عليها في هذا النظام مرتين في السنة خلال شهري ايار وتشرين الثاني .

المادة١٢- أ- تشكل في الدائرة لجنة تسمى (لجنة الفحص) لاجراء الامتحانات المقررة من خمسة اعضاء يسميهم المدير لمدة سنتين على النحو التالي :-
١- ثلاثة من موظفي الدائرة من ذوي الاختصاص والخبرة في مجال المهنة يختار المدير من بينهم رئيساً للجنة .
٢- عضوان من خارج الدائرة من ذوي الاختصاص والخبرة .
ب-يصدر المدير التعليمات اللازمة لاجراء الامتحانات المقررة والموضوعات المطلوبة لها واسس النجاح فيها ومكافآت اعضاء اللجنة .

المادة١٣- أ- على طالب الرخصة ان يقدم طلبا الى الدائرة لتسجيله في سجل المساحين المرخصين على الانموذج الذي تعده الدائرة لهذه الغاية .
ب- على المدير او من يفوضه ان يبت في الطلب بناء على تنسيب اللجنة خلال مدة لا تزيد على شهر من تاريخ تقديمه .

المادة١٤-أ- على المساح المرخص عند حصوله على الموافقة بمنحه الرخصة وقبل ممارسة المهنة اداء القسم التالي امام المدير (اقسم بالله العظيم ان اقوم بعملي والواجبات الموكلة الي بشرف وامانة واخلاص).
ب- تحتفظ الدائرة في الملف الخاص بالمساحين المرخصين ما يفيد اداء كل منهم القسم المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة .

المادة١٥- تستوفي الدائرة الرسوم التالية:-
أ- مائة دينار رسم اصدار الرخصة لاول مرة .
ب- خمسون ديناراً سنوياً رسم تجديد الرخصة .
ج- خمسون ديناراً رسم الامتحان المقرر لطالبي الرخصة .

المادة١٦- اذا تم تاسيس شركة بين مساحين مرخصين لممارسة اعمال المساحة فيجب تسجيل الشركة في سجل خاص لدى الدائرة .

المادة١٧- لا تقبل الدائرة أي معاملة تتعلق بالمساحة ممن لا يحمل الرخصة او اذا توقف المساح المرخص او تم ايقافه عن ممارسة المهنة او شطب اسمه من سجل المساحين المرخصين بموجب احكام هذا النظام .

المادة١٨- يجب أن يتوافر لدى المساح المرخص عند ممارسته المهنة مكتبا ملائماً ومزوداً بالمعدات والتجهيزات الفنية الاساسية اللازمة للقيام باعمال المساحة وفقا لما يقرره المدير بمقتضى تعليمات يصدرها لهذه الغاية .

المادة١٩-أ- يترتب على المساح المرخص اذا تطلب عمله الدخول الى الارض او العقار اشعار المالك بذلك وقبل اربع وعشرين ساعة من مباشرته العمل على الاقل .

ب- مع مراعاة احكام الفقرة (أ) من هذه المادة للمساح المرخص ان يدخل مع أي من معاونيه خلال النهار أي ارض او عقار لتثبيت حدود الارض التي كلف باجراء مسح لها ويكون مسؤولا عن أي اضرار تنجم عن قيامه بعمله .

المادة٢٠- تعتبر علامة المساحة التي يثبتها المساح المرخص لتحديد الارض او العقار وكأنها علامة مساحة مثبتة من قبل مرجع مساحة حكومي مختص .

المادة٢١- يترتب على المساح المرخص المزاول للمهنة قبل صدور هذا النظام تعديل وضعه بما يتفق مع احكام المادة (١٨) منه خلال ستة اشهر من تاريخ نفاذ احكامه .

المادة٢٢- اذا توقف المساح المرخص مؤقتاً عن ممارسة المهنة لمدة تزيد على سنة او توقف نهائياً عن ممارستها فعليه اعادة الرخصة والاختام الخاصة به الى الدائرة ، وله استعادتها عند تجديد الرخصة بعد دفع رسوم التجديد المستحقة عليه .

المادة٢٣-أ- اذا ارتكب المساح المرخص او المتدرب أي مخالفة للقوانين والانظمة التي تتعلق بالمهنة فتفرض عليه أي من العقوبات التأديبية التالية :-

١- الانذار .
٢- وقف ممارسة المهنة لمدة لا تزيد على سنة .
٣- وقف المساح المتدرب عن التدريب لمدة لا تزيد على سنة .
٤- الشطب من سجل المساحين المرخصين للمساح المرخص وحرمانه من ممارسة المهنة وفقا لاحكام هذا النظام .
٥- الشطب من سجل المساحين المتدربين للمساح المتدرب وحرمانه من اتمام مدة تدريبه .

ب- يتم فرض العقوبة المنصوص عليها في البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة بقرار من المدير او من يفوضه خطيا لهذه الغاية .

ج- يتم فرض العقوبات المنصوص عليها في البنود (٢) و(٣) و(٤) و(٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة بقرار من المدير بناء على تنسيب من اللجنة .

المادة٢٤- يشطب اسم المساح المرخص نهائيا من سجل المساحين المرخصين ويحرم من ممارسة المهنة في أي من الحالات التالية :-

أ- اذا ثبت قيامه بتصديق معاملات او تقارير لم يقم بتنظيمها .
ب- اذا ارتكب خطأ مهنيا فادحا ترتب عليه ضرر مادي كبير .
ج- اذا صدر بحقه حكم قضائي بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او الاخلاق العامة .
د- اذا فقد أيا من شروط الترخيص الواردة في هذا النظام .

المادة٢٥- يصدر المدير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

المادة٢٦- يلغى نظام تنظيم مهنة المساحة والمكاتب العقارية رقم (٣٠) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته .

٢٠٠١/٥/٨

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
وزيـــر العـــدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير النقل
ووزير الخارجية بالوكالـــة
الدكتور صالح ارشيدات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزيـــر
الصحـــة
الدكتور طارق سحيمات

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبد السلام العبادي

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزيـــر
العمـــل
عيد الفايز

وزيـــر
الماليـــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزيـــر
السياحة والآثار
عقل بلتاجي

وزيـــر دولـــة
للشؤون البرلمانية
يوسف الدلابيح

وزيـــر
الاعـــلام
الدكتور طالب الرفاعي

وزيـــر الطاقـــة
والثروة المعدنية
المهندس وائل صبري

وزيـــر
الشباب والرياضة
سعيد شقم

وزيـــر الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزيـــر
الثقافـــة
محمود الكايد الحياصات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئـــة
عبد الرحيم العكور

وزيـــر
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزيـر الصناعة والتجارة
ووزير التخطيط بالوكالة
واصف عازر

وزيـــر
دولـــة
الدكتور عادل الشريدة

وزيـــر
الزراعـــة
زهير زنونه

وزيـــر
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزيـــر دولة للشؤون القانونية
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
ضيف الله المساعدة

وزيـــر
المياه والـــري
المهندس حاتم الحلواني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٥/٨
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١
نظام تنظيم المكاتب العقارية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تنظيم مهنة المساحة والمكاتب العقارية
رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام تنظيم المكاتب العقارية لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الدائـــرة : دائرة الاراضي والمساحة .

المديـــر : مدير عام الدائرة .

المكتب العقاري : المكتب المرخص له بالقيام باعمال شراء الاراضي والعقارات وبيعها وتأجيرها والتوسط في اي منها وفقا لاحكام هذا النظام .

اللجنـــة : لجنة ترخيص ومراقبة المكاتب العقارية المشكلة في الدائرة وفق احكام هذا النظام .

المادة٣- يشترط فيمن يتقدم بطلب للحصول على رخصة مكتب عقاري ما يلي :-

أ- ان يكون اردنيا .

ب- ان يكون حسن السيرة والسلوك وغير محكوم بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او الاخلاق العامة .

ج- ان لا يقل عمره عن عشرين سنة .

د- ان يكون حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية العامة على الاقل .

هـ- ان يكون ملما في معاملات تسجيل الاراضي بما في ذلك البيع والفراغ والانتقال وقراءة الخرائط والمخططات وفقا لتعليمات يصدرها المدير لهذه الغاية .

و- ان لا يكون موظفا في أي من الدوائر الحكومية او المؤسسات الرسمية العامة او المؤسسات العامة او البلديات .

المادة٤-أ- تشكل في الدائرة اللجنة برئاسة المدير او من ينيبه وعضوية اثنين من موظفي الدائرة لا تقل درجة أي منهما عن الثانية يسميهما المدير .

ب- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة على الاقل كل شهر ويكون اجتماعها قانونيا بحضور جميع اعضائها وتتخذ قراراتها باغلبية اصوات اعضائها الحاضرين .

المادة٥-أ- تتولى اللجنة المهام التالية :-

١- دراسة طلبات الترخيص المقدمة للدائرة .

٢- التحقق من التزام المكتب العقاري بالشروط والمتطلبات المنصوص عليها في هذا النظام .

ب- ترفع اللجنة توصياتها الى المدير لاتخاذ القرار المناسب بشانها .

المادة٦- أ- يصدر المدير قراره بمنح الموافقة المبدئية لطالب الترخيص وعليه خلال ثلاثين يوما من تاريخ منحه هذه الموافقة الالتزام بما يلي :-

١- ان يكون لديه مكتبا ملائما تتوافر فيه الشروط الواردة في التعليمات التي يصدرها المدير لهذه الغاية .

٢- ان يقدم كفالة بنكية بقيمة خمسة آلاف دينار للمكاتب العقارية داخل مدينة عمان والفان وخمسمائة دينار في باقي انحاء المملكة ضمانة لعدم مخالفته للقوانين والانظمة المعمول بها .

٣- ان يتعاقد مع مساح مرخص للقيام بجميع الاعمال الفنية المتعلقة باعمال المساحة ما لم يكن مساحا مرخصا .

ب- اذا تعذر على طالب الترخيص الالتزام بالشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة خلال المدة المحددة فيها فللمدير بناء على تنسيب اللجنة تمديدها لمدة اخرى مماثلة .

المادة٧-أ- اذا لم يقم طالب الترخيص بالالتزام باحكام المادة (٦) من هذا النظام خلال المدد المحددة فيها فتعتبر الموافقة المبدئية ملغاة .

ب- اذا تحققت الشروط الواردة في المادة (٦) من هذا النظام يمنح المدير بناء على تنسيب اللجنة طالب الترخيص رخصة مكتب عقاري .

المادة٨- تستوفي الدائرة الرسوم التالية :-

أ- ضمن حدود امانة عمان الكبرى :-

١- عشرون دينارا عند تقديم طلب الترخيص .

٢- خمسون دينارا رسم اصدار الرخصة للمرة الاولى او عند تجديدها سنويا .

ب- ما نسبته (٥٠٪) من الرسوم المبينة في الفقرة (أ) من هذه المادة في باقي انحاء المملكة .

المادة٩- تكون رخصة المكتب العقاري سارية المفعول لمدة سنة واحدة على ان ينتهي العمل بها في اليوم الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول من السنة التي منحت بها بصرف النظر عن تاريخ صدورها .

المادة١٠- يستوفي المكتب العقاري بدل الخدمات التالية :-

أ- ما لا يزيد على (٢٪) من قيمة العقار المباع مشاركة بين البائع والمشتري او من أي منهما .

ب- (٤٪) من بدل الايجار مشاركة بين المؤجر والمستأجر او من أي منهما على الا يزيد المبلغ المستوفى في هذه الحالة على الفي دينار .

ج- ما لا يزيد على مائة دينار عن أي معاملة اخرى لدى الدائرة وفق تعليمات يصدرها المدير يحدد بمقتضاها مقدار هذا البدل حسب طبيعة المعاملة .

المادة١١- يلتزم مالك المكتب العقاري بان يكون مستخدموه من الاردنيين .

المادة١٢- يتوجب على مالك المكتب العقاري عند قبوله التوسط بين المتعاملين معه ما يلي :-

أ- القيام بالكشف على العقار والتأكد من المعلومات المقدمة من اصحاب العلاقة ومطابقتها مع سجلات وقيود دائرة الاراضي والمساحة واعطاء وصف صحيح ودقيق عن هذا العقار للمتعاملين مع المكتب العقاري .

ب- تقديم طلب للدائرة للحصول على المشروحات اللازمة للقيام بالمهمة الموكولة له مرفقا به تفويض خطي من اصحاب العلاقة وصورة عن رخصة المكتب العقاري .

ج- ان لا يستخدم المعلومات التي حصل عليها من الدائرة الا للاغراض التي اعطيت من اجلها .

د- استخدام النماذج التي تعدها الدائرة للمعاملات التي يجريها .

المادة١٣- يلتزم المكتب العقاري المرخص له قبل صدور هذا النظام بتوفيق اوضاعه بموجب احكامه خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نفاذه باستثناء ما نص عليه في الفقرتين (ج) و (د) من المادة (٣) من هذا النظام .

المادة١٤- يجوز للمدير ان ينتدب أيا من اعضاء اللجنة او أي موظف في الدائرة للكشف على أي مكتب عقاري للتأكد من التزامه باحكام هذا النظام .

المادة١٥- للمدير بناء على تنسيب اللجنة اتخاذ أي من الاجراءات التالية :-

أ- توجيه انذار لمالك المكتب العقاري اذا خالف أي حكم من احكام هذا النظام بضرورة الالتزام بها خلال المدة المحددة في الانذار .

ب- وقف العمل في رخصة المكتب العقاري مدة لا تزيد على ستة اشهر في حال تكرار المخالفة للمرة الثانية .

ج- الغاء الترخيص اذا ارتكبت المخالفة لاكثر من مرتين .

المادة١٦- يصدر المدير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

المادة١٧- تلغى الاحكام المتعلقة بالمكاتب العقارية الواردة في نظام تنظيم مهنة المساحة والمكاتب العقارية رقم (٣٠) لسنة ١٩٨١ ٠

٢٠٠١/٥/٨ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير النقل
ووزير الخارجية بالوكالة
الدكتور صالح ارشيدات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير
الصحة
الدكتور طارق سحيمات

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور عبد السلام العبادي

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
السياحة والآثار
عقل بلتاجي

وزير دولة
للشؤون البرلمانية
يوسف الدلابيح

وزير
الاعلام
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس وائل صبري

وزير
الشباب والرياضة
سعيد شقم

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير الصناعة والتجارة
ووزير التخطيط بالوكالة
واصف عازر

وزير
دولة
الدكتور عادل الشريدة

وزير
الزراعة
زهير زنونه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير دولة للشؤون القانونية
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
ضيف الله المساعدة

وزير
المياه والري
المهندس حاتم الحلواني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠١
نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة الشباب والرياضة

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة الشباب والرياضة لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية٠

المادة٢- يلغى نص الفقرة (أ) من المادة (٦) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

أ- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتنسيق) برئاسة الوزير وعضوية كل من:-
- الامين العام نائبا للرئيس ٠
- مدير عام مدينة الحسين للشباب ٠
- مدير المركز الاردني لاعداد المدربين والقادة ٠
- أي مستشار يسميه الوزير ٠
- خمسة من مديري المدن الرياضية ومديري المديريات في مركز الوزارة يسميهم الوزير بالتناوب ٠

- ثلاثة من مديري المديريات في المحافظات يسميهم الوزير بالتناوب .

٢٠٠١/٦/٢٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل
ووزير المالية بالوكالة
عيد الفايز

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠١
نظام معدل لنظام الرسوم والخدمات القنصلية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الرسوم والخدمات القنصلية لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يلغى نص البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

١-خمسة دنانير عن تصديق أي شهادة مرفقة مع وثيقة تجارية لا تزيد قيمتها على الف دينار وواحد وعشرون دينارا اذا زادت على ذلك .

عبد الله الثاني ابن الحسين

٢٠٠١/٧/١٠

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير السياحة والآثار
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام رسوم الدخول الى المتاحف والمواقع الاثرية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام رسوم الدخول الى المتاحف والمواقع الاثرية لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٣١) لسنة ١٩٩٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (١) من النظام المعدل لنظام رسوم الدخول الى المتاحف والمواقع الاثرية رقم (١٤) لسنة ٢٠٠١ بالغاء عبارة (من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (من التاريخ الذي يقرره مجلس الوزراء) ٠

٢٠٠١/٧/١٠ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠١
نظام معدل لنظام علاوات الطيارين وضباط المهن الفنية
لسلاح الجو الملكي الاردني

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام علاوات الطيارين وضباط المهن الفنية لسلاح الجو الملكي الاردني لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٧) لسنة ١٩٧٨ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل المادة (٣) من النظام الاصلي باضافة الفقرة (د) اليها بالنص التالي :-

د- تصرف علاوة خطر مقدارها ثلاثون دينارا لكل من الملاح والمعاون ومأمور النقل الجوي ٠

٢٠٠١/٦/٢٦ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل
ووزير المالية بالوكالة
عيد الفايز

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٤٥) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/٣
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠١
نظام القناصل الفخريين المعتمدين
في المملكة الاردنية الهاشمية
صادر بمقتضى المادة (٤٥) من الدستور

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام القناصل الفخريين المعتمدين في المملكة الاردنية الهاشمية لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة	:	وزارة الخارجية ٠
الوزير	:	وزير الخارجية او وزير الدولة للشؤون الخارجية ٠
القنصل الفخري	:	الشخص المعتمد لدولة اجنبية للعمل بصفته قنصلاً فخرياً في المملكة ٠
القنصلية الفخرية	:	القنصلية المعتمدة لدولة اجنبية للعمل بهذه الصفة في المملكة ٠
دائرة الاختصاص القنصلي	:	المنطقة المخصصة لمركز القنصل الفخري لممارسة وظائفه فيها ٠

المادة٣- أ- يتم تعيين القنصل الفخري في المملكة بارادة ملكية سامية بناء على قرار من مجلس الوزراء استناداً لتوصية من الوزير .

ب- تحدد الارادة الملكية مركز القنصل الفخري في المملكة ومنطقة اختصاصه ولا يجوز ان يكون مركز عمله في العاصمة اذا كان للدولة التي يمثلها القنصل الفخري تمثيل دبلوماسي مقيم فيها .

ج- يقدم القنصل الفخري براءة اعتماده موقعة من رئيس الدولة او وزير خارجيتها وفي الحالة الاخيرة يتم توقيع الاجازة القنصلية من الوزير .

المادة٤- يشترط فيمن يرشح قنصلا فخريا في المملكة ما يلي :-

أ- ان يكون أردني الجنسية او من جنسية الدولة التي تطلب تعيينه ومقيما اقامة دائمة في المملكة .

ب- ان لا يقل عمره عن ثلاثين سنة .

ج- ان يكون ذا مكانة اجتماعية وحسن السيرة والسلوك ، وان لا يكون قد صدرت بحقه احكام قضائية في جرائم جنائية او في جرائم جنحية تمس الشرف والكرامة .

د- ان لا يكون موظفا في الحكومة او في أي من المؤسسات الرسمية العامة .

هـ- ان لا يكون عضوا في أي من مجلسي الاعيان والنواب وان لايكون رئيساً لمجلس بلدي .

و- ان لا يكون امينا عاماً لاي حزب سياسي في المملكة او عضوا في مكتبه السياسي .

ز- ان يتم ترشيحه من وزارة الخارجية في الدولة المعنية .

المادة٥- أ- لا يجوز للقنصل الفخري ان يمثل في المملكة اكثر من دولة واحدة .

ب- يقوم القنصل الفخري بصورة شخصية بمهامه وواجباته ولا يجوز انابة او تفويض أي شخص اخر للقيام بتلك المهام والواجبات لاي سبب من الاسباب .

المادة٦- لا يجوز للقنصل الفخري ممارسة مهامه الا بعد صدور الاجازة القنصلية وتسليمها له من الوزارة ويترتب عليه قبل البدء بمباشرة عمله ان يقدم اليها نسخا او صورا عن الاوراق الرسمية والاختام التي يستعملها للاعمال القنصلية لاعتمادها .

المادة٧- أ- لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ، سحب الاجازة القنصلية في أي من الحالات المبينة ادناه ويتم تبليغ القرار الى الدولة التي يمثلها :-

١- اذا خالف ايا من التشريعات الاردنية او التعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى هذا النظام .

٢- اذا فقد ايا من الشروط المنصوص عليها في المادة (٤) من هذا النظام او تبين عدم توافر أي منها عند منحه الاجازة القنصلية .

٣- اذا صدر حكم جزائي بحق القنصل الفخري واكتسب الصفة القطعية .

ب- تنتهي مهام القنصل الفخري في المملكة اذا سحبت الدولة التي يمثلها براءة اعتماده ، ويترتب عليه في هذه الحالة التوقف عن القيام باي عمل من الاعمال القنصلية .

المادة٨- أ- يتمتع القنصل الفخري بالامتيازات والحصانات المبينة ادناه وتقدم الوزارة التسهيلات اللازمة لذلك :-

١- حرية التنقل والسفر داخل المملكة بما لايتعارض والتشريعات الاردنية والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها .

٢- حق الاتصال برعايا الدولة التي يمثلها المقيمين او الموجودين في المملكة ورعاية مصالحهم ويحق له الاتصال بأي منهم وزيارته اذا كان موقوفا او محتجزاً وتقديم المساعدة له بما لايتعارض والتشريعات الاردنية والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها .

٣- حق الاتصال بالسلطات الاردنية لغايات تنفيذ مهام القنصلية الفخرية على ان يتم ذلك بواسطة الوزارة .

٤- حق استيفاء الرسوم عن المعاملات القنصلية التي يقوم بها حسب تشريعات الدولة التي يمثلها ويتم اعفاء حصيلة هذه الرسوم من جميع الضرائب المفروضة بموجب التشريعات الاردنية .

٥- الاعفاء من رسوم الاقامة في المملكة اذا لم يكن اردني الجنسية .

٦- اعفاء المكافآت والرواتب التي يتقاضاها من الدولة التي يمثلها والمتعلقة بمهامه القنصلية من أي ضرائب او رسوم اذا لم يكن اردني الجنسية .

٧- الحصانة من الولاية القضائية والادارية للدولة الاردنية فيما يتعلق بعمله القنصلي ولا تشمل هذه الحصانة الدعاوى الناشئة عن حقوق طرف ثالث ، ويفقد تلك الحصانة اذا تنازلت عنها كليا او جزئيا الدولة التي يمثلها .

ب- على القنصل الفخري التقيد بالقوانين والانظمة الاردنية وعدم اساءة استعمال الامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة اليه ، وعدم استخدام المقر القنصلي باي طريقة تتنافى وممارسة المهام القنصلية .

ج- اذا قبض على القنصل الفخري او تم ايقافه من قبل السلطات الاردنية تقوم الوزارة وباسرع وقت ممكن بتبليغ ذلك للدولة التي يمثلها .

د- تنتهي الامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة للقنصل الفخري عند انتهاء مهامه القنصلية في المملكة او سحب الاجازة القنصلية او قيام الدولة التي يمثلها القنصل الفخري بسحب براءة اعتماده .

المادة٩- أ- يكون للقنصلية الفخرية مقر خاص بها منفصل عن اي مكاتب لاعمال القنصل الفخري الاخرى .

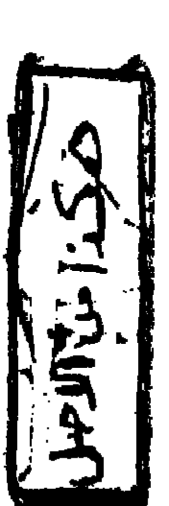
ب- مع مراعاة احكام الفقرة (أ) من هذه المادة يعفى المقر القنصلي من جميع الضرائب والرسوم المفروضة بموجب التشريعات الاردنية ولا يشمل هذا الاعفاء بدل الخدمات .

المادة١٠- أ- تقوم الوزارة بتبليغ القنصل الفخري بالسرعة الممكنة عند ايقاف او احتجاز احد رعايا الدولة التي يمثلها وتسهيل عملية الاتصال بينه وبين القنصل .

ب- تقوم الوزارة باعلام القنصل الفخري بالسرعة الممكنة عن وفاة أي من رعايا الدولة التي يمثلها بالمملكة .

ج- تتمتع القنصلية الفخرية في ممارسة وظائفها بحرية الاتصال وحرمة المراسلات وتتمتع المحفوظات والوثائق القنصلية الرسمية بالحصانة شريطة ان توضع بمعزل عن باقي المحفوظات والوثائق .

المادة١١- أ- للقنصل الفخري الحق في رفع علم الدولة التي يمثلها او شعارها على مقر القنصلية الفخرية ولا يجوز له ان يرفع ذلك العلم على سيارته او مكان سكنه .



ب- يمنح القنصل الفخري بطاقة خاصة بالقناصل الفخريين تصدر عن الوزارة .

ج- للقنصل الفخري وضع شعار لاصق صادر عن ادارة ترخيص السواقين والمركبات في مديرية الامن العام على الزجاج الامامي لسيارته الخصوصية التي يستعملها في مهامه الرسمية .

المادة١٢- اذا توفي القنصل الفخري او تم اغلاق القنصلية الفخرية لسبب ما ، تشكل لجنة من مندوب عن دائرة المراسم في الوزارة وموظف دبلوماسي من العاملين في البعثة الدبلوماسية التي ترتبط بها القنصلية وموظف من وزارة خارجية الدولة التي يمثلها القنصل الفخري وذلك لتسلم الوثائق والمخطوطات والاختام الخاصة بالقنصلية الفخرية بموجب ضبط رسمي موقع من اعضاء اللجنة .

المادة١٣- للوزير وبالتنسيق مع الجهات المختصة وضع التعليمات واصدار القرارات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

المادة١٤- يلغى (نظام القناصل الفخريين المعتمدين في المملكة الاردنية الهاشمية) رقم (٣٩) لسنة ١٩٨٦ وما طرأ عليه من تعديلات .

٢٠٠١/٧/٣ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير
المالية بالوكالة
عيد الفايز

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير التنمية
الاجتماعية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير دولة ووزير
الشباب والرياضة بالوكالة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٩) لسنة ٢٠٠١

نظام التنظيم الاداري لهيئة تنظيم قطاع التأمين

صادر بموجب المادة (١٢٠) من الدستور

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الاداري لهيئة تنظيم قطاع التأمين لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الهيئة : هيئة تنظيم قطاع التأمين .

المجلس : مجلس ادارة الهيئة .

المدير العام : مدير عام الهيئة .

المديرية : أي مديرية في الهيئة .

اللجنة : لجنة التخطيط في الهيئة .

المادة٣- تتولى الهيئة القيام بالمهام المنصوص عليها في قانون مراقبة اعمال التأمين المعمول به .

المادة٤- يتكون الهيكل التنظيمي للهيئة على النحو التالي :-

أ- المجلس .

ب- المدير العام .

ج- المديريات التالية :-

١- مديرية الشؤون الادارية والمالية .

٢- مديرية الشؤون القانونية .

٣- مديرية السياسات والبحوث .

٤- مديرية الرقابة الفنية والمالية .

٥- مديرية الرقابة على الخدمات التأمينية المساندة .

د- المستشارون والخبراء .

هـ- المكاتب التالية :-

١- مكتب المتابعة والعلاقات الخارجية .

٢- مكتب الشكاوى .

و- وحدة التدقيق الداخلي .

المادة٥-أ- تشكل في الهيئة لجنة تسمى (لجنة التخطيط) برئاسة المدير العام وعضوية كل من :-

١- مديري المديريات .

٢- مستشار او خبير او اكثر يسميه المدير العام .

٣- مدير مكتب او اكثر يسميه المدير العام .

ب- يسمي المدير العام من بين الاعضاء المنصوص عليهم في البندين (١) و(٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة نائبا لرئيس اللجنة يقوم مقامه في حال غيابه .

ج- تتولى اللجنة دراسة الامور التالية وتقديم التوصيات بشأنها :-

١- الخطط والبرامج والانشطة الخاصة بالهيئة وتقييمها دوريا .
٢- مشروع الموازنة السنوية للهيئة وجدول تشكيلات الوظائف فيها .
٣- مشروعات القوانين والانظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الهيئة .
٤- أي امور اخرى يحيلها المدير العام اليها .

المادة٦-أ- تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة الى ذلك بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ، ويكون اجتماعها قانونيا بحضور اغلبية اعضائها على ان يكون من بينهم رئيس اللجنة او نائبه ، وتتخذ توصياتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل وفي حال تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .

ب- لرئيس اللجنة او نائبه عند غيابه دعوة أي من موظفي الهيئة او أي شخص من خارجها للمشاركة في اجتماعات اللجنة للاستئناس برأيه في الامور المعروضة عليها .

ج- يتخذ المدير العام الاجراءات المناسبة بشأن توصيات اللجنة .

د- يسمي المدير العام احد موظفي الهيئة امينا لسر اللجنة يتولى تنظيم جدول اعمالها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها ومعاملاتها ومتابعة تنفيذ توصياتها .

المادة٧- للمدير العام اذا دعت الحاجة تشكيل لجان متخصصة لدراسة امور محددة يكلفها بها وتقديم توصياتها اليه لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها .



المادة٨-أ- للمجلس بناء على تنسيب المدير العام احداث أي مديرية في الهيئة او دمج أي منها في غيرها او الغاء أي منها .

ب- للمدير العام احداث أي مكتب في الهيئة او قسم في المديرية او دمج أي من المكاتب او الاقسام في غيرها او الغاء أي منها .

المادة٩-أ- تحدد مهام المديريات في الهيئة ومسؤولياتها بمقتضى تعليمات يصدرها المجلس بناء على تنسيب المدير العام .

ب- يصدر المدير العام التعليمات اللازمة لما يلي:-

١- تحديد الوحدات الادارية والمكاتب والاقسام في المديريات ومهامها ومسؤولياتها .
٢- وصف وظائف موظفي الهيئة .
٣- تحديد العلاقة واساليب الاتصال والارتباط الاداري في الهيئة .

المادة١٠- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ، ويصدر المدير العام القرارات التنفيذية اللازمة لهذه الغاية ٠

٢٠٠١/٧/١٠ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل
عيد الفايز

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والأثار
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الدولة للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط
جواد حديد

وزير الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير دولة
موسى خلف المعاني

وزير الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير النقل
نادر الذهبي

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٦٠) لسنة ٢٠٠١
النظام المالي لمؤسسة تشجيع الاستثمار
صادر بمقتضى المادة (٣٧) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥

المادة١- يسمى هذا النظام (النظام المالي لمؤسسة تشجيع الاستثمار لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

المؤسسة	:	مؤسسة تشجيع الاستثمار ٠
المجلس	:	مجلس ادارة المؤسسة ٠
الرئيس	:	رئيس المجلس ٠
المدير العام	:	مدير عام المؤسسة ٠
المديرية	:	مديرية الشؤون المالية والادارية ٠
المدير	:	مدير المديرية ٠
الموظف المالي	:	كل موظف يناط به بموجب التشريعات المعمول بها في المؤسسة قبض الاموال العائدة لها او حفظها او انفاقها او مراقبتها او القيام بتنظيم

المستندات المالية او اجراء القيود المحاسبية وترحيلها للسجلات والبطاقات والنماذج المقررة لذلك .

الموازنة التقديرية : الجداول التي تتضمن الايرادات والنفقات المقدرة للمؤسسة لسنة مالية تالية .

الايرادات : المبالغ الواردة للمؤسسة من أي مصدر كان .

النفقات : المبالغ المخصصة في موازنة المؤسسة لتغطية الالتزامات المترتبة عليها .

السنة المالية : المدة التي تبدأ في اليوم الاول من شهر كانون الثاني من كل سنة وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول من السنة ذاتها .

الميزانية العامة : كشف بارصدة موجودات المؤسسة ومطلوباتها كما هي في نهاية السنة المالية .

الحساب الختامي : حساب الايرادات والنفقات الفعلية التي تمت خلال السنة المالية .

الواجبات والمسؤوليات

المادة٣- تسري احكام هذا النظام على جميع المعاملات المالية الخاصة بالمؤسسة وانشطتها .

المادة٤- يكون المدير العام آمر الصرف في المؤسسة طبقا لموازنتها وقرارات المجلس ويكون مسؤولا امامه عن جميع الامور المالية والادارية .

المادة٥- تعتبر مديرية الشؤون المالية والادارية الجهة المختصة باجراء جميع المعاملات المالية والقيود المحاسبية الخاصة بالمؤسسة وحفظ سجلاتها وتحصيل اموالها وقبضها ودفع الالتزامات المالية المترتبة عليها وذلك بما يتفق مع التشريعات النافذة المفعول .

المادة٦- يكون المدير مسؤولا امام المدير العام عن صحة حسابات المؤسسة ومعاملاتها المالية ومراقبتها والتحقق من تطبيق احكام هذا النظام والقيام بالواجبات الموكولة او المفوضة اليه خطيا بما في ذلك ما يلي :-

أ- اتخاذ الاحتياطات ووسائل الرقابة الكفيلة بحماية اموال المؤسسة وموجوداتها وسجلاتها المالية .

ب- الاشراف على مسك السجلات وتنظيم القيود المحاسبية للمؤسسة بصورة صحيحة ووفقا للنظام المحاسبي المعتمد ولقواعد المحاسبة المتعارف عليها واقتراح التعليمات اللازمة لذلك .

ج- اعتماد مستندات الصرف والقيد بعد التأكد من صحة تنظيمها وتوافر الشروط المالية والقانونية والمحاسبية فيها .

د- اعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية وتقديمها للمدير العام .

هـ- الاشراف على اعداد الموازنة التقديرية للمؤسسة بما في ذلك جميع الجداول والبيانات والمعلومات التفصيلية المتعلقة بها ورفعها للمدير العام .

و- اعداد النماذج والتعليمات لتنظيم الاعمال المتعلقة بالشؤون المالية والمحاسبية في المؤسسة وتطويرها والتنسيق بشأنها مع المديريات والاقسام الاخرى .

ز- اعداد التقارير المالية والاحصائية لتمكين الادارة من اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة للمؤسسة على اسس مالية سليمة .

ح- أي مهام اخرى يكلفه بها المدير العام مما له علاقة بطبيعة عمله .

المادة٧- الموظفون الماليون مسؤولون عن القيام بالاعمال المالية والمحاسبية التي تتعلق بالمؤسسة والمحافظة على السجلات والوثائق المالية التي بحوزتهم وعلى سريتها التامة وعن أي اخطاء قد تلحق الضرر باموال المؤسسة ومصالحها وتقع عليهم مسؤولية وقوع أي تلاعب او اختلاس او تزوير او ضياع في اموال المؤسسة سواء وقع عن قصد او بسبب قصور او اهمال منهم وعليهم بصورة خاصة القيام بمايلي:-

أ- ادخال الاثبات المالي لجميع العمليات المالية من مصروفات ومقبوضات وذلك بموجب المستندات الرسمية في القيود فورا دون أي تأخير .

ب- تسجيل وترحيل العمليات المالية في الجداول الرسمية دون أي تأخير .

ج- الامتناع عن دفع أي مبالغ لم تستوف المعاملة الخاصة بها الشروط المالية والمحاسبية القانونية ؛

د- اعداد التقارير والبيانات والجداول الشهرية والسنوية المطلوبة في مواعيدها المحددة .

هـ- التأكد من اتخاذ الاحتياطات الكافية للمحافظة على اموال المؤسسة التي عهد اليهم بها .

و- اعلام المدير عند وقوع اختلاس او نقص في اموال المؤسسة او سجلاتها لاتخاذ الاجراءات اللازمة بهذا الشأن.

الاسس والقواعد المالية والمحاسبية

المادة٨-أ- تحقيقا للغايات المقصودة من هذا النظام تعتمد المؤسسة الاسس والقواعد المالية والمحاسبية التالية :-

١- استخدام الاسلوب المحاسبي المالي التجاري وطريقة القيد المزدوج في معالجة المعاملات المالية وتبويبها .

٢- مسك سجلات محاسبية باسلوب المحاسبة المتبعة لدى الدوائر الحكومية وفق التعليمات التي تضعها وزارة المالية ودائرة الموازنة العامة .

٣- استخدام اساس الاستحقاق في اثبات المعاملات المالية والتوجيه المحاسبي للايرادات والنفقات .

٤- استخدام طريقة القسط الثابت في استهلاك الموجودات الثابتة في المؤسسة .

ب- يجب ان يتوافر في الدليل المحاسبي للمؤسسة الخصائص التالية :-

١- تحليل الحسابات الى المستوى الذي يحقق الرقابة الفاعلة على النفقة .

٢- تبويب الحسابات بما يتلاءم مع متطلبات عملية التحليل المالي للنتائج المالية ، وبما ينسجم مع احتياجات الموازنة لغايات الربط مع النظام المحاسبي للمقارنة بين النتائج الفعلية والمقدرة وبحيث يوفر المعلومات المالية اللازمة لمساعدة الادارة على صنع القرار والرقابة المالية .

الموازنة التقديرية

المادة٩- يشكل المدير العام لجنة برئاسة المدير لاعداد الموازنة متضمنة بيانات بالايرادات المتوقعة للمؤسسة والنفقات المقدرة لها خلال سنة مالية تالية واوجه الصرف المختلفة والمبالغ المخصصة لكل منها على ان يقوم المدير العام بعرضها على مجلس الادارة لاقرارها ·

المادة١٠- يتولى المدير تنفيذ الموازنة تحت اشراف المدير العام وعليه ان يقدم تقارير وافية عن اي تجاوز عند ظهورها ·

المادة١١- يجوز للمجلس خلال السنة المالية وفي حالات خاصة مبررة اصدار ملحق للموازنة لرصد مخصصات اضافية اذا دعت الضرورة لذلك ·

المادة١٢-تتم المناقلة بين مخصصات الموازنة وفقا للتعليمات الصادرة عن دائرة الموازنة العامة ·

المادة١٣- اذا لم يتم اقرار الموازنة التقديرية قبل بداية السنة المالية الجديدة يقوم المجلس بالموافقة على اصدار اوامر صرف شهرية في بداية كل شهر تعادل نسبة ١٢:١ (واحد الى اثنى عشر) من موازنة السنة المالية السابقة لتغطية النفقات المالية المتكررة والالتزامات المالية المدورة على ان تجري تسوية هذه المبالغ من الموازنة الجديدة بعد اقرارها ·

الايـــرادات

المادة١٤-أ- يقوم الموظف المالي المختص بقبض أي ايراد لحساب المؤسسة او أي مبالغ اخرى بموجب سند رسمي موقع منه ويعطى من دفع المبلغ النسخة الاصلية من السند ·

ب- يتم ايداع ايرادات المؤسسة في بنك او اكثر يختاره الرئيس ، ويعتبر الموظف المالي الذي انيطت به صلاحية القبض مسؤولا عن هذه الاموال شخصياً ·

المادة١٥- أ- تقيد اي زيادة ترد الى المؤسسة في حساب خاص وتحول الى الايرادات المختلفة بعد مضي سنة من تاريخ ورودها اذا لم يكتشف مصدرها ·

ب- ترد الاموال التي استوفيت خطأ في سنة مالية جارية من الحساب نفسه الذي قيدت له ، اما الاموال التي استوفيت خطأ في سنة مالية سابقة فترد من حساب ايرادات سنوات سابقة ·

ج- تعاد الاموال المقبوضة اذا استوفيت خطأ من اصحابها بموافقة المدير اذا لم تتجاوز (٢٠٠) مائتي دينار وبموافقة المدير العام بناء على تنسيب المدير اذا زادت على ذلك ·

المادة١٦- أ- يقوم المدير العام بتبليغ البنوك المعتمدة باسماء الاشخاص المعتمدين بالتوقيع على الشيكات واوامر الدفع الصادرة عن المؤسسة ·

ب- يقوم الموظف المالي يومياً بايداع جميع الاموال التي ترد للصندوق في البنك المعتمد ولايجوز له ان يحتفظ في الصندوق للنفقات الطارئة او المستعجلة بمبلغ يزيد على (٥٠٠) خمسمائة دينار ، واذا تعذر الايداع فيتوجب عليه ان يحصل على موافقة خطية من المدير

للاحتفاظ بالمبلغ الزائد في الصندوق مع بيان الاسباب الموجبة لذلك وعلى ان يتم ايداع هذا المبلغ مع ايداعات اليوم التالي.

ج- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة ،لايجوز استعمال اموال المؤسسة قبل ايداعها في البنك لاي سبب من الاسباب .

المادة ١٧- يحدد المدير العام بتنسيب من المدير الموظفين الماليين الذين يتوجب عليهم تقديم كفالة مالية مصدقة لدى الكاتب العدل وفق نظام كفالات الموظفين المعمول به في الوزارات والدوائر الحكومية ، وللمدير العام الاستعاضة عن الكفالة ببوليصة تأمين ، وتتحمل المؤسسة النفقات المترتبة على ذلك .

المادة١٨- تفصل الايرادات المتعلقة بمدد مالية سابقة عن ايرادات السنة المالية الجارية وترحل الى حساب ايرادات سنوات سابقة .

النفقـــــات

المادة١٩- أ- لايجوز عقد أي نفقة لم يرصد لها مخصصات في الموازنة ولا يجوز استعمال المخصصات لغير الغاية التي اعتمدت من اجلها ، كما لايجوز الالتزام بأي مبالغ تزيد على المخصصات المرصودة لها في الموازنة .

ب- لا تقيد النفقة او تصرف الا اذا توافرت الشروط التالية:-

١- المطالبات والوثائق والمستندات التي تعزز قيد النفقة وصرفها .
٢- صحة حساب النفقة .
٣- عدم مخالفة النفقة للقوانين والانظمة والتعليمات المعمول بها .
٤- اعتماد صرفها من قبل المفوضين بالانفاق وفقا لاحكام هذا النظام .

٥- اجازة النفقة من وحدة التدقيق والرقابة الداخلية والجهات ذات العلاقة .

المادة٢٠- أ- لايجوز صرف أي نفقة الا بعد اداء الخدمة او انجاز المهمة او توريد السلعة وتقديم الوثائق التي تعزز صرف النفقة ، ويستثنى من ذلك الحالات التالية:-

١- النفقة المنصوص عليها في أي تشريع آخر معمول به .
٢- الدفعة المقرر صرفها مقدما وفق أي عقد او اتفاقية .
٣- السلف المقرر صرفها لاغراض طارئة او لاي مهام او مشاريع تقوم بها الهيئة .
٤- رسوم التدريب وبدل الاشتراك بالدوريات والمجلات او الجمعيات المهنية والمساهمات في المنظمات والاتحادات المحلية والاقليمية والدولية والتامينات المستردة .
٥- أي حالة اخرى يوافق عليها الرئيس بناء على تنسيب المدير العام .

ب- يصدر المجلس التعليمات اللازمة بتنظيم صرف جميع النفقات المترتبة على المؤسسة بما في ذلك التوقيع على الشيكات وسندات الصرف والقيد في المؤسسة وتحديد الاشخاص المخولين بذلك .

المادة٢١-أ- تصرف الرواتب والعلاوات والاجور الى مستحقيها شهرياً بحسب الكادر المعمول به في المؤسسة في الرابع والعشرين من كل شهر ويجوز صرفها قبل ذلك بقرار من المدير العام .

ب- في حالة عدم استحقاق الراتب عن شهر كامل يعتبر المبلغ اليومي المستحق ١/٣٠ من الراتب الشهري .

المادة٢٢- لايصرف للموظف المنتهية خدماته أي مبالغ مستحقة له الا بعد ابراز براءة الذمة على الانموذج المعتمد في المؤسسة ومصدقاً من الجهة المختصة فيها .

الهبات والمساعدات

المادة٢٣- تعتبر الهبات والمساعدات العينية والنقدية جزءا من موارد المؤسسة و يتم تقدير المساعدات العينية من قبل لجنة يؤلفها المجلس لهذه الغاية .

السلف

المادة٢٤- أ- تمنح السلف بقرار من المدير العام وعلى النحو التالي :-

١- الى الموظف المالي المسؤول عن صندوق المصاريف النثرية .

٢- للموظفين والمستخدمين الذين يكلفون بتنفيذ بعض الاعمال او شراء بعض اللوازم الضرورية .

٣- للموفدين الى الخارج وتسوّى عن استحقاقاتهم المقررة.

٤- على حساب مخصصات السفر واجور الانتقال .

ب- تتابع المديرية تسديد السلف على ان يتم ذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تحقيق الغاية التي منحت السلف من اجلها الا انه يجوز وفي حالات استثنائية تسديد السلفة في مدة لاتتجاوز ستة اشهر وذلك بقرار من المدير العام . .

الرقابة المالية والتدقيق الداخلي والخارجي

المادة٢٥- تتولى وحدة الرقابة الداخلية في المؤسسة تدقيق جميع النفقات واوامر الصرف تدقيقا مسبقا وتتأكد من ان الكشوفات والبيانات والتقارير المالية والمحاسبية تعكس الوضع المالي الحقيقي للمؤسسة وعدم وقوع أي تجاوز

للمخصصات المرصودة في الموازنة او اي مخالفة للقوانين والانظمة النافذة المفعول .

المادة٢٦- تخضع جميع القيود والمستندات والسجلات المالية في المؤسسة للتدقيق الداخلي والخارجي ويجب على الموظفين الماليين تقديم جميع القيود والمستندات والسجلات المالية الى وحدة الرقابة الداخلية والى المدققين الخارجيين المعتمدين من قبل المؤسسة عندما تطلب منهم وتزويدهم باي معلومات او بيانات تفصيلية يطلبونها .

المادة٢٧-أ- اذا وقع اختلاس او سرقة او ضياع في اموال المؤسسة فعلى الموظف المختص ان يقدم للمدير بصورة فورية تقريرا وافيا بذلك ، وعلى المدير رفعه الى المدير العام متضمنا تنسيباته بهذا الشان .

ب- للمدير العام تشكيل لجنة تحقيق لتحديد الموظف المسؤول ومدى مسؤوليته عن أي من الافعال الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة على ان يتم رفع النتيجة التي تتوصل اليها لجنة التحقيق الى المدير العام لاتخاذ ما يراه مناسبا وللمدير العام كف يد الموظف لحين انتهاء التحقيق .

المادة٢٨- أ- اذا تعذر تحديد المسؤولية عن أي نقص او خسارة تقع في اموال المؤسسة في ضوء نتائج التحقيق فيتم شطب النقص او الخسارة على النحو التالي :-

١- بقرار من الرئيس بناء على تنسيب لجنة التحقيق المشكلة لهذه الغاية اذا كان المبلغ لا يتجاوز (٢٠٠٠) الفي دينار .

٢- بقرار من المجلس بناء على تنسيب الرئيس المستند الى توصية لجنة التحقيق اذا زاد المبلغ على (٢٠٠٠) الفي دينار ولم يتجاوز (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ٠

٣- بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب المجلس اذا زاد المبلغ على (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ٠

ب- يقصد باموال الهيئة النقود وما هو في حكمها كالطوابع وغيرها ولكنها لاتشمل اللوازم ٠

الكفالات

المادة٢٩- يشترط لقبول الكفالات المقدمة للمؤسسة من الغير مايلي:-

أ- ان تكون صادرة عن بنك محلي ٠

ب- ان تكون حسب الطلب وتحصيلها غير معلق على شرط ٠

ج- ان تجدد تلقائيا عند انتهاء مدتها ما لم يرد من المؤسسة قرار يقضي بغير ذلك ٠

د- ان تتم صياغتها حسب متطلبات المؤسسة ٠

هـ- ان يكون مقدارها كافيا لتغطية المبلغ المكفول ٠

المادة٣٠- يتم تمديد مدة الكفالة او تعديل مقدارها في حال تناقصها او مصادرتها بقرار من الرئيس بناء على تنسيب المدير العام المستند الى توصية المدير ٠

المادة٣١-أ- تقيد الكفالات في سجل الكفالات الخاص يدويا او آليا ٠

ب- تحفظ الكفالات في قاصة حديدية خاصة على ان تراقب مواعيد انتهائها ٠

احكام عامة

المادة٣٢- تحتفظ المؤسسة بالسجلات والمستندات المالية المستعملة في اماكن امينة مدة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات ويجوز اتلافها بعد انتهاء هذه المدة بقرار من المدير العام بناء على تنسيب لجنة يؤلفها لهذه الغاية ٠

المادة٣٣- أ- للرئيس ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى المدير العام ٠

ب- للمدير العام ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى المدير المالي ٠

ج- للمدير المالي ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى أي موظف مالي في المؤسسة٠

د- يشترط في التفويض المنصوص عليه في هذه المادة ان يكون خطيا ومحددا ٠

المادة٣٤- تطبق احكام النظام المالي المعمول به لدى الوزارات والدوائر الحكومية والتعليمات الصادرة بمقتضاه في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام ٠

المادة٣٥- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٠١/٧/١٠ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠

نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٦١) لسنة ٢٠٠١
نظام لوازم مؤسسة تشجيع الاستثمار
صادر بمقتضى المادة (٣٧) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (١٦) لسنة ١٩٩٥

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام لوازم مؤسسة تشجيع الاستثمار لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما تدل القرينة على غير ذلك :-

المؤسسة : مؤسسة تشجيع الاستثمار .

المجلس : مجلس ادارة المؤسسة .

الرئيس : رئيس المجلس .

المدير العام : مدير عام المؤسسة .

المديرية : مديرية الشؤون المالية والادارية في المؤسسة .

المدير : مدير المديرية .

اللوازم : الاموال المنقولة اللازمة للمؤسسة والتأمين عليها وصيانتها والخدمات التي تحتاج اليها المؤسسة .

المتعهد : أي شخص طبيعي او اعتباري يقوم بتوريد اللوازم الى المؤسسة وتقديم الخدمات اليها .

الواجبات والمسؤوليات

المادة٣- المدير العام مسؤول عن تأمين حاجة المؤسسة من اللوازم وفقا لاحكام هذا النظام واي تعليمات صادرة بموجبه .

المادة٤- المدير مسؤول عن الاشراف على اللوازم الخاصة بالمؤسسة ومراقبة التصرف بها واتخاذ الاجراءات اللازمة لحفظها وتنظيمها وحسن الاستفادة منها واستعمالها للغايات المخصصة لها وفقا للتعليمات التي يصدرها المدير العام .

المادة٥- تتولى المديرية المهام والصلاحيات التالية :-

أ- وضع الخطط اللازمة لتأمين حاجة المؤسسة من اللوازم وادارتها وذلك بالتنسيق مع المديريات الاخرى في المؤسسة ومتابعة تنفيذ تلك الخطط .

ب- طرح العطاءات الخاصة بتوريد اللوازم ومتابعتها والاحتفاظ بسجلاتها ووثائقها .

ج- متابعة قرارات اللجان المختلفة فيما يتعلق بشؤون اللوازم .

د- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنظيم تخزين اللوازم وحفظها وحوسبتها والاحتفاظ بالمواصفات القياسية لها .

هـ- تقديم الرأي والمشورة للمديريات في مجال ادارة اللوازم .

و- تحديد انواع ونماذج السجلات والمستندات الخاصة بتنظيم شؤون اللوازم واستخدامها في المؤسسة .

شراء اللوازم

المادة٦- لا يجوز شراء أي لوازم للمؤسسة او التعاقد على تقديم خدمات لها الا اذا رصدت المخصصات المالية اللازمة لذلك ، ولا يجوز شراء لوازم تزيد على حاجة المؤسسة .

المادة٧- أ- يقدم طلب الشراء قبل مدة كافية لاتمام عملية الشراء والتوريد ولا ينظر في أي طلب يوصف بالاستعجال الا اذا كانت هذه الحالة ناشئة عن حاجة طارئة .

ب- يحدد في الطلب مبررات الشراء ويرفق به وصف تفصيلي للوازم المطلوب شراؤها بما في ذلك وحدة المادة وطريقة تغليفها وحزمها ومناولتها وكميتها والقيمة التقديرية لها .

ج- يتم الشراء بموجب امر شراء صادر عن المدير العام او من يفوضه وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٨- تراعي الجهة المختصة في أي عملية شراء ما يلي :-

أ- مبدأ المنافسة وذلك بالطريقة التي تراها مناسبة .

ب- الحصول على اكثر اللوازم جودة وبانسب الاسعار وبافضل الشروط .

ج- قدرة المتعهد على توريد اللوازم حسب الشروط والمواصفات وخلال المدة المحددة لذلك .

د- عدم تجزئة اللوازم المتشابهة المراد شراؤها الى صفقات متعددة .

المادة٩- اذا تساوت المواصفات في اللوازم ودرجة جودتها وشروطها الاخرى فعلى الجهة المختصة بالشراء مراعاة ما يلي :-

أ- اعطاء الافضلية للوازم المنتجة في المملكة .

ب- اعطاء الافضلية للوازم المعروضة من المنافس المقيم بصورة دائمة في المملكة ٠

المادة١٠- يجوز للجهة المختصة بشراء أي لوازم تبديل لوازم مستعملة بلوازم اخرى جديدة او مستعملة ، بناء على تقرير من لجنة فنية يشكلها المدير العام لهذه الغاية ، على ان يتم الاتفاق مع الجهة التي سيجري تبادل اللوازم معها على سعر عادل لكل من اللوازم المتبادلة وبما يحقق مصلحة المؤسسة ٠

المادة١١-أ- للمجلس الموافقة على شراء اللوازم من خارج المملكة مباشرة في أي من الحالتين التاليتين ، على ان تبين الجهة المختصة بالشراء الاسباب المبررة لذلك :-

١- اذا لم تتوافر اللوازم المراد شراؤها في المملكة وتعذر شراؤها عن طريق المراسلة ٠

٢- اذا كان شراء اللوازم من خارج المملكة مباشرة يعود بالفائدة على المؤسسة من حيث كلفتها وجودتها وسرعة توريدها ٠

ب- للرئيس بناء على تنسيب المدير العام ايفاد موظف او اكثر من موظفي الجهة المختصة في المؤسسة بشراء اللوازم الى خارج المملكة لشراء لوازم في أي من الحالتين المنصوص عليهما في البندين (١) و (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة على ان يشترك في عملية الشراء موظف او اكثر من موظفي البعثة الاردنية في الدولة التي يراد شراء اللوازم منها يسميه رئيس البعثة ٠

المادة١٢- مع مراعاة صلاحيات شراء اللوازم وفق احكام هذا النظام تتم عملية شراء اللوازم بطرح عطاء على انه يجوز شراء اللوازم بأي من الطريقتين التاليتين :-

أ- الشراء المباشر للوازم بالتفاوض مع بائعيها او منتجيها او مورديها في أي من الحالات التالية :-

١- اذا كانت اللوازم المطلوب شراؤها محددة الاسعار من قبل الجهات الرسمية ٠

٢- اذا كانت اللوازم المطلوب شراؤها لمواجهة حالة طارئة لا تسمح بالقيام باجراءات طرح عطاء او استدراج عروض ٠

٣- اذا كانت اللوازم لا يمكن توريدها الا من مصدر واحد ٠

٤- اذا كانت اللوازم المراد شراؤها قطعا تبديلية او اجزاء مكملة او ادوات لا تتوافر لدى اكثر من مصدر واحد بدرجة الكفاءة ذاتها بناء على تقرير فني من ذوي الاختصاص والخبرة في المؤسسة ٠

٥- اذا كانت اللوازم مواد علمية كبرامج الحاسوب والمطبوعات والافلام وما يماثلها ٠

٦- اذا كان الغرض من اللوازم المراد شراؤها توحيد الصنف في المؤسسة او التقليل من التنويع في هذه اللوازم او التوفير في اقتناء القطع التبديلية او لمراعاة الخبرة المهنية المتوافرة لاستعمالها او صيانتها وذلك بناء على طلب من المدير العام ٠

٧- شراء خدمات تشتمل على اعمال صيانة او اصلاح او استبدال او فحص دون ان يكون حجم العمل معلوما عند الشراء ٠

٨- اذا طرح عطاء او تم استدراج عروض ولم تتمكن الجهة المختصة من الحصول خلال أي منها على عروض مناسبة او لم تكن الاسعار معقولة او عند عدم الحصول على كامل الكمية من اللوازم المراد شراؤها ·

٩- اذا كان شراء اللوازم مباشرة تنفيذا لنص قانوني او اتفاقية توجب ذلك ·

ب- استدراج عروض وذلك في أي من الحالات التالية :-

١- اذا دعت حاجة مستعجلة وطارئة للوازم المراد شراؤها يصعب توقعها او التنبؤ بها ولا تسمح بطرح عطاء ·

٢- اذا كانت قيمة اللوازم المراد شراؤها لا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ·

٣- اذا لم يتقدم للعطاء المطروح عروض كافية ومناسبة واقتنعت الجهة المختصة بالشراء ان الضرورة تقتضي شراء اللوازم عن طريق استدراج عروض ·

المادة١٣- يتم شراء اللوازم من قبل الجهات التالية ووفقا للصلاحيات المخولة لها :-

أ- للرئيس :-

١- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار في كل عملية شراء ·

٢- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (٢٠٠٠٠) عشرين الف دينار في كل عملية شراء وذلك بواسطة لجنة مشتريات مؤلفة من ثلاثة موظفين من المؤسسة يعينهم الرئيس بناء على تنسيب المدير العام ويرأسها اعلاهم درجة او اقدمهم فيها على ان يعاد تشكيلها من اعضاء اخرين كل سنتين على الاكثر وتتخذ توصياتها بالاجماع او بالاكثرية ·

ب- للمدير العام :-

١- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (٢٠٠٠) الفي دينار في كل عملية شراء ·

٢- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار في كل عملية شراء وذلك بواسطة لجنة المشتريات المنصوص عليها في البند (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة ·

ج- المدير الذي يسميه المدير العام :-

١- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (٥٠٠) خمسمائة دينار في كل عملية شراء ·

٢- شراء لوازم لا تزيد قيمتها على (٢٠٠٠) الفي دينار في كل عملية شراء وذلك بواسطة لجنة المشتريات المنصوص عليها في البند (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة ·

د- مع مراعاة ما ورد في هذا النظام لا يتم شراء أي لوازم تزيد قيمتها على (٢٠٠٠٠) عشرين الف دينار الا بواسطة لجنة عطاءات مشكلة وفقا لاحكام هذا النظام ·

المادة١٤-أ- يشكل المجلس لجنة تسمى (لجنة العطاءات) برئاسة المدير العام وعضوية اربعة من موظفي المؤسسة يختارهم المجلس بناء على تنسيب المدير العام ويسمي احدهم نائبا للرئيس وتمارس المهام والصلاحيات المنصوص عليها في هذا النظام والتعليمات الصادرة بموجبه على أن يعاد تشكيلها سنويا·

ب- تجتمع لجنة العطاءات بدعوة من رئيس اللجنة او نائبه عند غيابه للنظر في الامور المدرجة على جدول اعمالها ويكون اجتماعها قانونيا بحضور اربعة من اعضائها على ان يكون من بينهم رئيس اللجنة او نائبه ·

ج- تصدر قرارات اللجنة بالاجماع او باكثرية الاعضاء الحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع وتحفظ جميع القرارات في سجل خاص ولا يجوز الامتناع عن التصويت وعلى العضو المخالف ان يبين اسباب مخالفته خطيا ٠

د- يعين المدير العام احد موظفي المؤسسة امين سر للجنة يتولى تدوين محاضرها وحفظ سجلاتها وقيودها ٠

هـ- تخضع قرارات اللجنة للمصادقة وفقا للصلاحيات التالية :-

١- بقرار من الرئيس اذا كانت قيمة العطاء لا تتجاوز (٥٠٠٠٠) خمسين الف دينار ٠

٢- بقرار من المجلس اذا كانت قيمة العطاء تزيد على (٥٠٠٠٠) خمسين الف دينار ٠

المادة١٥- على الجهة المختصة بتصديق قرار لجنة العطاءات اتخاذ قرارها بشانه خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ تسلمها والا اعتبر القرار مصدقا حكما ٠

المادة١٦- تنظم اجراءات العطاء وشروط الاشتراك فيه وطريقة دراسة العروض والاحالة والضمانات الواجب تقديمها من قبل المناقصين والمتعهدين والمسؤوليات والالتزامات المترتبة عليهم عند عدم الالتزام بعروضهم او تنفيذ عقود الاحالة المبرمة معهم بموجب تعليمات يصدرها المجلس ترفق بكل دعوة عطاء تطرحه المؤسسة ٠

المادة١٧- يطرح المدير العام العطاء ويحدد ثمنا لوثائق دعوة هذا العطاء يتناسب مع نفقات اعداد وطباعة الدعوة والوثائق الملحقة بها وقيمة العطاء ، على انه يجوز له توزيع الدعوة دون مقابل على الملحقيات التجارية العربية

والاجنبية والشركات غير المقيمة في المملكة والجهات التابعة للحكومة والجهات التي يرى ان من مصلحة المؤسسة توجيهها لها ٠

المادة١٨-أ- يحق للجنة العطاءات المشكلة بموجب احكام هذا النظام الاستعانة بالخبراء والفنيين المختصين من المؤسسة او من خارجها للافادة من خبراتهم في دراسة عروض العطاءات المطروحة عليها ٠

ب- للرئيس بناء على تنسيب المدير العام المستند لتوصية لجنة العطاءات منح الخبراء والفنيين واعضاء اللجان الفنية ، من غير موظفي المؤسسة ، مكافآت مالية تتناسب مع الاعمال التي يقومون بها بتكليف من اللجنة ٠

المادة١٩- يتولى المدير العام او من يفوضه التوقيع على اوامر الشراء والعقود والاتفاقيات الخاصة بتوريد اللوازم مع المتعاقدين تنفيذا لقرارات لجنة العطاءات ومصادقة المجلس عليها ٠

المادة٢٠- للرئيس ان يعهد عند الحاجة الى دائرة اللوازم العامة بشراء أي لوازم للمؤسسة وله ان يطلب توريد أي لوازم من أي مورد او متعهد تم احالة عطاء عليه من قبل دائرة اللوازم العامة بالاسعار والشروط ذاتها اذا كان قرار الاحالة يجيز ذلك ٠

المادة٢١- للجنة العطاءات ان تعهد الى لجنة او هيئة او شركة متخصصة القيام بفحص اللوازم قبل شحنها لبيان مدى مطابقتها للمواصفات وتوافر الجودة اللازمة فيها ٠

المادة٢٢- لا تكون لجنة العطاءات او أي لجنة مشتريات مشكلة بمقتضى احكام هذا النظام ملزمة بقبول اقل الاسعار شريطة مطابقة العرض الذي تتم الاحالة عليه للشروط والمواصفات المطلوبة بدعوة العطاء وان تكون لهذا العرض الافضلية من حيث الجودة وموعد التسليم وقدرة المورد على التوريد وعلى اللجنة المعنية تعليل قرارها عند تجاوز ادنى الاسعار .

ادارة اللـــوازم

المادة٢٣- يتم شحن وتوريد اللوازم المتعاقد عليها من داخل المملكة وخارجها باسم المؤسسة .

المادة٢٤- يتولى المدير متابعة تنفيذ عقود الشراء واجراءات التخليص على اللوازم التي تم شراؤها من الخارج .

المادة٢٥-أ- يشكل المدير العام في المؤسسة لجنة تسلم تتألف من ثلاثة من موظفي المؤسسة من غير اعضاء لجان المشتريات والعطاءات تناط بها مهمة تسلم اللوازم التي ترد للمؤسسة من الموردين والمتعهدين والتي تزيد قيمتها على (٥٠٠) خمسمائة دينار ، ويجوز لها الاستعانة بالفنيين والخبراء عند الضرورة .

ب- كما يجوز للمدير العام بناء على تنسيب المديرية التي طلبت الشراء تعيين عضو رابع من هذه المديرية للاشتراك في اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمشاركة في تسلم اللوازم الخاصة بمديريته .

المادة٢٦-أ- يتولى امين المستودع تسلم اللوازم التي تم شراؤها اذا كانت قيمتها لا تتجاوز (٥٠٠) خمسمائة دينار على ان ينظم بها محضر تسلم وسند ادخال حسب الاصول .

ب- يقوم امين المستودع بتسلم اللوازم التي تزيد قيمتها على (٥٠٠) خمسمائة دينار امانة بصفة مبدئية فور وصولها لموقع التوريد ومن ثم يقوم بقيدها في النماذج الرسمية بعد تسلمها من لجنة التسلم .

المادة٢٧- أ- تقوم لجنة التسلم بالاجراءات التالية:-

١- التأكد من مواصفات اللوازم الموردة ومطابقتها للشروط المقررة في عقود التوريد من حيث النوعية والكمية ومكان التوريد وموعده مع مراعاة الاتفاقيات المبرمة بشأنها بما في ذلك تركيبها وتشغيلها واجراء الفحص اللازم عليها.

٢- تسلم اللوازم الموردة خلال عشرة أيام من تاريخ توريدها.

٣- تنظيم محضر تسلم باللوازم الموردة مع بيان قبول او رفض اللوازم لمخالفتها للمواصفات والشروط او بيان نسبة وطبيعة المخالفة مع تسليم نسخة من المحضر للمورد ولامين المستودع المعني وتعتبر النسخة المسلمة الى المورد اشعارا له بالقبول او الرفض .

ب- اذا نشأ خلاف بالرأي بين اعضاء لجنة التسلم يرفع الامر للمدير العام للبت فيه ويكون قراره نهائيا .

ج- اذا قررت لجنة التسلم رفض تسلم اللوازم لمخالفتها للمواصفات والشروط المقررة ، فللمتعهد الذي ورد تلك اللوازم الاعتراض على قرار اللجنة خلال مدة لا تتجاوز عشرة ايام من تاريخ تسلم المتعهد لمحضر التسلم الى الجهة التي اصدرت قرار الشراء ويكون قرارها في

القبول او الرفض نهائيا وتعتبر اللوازم التي رفض تسلمها بحكم الامانة ٠

د- يرفع المورد اللوازم التي رفض تسلمها على نفقته خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوما من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجودة فيه الا اذا اقتضت المتطلبات الصحية او الامنية رفعها او اتلافها قبل ذلك الموعد فاذا تأخر في القيام بذلك عن الموعد المحدد له فيعتبر متنازلا عنها للمؤسسة التي لها حق الرجوع عليه بنفقات الرفع او الاتلاف اذا استدعى الامر ذلك ٠

هـ- يجري تسلم المساعدات والهبات من اللوازم بمطابقتها مع وثائق الشحن او الفواتير او أي وثيقة تبين مواصفات اللوازم وكمياتها واظهار أي مخالفة في النوعية والكمية عن المواصفات والشروط الواردة في الاتفاقية او الفواتير او وثائق الشحن ويجري إدخالها في القيود حسب الاصول ٠

المادة٢٨- أ- يتم ادخال اللوازم في قيود المستودع بعد تسلمها من لجنة التسلم او امين المستودع مباشرة على ان تكون معززة بالوثائق التالية:-

١- مستند الادخال ٠
٢- محضر لجنة التسلم ٠
٣- طلب الشراء وقرار الشراء او الاحالة ٠
٤- الفاتورة او بوليصة الشحن ٠

ب- تسلم اللوازم المصنعة او المحولة الى المستودع بموجب مستند ادخال يبين فيه رقم مستند اخراج اللوازم الاساسية التي استعملت في عملية التصنيع او التحويل كلما كان ذلك ممكناً ٠

المادة٢٩- تقيد اللوازم الزائدة عن ارصدة السجل او القطع او الاجزاء التي تم استخراجها من لوازم جرى شطبها عهدة حسب الاصول في قيود اللوازم ٠

المادة٣٠- يحدد المدير العام انواع سجلات اللوازم وبياناتها وقيودها والنماذج الواجب استعمالها والمعلومات التي يجب ان تتضمنها بما يتفق مع احدث الاساليب المتبعة في ادارة اللوازم والمستودعات ٠

المادة٣١- أ- تخزن اللوازم في المستودعات الخاصة بها في المؤسسة بصورة سليمة وبحيث تكون جاهزة لتسليمها عند الطلب ٠

ب- يراعى عند تخزين اللوازم في المستودعات طبيعة نوع كل منها ومدة صلاحياتها للاستعمال ٠

ج- يجري ترقيم المستودعات والأرفف والساحات التخزينية بارقام واحرف مناسبة بما يكفل الوصول الى اللوازم عند صرفها ، وتدون هذه الارقام والاحرف على بطاقات الصنف الخاصة بكل نوع من انواع اللوازم ٠

الماة٣٢- أ- تصرف اللوازم بموجب طلب صرف لوازم على الانموذج المعتمد بعد توقيعه من المدير العام او من يفوضه ٠

ب- تسلم اللوازم من المستودع الى الجهة الطالبة بموجب مستند الاخراج المعتمد بعد توقيع المستلم وذكر اسمه ووظيفته على مستند الاخراج اضافة الى توقيع امين المستودع ٠

المادة٣٣- اذا تبين للمدير العام بناء على تنسيب لجنة فنية يشكلها لهذه الغاية ان أي لوازم صالحة للاستعمال في المؤسسة قد اصبحت فائضه وغير لازمة للعمل ، فله ان يقرر التنسيب للمجلس لبيعها وفقا للصلاحيات التالية:-

أ- بموافقة المدير العام للوازم التي لا تزيد قيمتها المقدرة عند البيع على (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار ٠

ب- بموافقة الرئيس بناء على تنسيب المدير العام للوازم التي تزيد قيمتها المقدرة عند البيع على (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار ٠

المادة٣٤- أ- ١- يتم بقرار من المدير العام بناء على تنسيب لجنة فنية تشكل لهذه الغاية ، بيع أي لوازم اصبحت غير صالحة للاستعمال في المؤسسة عن طريق المزاد العلني او الظرف المختوم وذلك بواسطة لجنة مكونة من ثلاثة من موظفي المؤسسة يعينهم المدير العام لهذه الغاية ٠

٢- تضع اللجنة المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة الشروط اللازمة لعملية البيع ويكون قرارها بالبيع نافذاً بعد مصادقة المدير العام عليها ٠

ب- يعلن عن اللوازم المراد بيعها في الصحف المحلية او بأي وسيلة اعلان اخرى ٠

المادة٣٥- اذا اقتنع المدير العام بعدم جدوى عروض اللوازم غير الصالحة او الفائضة عن حاجة المؤسسة للبيع او ان نفقات بيعها تتجاوز الثمن الذي يمكن الحصول عليه فيجوز له ان يقرر التصرف بها او اتلافها حسب الاصول وشطبها من القيود بواسطة لجنة ثلاثية من موظفي المؤسسة يشكلها لمعاينة اللوازم وللتاكد من ان اللوازم غير صالحة للاستعمال او البيع ٠

المادة٣٦- عند اتلاف او بيع اي لوازم غير صالحة للاستعمال او فائضة عن الحاجة او نقلها الى المستودعات المركزية في دائرة اللوازم يجب ان تعزز مستندات الاخراج المنظمة بشأنها بشهادة تتضمن انها اتلفت او بنسخة من قائمة اللوازم التي بيعت او نقلت حسب مقتضى الحال على ان يشار في تلك الشهادة او القائمة الى الاذن الصادر بالاتلاف او البيع او النقل ٠

المادة٣٧- يتم شطب أي خسارة او نقص في اللوازم ان لم يكن نتيجة اهمال او اختلاس وفقا للصلاحيات التالية :-

أ- بقرار من المدير العام بناء على تنسيب المدير اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء لا تتجاوز (١٠٠٠) الف دينار ٠

ب- بقرار من الرئيس بناء على تنسيب المدير العام اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء لا تتجاوز (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ٠

ج- بقرار من المجلس بناء على تنسيب المدير العام المستند الى توصية لجنة تحقيق تشكل لهذه الغاية اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء تتجاوز (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ٠

المادة٣٨- أ- تعزز طلبات الشطب بتقرير مفصل يبين مبررات الشطب الناجم عن الاستعمال او انتهاء مدة الصلاحية او الاهمال لاي سبب اخر ٠

ب- للمدير العام شطب اللوازم التي جرى تضمين قيمتها الى مسبب الخسارة ويثبت في مستند الشطب رقم وصل القبض وتاريخه وقيمته ٠

المادة٣٩- مع مراعاة أي نص ورد في أي تشريع اخر يجري قيد ما يتم تحصيله من قيمة اللوازم المفقودة او الناقصة او الفائضة او المباعة ايرادا للمؤسسة ٠

المادة٤٠- على امين المستودع في المؤسسة :-

أ- تقديم كفالة عدلية وفقا لنظام كفالات الموظفين المعمول به في الوزارات والدوائر الحكومية ٠

ب- تقديم تقارير دورية عن حالة اللوازم الموجودة في عهدته مرة في السنة على الاقل معززة بقوائم تتضمن اللوازم غير الصالحة للاستعمال واللوازم الفائضة عن الحاجة والناقصة والراكدة ٠

المادة٤١- يقوم رئيس وحدة الرقابة الداخلية بالتفتيش على مستودعات المؤسسة شريطة ان يتم التفتيش مرة واحدة كل ستة اشهر على الاقل وعليه ان يقدم الى المدير العام تقريراً مفصلاً في كل مرة متضمنا بيانا بما يلي:-

أ- مقارنة مفردات الادخال والاخراج المدونة في بطاقات اللوازم بمستنداتها او مراجعة بعض الانواع للتأكد من صحتها ٠

ب- اختبار مطابقة ارصدة اللوازم المبينة في البطاقات للموجودات في المستودع ٠

ج- حالة المستودع ومساحته واقفاله ٠

د- ترتيب اللوازم في المستودع وحالتها ٠

هـ- حالة البطاقات فيما اذا كانت محفوظة بصورة منتظمة وان قيد اللوازم فيها تم في الوقت المحدد لذلك ٠

و- حفظ المستندات بصورة منتظمة ٠

ز- اللوازم الفائضة ان وجدت ٠

ح- أي توصية يراها مناسبة ٠

المادة٤٢- أ- يجري التسليم والتسلم بين امناء المستودعات او من بعهدتهم أي لوازم بموجب قوائم جرد مطابقة لقيود المستودع يتم توقيعها ممن قام بتسليمها وتسلمها وبالمصادقة على صحة توقيعها من الرئيس المباشر لكل منهما ٠

ب- اذا لم يتمكن امين المستودع او من بعهدته لوازم لاي سبب من الاسباب من تسليم ما بعهدته من لوازم الى من يخلفه فيتم التسليم الى لجنة يعينها المدير العام لهذه الغاية بصورة مؤقته ٠

ج- اذا ظهرت أي زيادة او نقص في موجودات المستودع عند التسليم فيجب تنظيم قوائم مفردة لكل من الزيادة او النقص والتوقيع عليها من جميع الاطراف المشتركة في التسليم والتسلم ٠

د- يتحمل الموظف الذي تكون اللوازم بعهدته قيمة النقص او التلف الناشيء عن اهماله وتتخذ بحقه الاجراءات المناسبة ٠

هـ- على امين المستودع اعلام المدير العام ورئيسه المباشر عن وقوع أي تعد خارجي على المستودع حال اكتشافه ، وعلى المدير العام ان يجري التحقيق اللازم ويتخذ الاجراءات المناسبة لذلك ٠

و- اذا وقع تزوير في القيود او اختلاس او نقص في موجودات المستودع فعلى الجهة التي اكتشفت الحالة اعلام المدير العام فوراً بذلك وعلى المدير العام اتخاذ الاجراءات اللازمة بما في ذلك التحقيق وتشكيل اللجان الضرورية ورفع تقرير بذلك للرئيس لاتخاذ ما يلزم من اجراءات ٠

المادة٤٣- يشكل المدير العام في بداية كل سنة لجنة ثلاثية من موظفي المؤسسة برئاسة المدير وعضوية رئيس وحدة الرقابة الداخلية لجرد محتويات

المادة ٤٠- على امين المستودع في المؤسسة :-

أ- تقديم كفالة عدلية وفقا لنظام كفالات الموظفين المعمول به في الوزارات والدوائر الحكومية .

ب- تقديم تقارير دورية عن حالة اللوازم الموجودة في عهدته مرة في السنة على الاقل معززة بقوائم تتضمن اللوازم غير الصالحة للاستعمال واللوازم الفائضة عن الحاجة والناقصة والراكدة .

المادة ٤١- يقوم رئيس وحدة الرقابة الداخلية بالتفتيش على مستودعات المؤسسة شريطة ان يتم التفتيش مرة واحدة كل ستة اشهر على الاقل وعليه ان يقدم الى المدير العام تقريراً مفصلاً في كل مرة متضمنا بيانا بما يلي:-

أ- مقارنة مفردات الادخال والاخراج المدونة في بطاقات اللوازم بمستنداتها او مراجعة بعض الانواع للتأكد من صحتها .

ب- اختبار مطابقة ارصدة اللوازم المبينة في البطاقات للموجودات في المستودع .

ج- حالة المستودع ومساحته واقفاله .

د- ترتيب اللوازم في المستودع وحالتها .

هـ- حالة البطاقات فيما اذا كانت محفوظة بصورة منتظمة وان قيد اللوازم فيها تم في الوقت المحدد لذلك .

و- حفظ المستندات بصورة منتظمة .

ز- اللوازم الفائضة ان وجدت .

ح- أي توصية يراها مناسبة .

المادة ٤٢- أ- يجري التسليم والتسلم بين امناء المستودعات او من بعهدتهم أي لوازم بموجب قوائم جرد مطابقة لقيود المستودع يتم توقيعها ممن قام بتسليمها وتسلمها وبالمصادقة على صحة توقيعها من الرئيس المباشر لكل منهما .

ب- اذا لم يتمكن امين المستودع او من بعهدته لوازم لاي سبب من الاسباب من تسليم ما بعهدته من لوازم الى من يخلفه فيتم التسليم الى لجنة يعينها المدير العام لهذه الغاية بصورة مؤقته .

ج- اذا ظهرت أي زيادة او نقص في موجودات المستودع عند التسليم فيجب تنظيم قوائم مفردة لكل من الزيادة او النقص والتوقيع عليها من جميع الاطراف المشتركة في التسليم والتسلم .

د- يتحمل الموظف الذي تكون اللوازم بعهدته قيمة النقص او التلف الناشيء عن اهماله وتتخذ بحقه الاجراءات المناسبة .

هـ- على امين المستودع اعلام المدير العام ورئيسه المباشر عن وقوع أي تعد خارجي على المستودع حال اكتشافه ، وعلى المدير العام ان يجري التحقيق اللازم ويتخذ الاجراءات المناسبة لذلك .

و- اذا وقع تزوير في القيود او اختلاس او نقص في موجودات المستودع فعلى الجهة التي اكتشفت الحالة اعلام المدير العام فوراً بذلك وعلى المدير العام اتخاذ الاجراءات اللازمة بما في ذلك التحقيق وتشكيل اللجان الضرورية ورفع تقرير بذلك للرئيس لاتخاذ ما يلزم من اجراءات .

المادة ٤٣- يشكل المدير العام في بداية كل سنة لجنة ثلاثية من موظفي المؤسسة برئاسة المدير وعضوية رئيس وحدة الرقابة الداخلية لجرد محتويات

المستودعات والتأكد من مطابقة موجوداتها على السجلات وتقدم هذه اللجنة تقاريرها اليه خلال المدة التي يحددها لهذه الغاية ٠

المادة٤٤- للرئيس بناء على تنسيب المدير العام ان يقرر منح مكافأة مالية لرئيس واعضاء اللجان من موظفي المؤسسة شريطة عقد اجتماعات هذه اللجان خارج اوقات الدوام الرسمي ٠

المادة٤٥- يجب ان تميز جميع اللوازم التي تخص المؤسسة بعلامة خاصة كلما كان ذلك ممكناً ٠

المادة٤٦- يحظر الحك والمسح والشطب في القيود او طلبات الصرف او المستندات الخاصة باللوازم ويتم التصويب بوضع خطين متوازيين بالحبر الاحمر على الخطأ وتعاد كتابة الصواب بالحبر الازرق او الاسود والتوقيع بجانبه من قبل من اجرى التصويب ٠

المادة٤٧- للمدير العام حرمان أي متعهد من توريد لوازم للمؤسسة لمدة معينة اذا تبين له عدم مقدرته على الوفاء بالتزاماته او تكرر قصوره في التنفيذ ٠

المادة٤٨-أ- للرئيس ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى المدير العام ٠

ب- للمدير العام ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى أي من موظفي المؤسسة ٠

ج- يشترط في التفويض المنصوص عليه في هذه المادة ان يكون خطيا ومحددا ٠

المادة٤٩- في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام تطبق احكام نظام اللوازم المعمول به لدى الوزارات والدوائر الحكومية والتعليمات الصادرة بمقتضاه ٠

المادة٥٠- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

٢٠٠١/٧/١٠ عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

تحديد الراتب الشهري
لمعالي محافظ البنك المركزي ونائبه

- قــرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على تحديد الراتب الشهري لمعالي محافظ البنك المركزي الأردني ونائبه على النحو التالي اعتباراً من ٢٠٠١/٨/١.

المحافـــــــظ: ٤٥٠٠ أربعة آلاف وخمسمائة دينار شاملاً كافة العلاوات المقررة.

نائب المحافـــظ: ٣٠٠٠ ثلاثة آلاف دينار شاملاً كافة العلاوات المقررة.

وان يتمتعوا بالمزايا والمكافآت الأخرى المنصوص عليها في نظام موظفي البنك المركزي الأردني.

قرار
صادر عن معالي وزير المالية/ الجمارك

- استناداً للصلاحية المخولة إليّ بمقتضى المادة (٦) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨. أقرر انشاء مركز جمركي في موقع مجمع الضليل الصناعي (QIZ) بمسمى مركز جمرك الضليل.

د. ميشيل مارتو
وزير المالية/ الجمارك

تعليمات استيفاء وتوريد رسوم طوابع الواردات
رقم (٥) لسنة ٢٠٠١
صادرة استناداً لأحكام المادة (٢١) من قانون
رسوم طوابع الواردات رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠١

اولا: تسمى هذه التعليمات (تعليمات استيفاء وتوريد رسوم طوابع الواردات رقم (5) لسنة 2001).

ثانياً: تستوفى رسوم طوابع الواردات المفروضة بموجب احكام قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001 على المعاملات المنصوص عليها في الجدول رقـــم (1) الملحق بالقانون باحدى الطرق التالية:

1- بالصاق الطوابع على المعاملة وأبطالها من قبل الموظف المختص الذي قدمت له المعاملة بداية سواء بختمها او بأي صورة تجعلها غير صالحة للاستعمال مرة اخرى مع تثبيت تاريخ تقديم المعاملة اذا كان مقدار الرسم لا يزيد على عشرة دنانير.

2- بايصال مقبوضات يصدر عن المحاسب المختص في وزارة المالية او أي وزارة او دائرة حكومية او امانة عمان الكبرى، او أي بلدية او مجلس خدمات مشترك اذا زاد مقدار الرسم على دينار واحد.

3- بواسطة الة دمغ الطوابع مهما كان مقدار الرسم المستحق على المعاملة.

4- بواسطة نموذج للمعاملة يعتمده الوزير بناء على تنسيب الوزير المختص.

5- اذا تم الصاق طوابع الواردات بقيمة تزيد عن (10) عشرة دنانير يتوجب تصحيح طريقة دفع رسوم طوابع الواردات وفقاً للطرق المحدده في احكام القانون للقيمه التي تزيد عن الحد الاقصى لالصاق الطوابع.

ثالثاً:

أ- تتحقق رسوم طوابع الواردات النسبيه المنصوص عليها في البند (اولاً) من جدول المعاملات الخاضعه للرسوم رقم (1) الملحق بالقانون على قيمة المعاملة الاجمالية بغض النظر عن كيفية الدفع الواردة في المعاملة وعما يتم تنفيذه منها.

ب- تتحقق رسوم طوابع الواردات النسبيه المنصوص عليها في البند (اولا) من جدول المعاملات الخاضعة للرسوم رقم (1) الملحق بالقانون عن الاعمال الاضافية للمعاملات الخاضعة لرسوم الطوابع اذا لم تكن قيمتها دخلت في قيمة المعاملة التي استوفيت عنها رسوم طوابع الواردات.

ج- على اي وزارة او دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة او مؤسسة عامة او اي بلدية او مجلس خدمات مشترك او شركة مساهمة عامة في المملكة تبليغ المتعهد خطياً بدفع رسوم طوابع الواردات على الاعمال الاضافية التي لم تدخل قيمتها في قيمة المعاملة التي استوفيت عنها رسوم خلال عشرة ايام من تاريخ التبليغ الخطي.

رابعاً:

أ- تستوفى رسوم طوابع الواردات على تجديد او تمديد اي معاملة من المعاملات المنصوص عليها في جدول رقم (1) الملحق بالقانون حيث يعتبر تمديد او تجديد المعاملة بمثابة معاملة جديدة تخضع لرسوم طوابع الواردات.

ب- تستوفى رسوم طوابع الواردات لمره واحده على عقود الايجار التي تجدد تلقائياً الا اذا تم تعديل عقد الايجار فيتوجب استيفاء الرسوم المنصوص عليها في الجدول رقـم (1) الملحق بالقانون.

خامساً: في الحالات التي تتداخل فيها اكثر من معاملة خاضعة لرسوم طوابع الواردات في معاملة واحدة تستوفى عن كل منها رسوم طوابع الواردات المفروضة بموجب احكام القانون باعتبارها معاملة مستقلة.

سادساً: على جميع المؤسسات والهيئات والوحدات الحكومية المستقلة مالياً واداريا توريد رسوم طوابع الواردات المحصلة الى وزارة المالية والمديريات والمراكز المالية في جميع محافظات المملكة اولاً بأول وبدون تأخير خلال مدة لا تتجاوز الشهر التالي لاستيفاء الرسوم.

سابعا: على جميع الشركات المساهمة العامة والعادية وفروعها العاملة في المملكة ضرورة اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة للتأكد من دفع رسوم طوابع الواردات المفروضة بموجب احكام قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001 عن جميع المعاملات المنظمة او المقدمة لهذه الشركات وخلال المهلة القانونية المحدده لدفع الرسوم وفقاً للطرق المرسومه بالقانون.

ثامناً: على جميع النقابات المهنية والجمعيات والهيئات والأتحادات العاملة في المملكة وما في حكمها التأكد من دفع رسوم طوابع الواردات على المعاملات المنظمة او المقدمة اليها والخاضعة لرسوم طوابع الواردات.

تاسعاً:

أ- على جميع الشركات المساهمة العامة دفع رسوم طوابع الواردات المستحقة على اجمالي ايصالات القبض الصادرة شهرياً عن الشركة والتي لا تقل عن دينار واحد خلال الشهر التالي.

ب- على جميع شركات الكهرباء دفع رسوم طوابع الواردات المتحققة على قبض قيمة فواتير الكهرباء الصادرة عن الشركة شهرياً خلال الشهر التالي وتزويد وزارة المالية بكشف شهري ومنتظم وتحويل مالي بقيمة الرسوم المستحقة.

ج- على شركة الاتصالات الاردنية دفع رسوم طوابع الواردات المتحققة على قبض قيمة فواتير قيمة خدمات الهاتف الصادرة عن الشركة شهرياً خلال الشهر التالي وتزويد وزارة المالية بكشف شهري ومنتظم وتحويل مالي بقيمة الرسوم المستحقة.

عاشراً:

أ- تستوفى رسوم طوابع الواردات المقطوعة المنصوص عليها في البند ثانياً على كل فاتورة او مطالبة تقدم الى اي وزارة او دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة او مؤسسة عامة او اي بلدية او مجلس خدمات مشترك او شركة مساهمة

عامة في المملكة والتي لا يقل مقدارها عن (50) دينار بالاضافة الى الرسوم النسبيه المنصوص عليها في البند (ب) من اولاً من الجدول رقم (1) الملحق بالقانون الا اذا كانت هذه الرسوم مدفوعة على قرار الاحالة او الاتفاقية حيث لا يعتبر ذلك العقد او الاحالة معاملة مستقلة تستوجب استيفاء رسم ثان وانما يعتبر جزءاً منها.

ب- لا تستوفى رسوم طوابع الواردات عن الفواتير او المطالبات التي تقدم الى اي وزارة او دائرة حكومية او مؤسسة رسمية عامة او مؤسسة عامة او اي بلدية او مجلس خدمات مشترك او شركة مساهمة عامة في المملكة اذا كانت قيمتها تقل عن (50) دينار.

ج- يتوجب على اية جهة من الجهات الواردة في البندين (أ،ب) اعلاه مراعاة عدم تجزئة عمليات الشراء او المطالبات او الفواتير الى قيم تقل عن (50) دينار لكل مطالبة او فاتوره وعلى ان تفرض الغرامه القانونيه المنصوص عليها في احكام الماده (12) من القانون في حالات اكتشاف عمليات تجزئة المطالبات او الفواتير.

د- تستوفى عن اسناد التعهد (سوء المصنعيه) رسوم طوابع الواردات المنصوص عليها في احكام البند (ثانياً) من جدول رقم (1) الملحق بالقانون والبالغه (10) عشرة دنانير.

حادي عشر: على لجان العطاءات والمشتريات والتلزيم في الوزارات والدوائر والموسسات الرسمية العامة والمؤسسات العامة وامانة عمان الكبرى والبلديات ومجالس الخدمات المشتركه والشركات المساهمة ان تدرج خضوع هذه العطاءات او المشتريات في دعوة العطاء وعند طلب العروض لرسوم طوابع الواردات وان تتضمن الاتفاقيات والعقود المبرمة نصاً صريحاً بدفع رسوم طوابع الواردات قبل توقيع الاتفاقيــة او العقد وفي حال التوقيع دون دفع هذه الرسوم تفرض الغرامة القانونية وتحصل بالاضافة الى الرسوم المفروضة.

ثاني عشر: اذا تم ضبط اي معاملة في اي حالة من الحالات ولم يدفع عنها الرسم او دفع ناقصاً فتستوفى رسوم الطوابع المدفوعة او الناقصة مضافاً اليها مقدار الغرامة المقررة وفقاً لاحكام المادة (12) من القانون.

ثالث عشر: تفرض غرامة على المكلف بدفع الرسم المقرر اذا تأخر عن دفعه في الموعد المحدد وعلى النحو التالي:

1- (1%) من الرسم المستحق او من مقدار النقص عما تم دفعه من الرسم عن الأسبوع الأول من التأخير وبحد ادنى مقداره دينار واحد.
2- (50%) من الرسم او مقدار النقص فيه في حال التأخير لمدة تزيد على سبعة ايام ولا تتجاوز ثلاثين يوماً وبحد ادنى مقداره دينار واحد.
3- مثل الرسم المستحق او مقدار النقص فيه اذا كان التأخير لمدة تزيد عن ثلاثين يوماً ولا تتجاوز ستين يوماً وبحد ادنى مقداره دينار واحد.
4- مثلا الرسم المستحق او مقدار النقص فيه اذا زادت مدة التأخير لدفع الرسم على ستين يوماً وبحد ادنى مقداره دينار واحد.

رابع عشر:

أ- تفرض على الموظف الذي اجاز المعاملة دون ان يكون الرسم مدفوعا او تم دفعه ناقصا غرامة تعادل مقدار الرسوم غير المدفوعة او الناقصة وبحد ادنى مقداره دينار واحد وتقتطع من راتبه.

ب- تفرض على الموظف الذي لم يبطل الطوابع على المعاملة بالصورة التي حددها القانون غرامة تعادل مثل مقدار الرسم المقرر وبحد ادنى مقداره دينار واحد وتقتطع من راتبه.

خامس عشر: كل من يخالف احكام قانون رسوم طوابع الواردات وهذه التعليمات بما في ذلك تقديم بيانات غير صحيحه عن رسوم طوابع الواردات المتوجبة الدفع يعرض نفسه للاجراءات القانونية والادارية واية تبعات اخرى.

سادس عشر: يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من 2001/8/1.

د. ميشيل مارتو
وزير المالية

تعليمات رقم (٣) لسنة ٢٠٠١
تعليمات معدلة لتعليمات إجراءات معادلة الشهادات
رقم (٥) لسنة ١٩٩٥
صادرة استناداً للمادة (٩) من نظام معادلة الشهادات
رقم (٤٢) لسنة ١٩٩٢

المادة الأولى : تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات اجراءات معادلة الشهادات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ وتقرأ معها كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية .

المادة الثانية : يلغى نص الفقرة (ب) من المادة الثالثة من التعليمات الاصلية ويستعاض عنه بالنص التالي : -

ب/ الشهادة الاجنبية أو العربية الصادرة عن أي مؤسسة تعليمية خاصة أو حكومية من أي من البلدان العربية باستثناء ما نصت عليه الفقرة (أ) من نفس المادة يخضع لتعليمات معادلة الشهادات المعمول بها في الاردن .

المادة الثالثة : يلغى نص المادة التاسعة من التعليمات الاصلية ويستعاض عنه بالنص التالي:-

٩: تصدر شهادة المعادلة باللغة العربية او باللغة الانجليزية حسب الطلب .

المادة الرابعة : يلغى نص المادة الثالثة عشرة من التعليمات الاصلية ويستعاض عنه بالنص التالي:-

١٣: يستوفى مبلغ عشرة دنانير مقابل الخدمات على معادلة الشهادة وديناران مقابل كل نسخة اضافية عنها .

المادة الخامسة : يلغى نص المادة الرابعة عشرة من التعليمات الاصلية ويستعاض عنه بالنص التالي:-

١٤: يصرف لكل عضو من اعضاء اللجنة ومن تدعوه اللجنة لحضور جلساتها مكافأة مالية مقدارها خمسة عشرة ديناراً عن كل جلسة يحضرها على أن لا تزيد على ثلاثمائة وخمسة وسبعين دينارا في السنة .

وزير التربية والتعليم
د. خالد طوقان

الممرضون والممرضات والقابلات القانونيات
الممنـــوحون تصاريـــح مزاولـــــة المهنـــة

● أثبـت فيما يلي أسماء الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات الذين تم منحهم تصاريح مزاولة المهنة اعتـباراً مـن تـاريخ ٢٠٠١/١/١ ولغايـة ٢٠٠١/٦/٣٠ وكذلك أسماء الممرضين والممرضات والقابلات القانونـيات/ غير الأردنيين الذين منحوا تصاريح مزاولة المهنة (المؤقت) لمدة سنة واحدة اعتباراً من شهر كانون ثاني ولنهاية شهر حزيران لعام ٢٠٠١م.

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

كشف بأسماء الممرضين القانونين الذين منحوا تصاريح مزاولة المهنة اعتباراً من شهر كانون ثاني ولنهاية شهر حزيران لعام ٢٠٠١م

الرقم	الاســـــم	تاريخ الترخيص	رقـم الترخيص
١-	عبدالله عبد العزيز إبراهيم يعقوب	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٣٧
٢-	إياد علي شعبان الجندي	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٣٨
٣-	محمد بهجت أحمد الكردي	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٣٩
٤-	سنان رشدي محمود الحاج	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٠
٥-	محمد ذيب أحمد فرج	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤١
٦-	علاء الدين موسى حسن عصفور	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٢
٧-	عبدالله أحمد عبدالله أبو عودة	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٣
٨-	محمد" نور الدين" يوسف خليل سلوم	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٤
٩-	طارق أحمد سليم حمدان	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٥
١٠-	منذر ماجد عودة السعايدة	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٦
١١-	صالح عيسى يوسف إسماعيل	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٧
١٢-	إبراهيم مبارك عرسان عبد الحافظ	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٨
١٣-	خليل أحمد إسماعيل العسود	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٤٩
١٤-	ممدوح فتحي محمود الأسمر	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٥٠
١٥-	نزار صالح سعيد أبو عروق	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٥١
١٦-	عامر محمد عوض الحجاج	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	١٥٥٢
١٧-	منذر علي محمد المحمود	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٣
١٨-	بكر محمد خليل الحجاج	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٤
١٩-	أحمد محمد عبد أبو جراد	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٥
٢٠-	رائد خضر سليمان الشوحة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٦
٢١-	مهند محمود فضيل طعاني	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٧
٢٢-	عبد الرحمن عايد عبد مبارك	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٨
٢٣-	أحمد محمد بدر عبدالله عوض	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٥٩
٢٤-	عامر كريم حسن العرايضة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٠

الرقم	الاســــــم	تاريخ الترخيص	رقــم الترخيص
٢٥-	عبد القادر محمد عبد القادر قدوم	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦١
٢٦-	أشرف حامد محمد الخرشة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٢
٢٧-	محمد حسن عبد الرحمن الصرايرة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٣
٢٨-	محمود عويضة مرزوق أبو صعيليك	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٤
٢٩-	إياد خليل عبد الرحيم عيد	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٥
٣٠-	أيمن أحمد عبد القادر العثامنة	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	١٥٦٦
٣١-	أحمد هلال سعيد الخزاعلة	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٦٧
٣٢-	" محمد ذيب " قاسم محمد عزام	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٦٨
٣٣-	ناصر إبراهيم سليمان بواعنة	١٩ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٦٩
٣٤-	لقمان عمر محمد الشياب	١٩ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧٠
٣٥-	بسام إبراهيم عبد جبرين	١٩ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧١
٣٦-	محمد رشيد هاشم الباشا	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧٢
٣٧-	محمد عبدالله عبيدالله العناسوة	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧٣
٣٨-	خالد فوزي أحمد الحنناوي	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧٤
٣٩-	يزيد سمير سليمان عودة	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	١٥٧٥
٤٠-	عبد القادر عبدالله محمد عبابنة	٢ / ٤ / ٢٠٠١م	١٥٧٦
٤١-	إبراهيم أحمد عبد الفتاح الفراجة	١٠ / ٤ / ٢٠٠١م	١٥٧٧
٤٢-	نضال يوسف علي عقالة	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	١٥٧٨
٤٣-	علي سليمان يوسف حربي	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	١٥٧٩

الرقم	الاســــــم	تاريخ الترخيص	رقــم الترخيص
٤٤-	محمد إقبال خالد حسن أبو غزلة	١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٥٨٠
٤٥-	خلف أحمد دحيدل الحراحشة	١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٥٨١
٤٦-	مفيد توفيق عبد القادر الشجراوي	١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٥٨٢
٤٧-	خلدون أسعد سعيد الغول	٢١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٥٨٣
٤٨-	إبراهيم محمود حسن المزايدة	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	١٥٨٤
٤٩-	زياد جميل مصطفى حسن	٦ / ٦ / ٢٠٠١م	١٥٨٥
٥٠-	بلال مصطفى سليمان فاضل	٢٠ / ٦ / ٢٠٠١م	١٥٨٦
٥١-	علاء الدين سمير محمد عيسه	٢٠ / ٦ / ٢٠٠١م	١٥٨٧

كشف بأسماء الممرضات القانونيات اللواتي منحن تصاريح مزاولة المهنة اعتباراً من شهر كانون ثاني ولنهاية شهر حزيران لعام ٢٠٠١م

الرقم	الاســـــم	تاريخ الترخيص	رقـم الترخيص
١-	منار جميل محمد عايش / ملغي	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٦٩٩
٢-	إيمان منير محمد الجبار / ملغي	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٠
٣-	هدى يوسف إبراهيم أبو صبحة	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠١
٤-	حنان رافت راغب المصري	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٢
٥-	عائدة جاسر محمود عبد	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٣
٦-	آيات أمين محمد رماحة	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٤
٧-	سوزان محمد موسى زعبوط	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٥
٨-	رندة جمعة ابليه صومان	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٦
٩-	ريم محمد عبد الفتاح همشري	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٧
١٠-	لبنى رأفت وحيد دغاس	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٨
١١-	مها سلامة غندور البشيش	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٠٩
١٢-	مريم عيد محمد السعود	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٠
١٣-	ابتسام يوسف محمد أبو هيض	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١١
١٤-	عايشة سليمان عايد حسين	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٢
١٥-	خولة محمد محمد أبو جاموس	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٣
١٦-	أنيسة صالح سليمان عبدالله	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٤
١٧-	رنا مرشد محمود دبوس	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٥
١٨-	حنان أحمد سليم استيتي	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٦
١٩-	سهير محمود عبد اللطيف الأزهري	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٧
٢٠-	سائدة سليمان حمود العكيمي	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٨
٢١-	آمال محمد ذيب الفقيه	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧١٩
٢٢-	اعتدال حمدان علي العويرات	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٠
٢٣-	ميسون محمد إسماعيل الهلالات	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢١
٢٤-	وفاء محمد سلمان البركات	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٢

الرقم	الاســـــم	تاريخ الترخيص	رقـم الترخيص
٢٥-	ملغـــــــي	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٣
٢٦-	ماجدولين شحدة محمد هديب	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٤
٢٧-	نداء محمد محمود زوايته	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٥
٢٨-	ريما يونس حسين البدور	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٦
٢٩-	منى أحمد راشد الصوالح	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٧
٣٠-	هالة يحي سليمان أبو نجلية	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٨
٣١-	مها ياسين عزيز ياسين	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٢٩
٣٢-	نسرين أحمد علي السردي	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٠
٣٣-	بثينة فتحي خضر إبراهيم	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣١
٣٤-	منال شريف شكري أبو عيسى	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٢
٣٥-	نعيمة فالح عبد الرحمن المومني	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٣
٣٦-	إيمان سلمان محمد العايدي	١٥ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٤
٣٧-	فاتن إبراهيم موسى ابحيص	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٥
٣٨-	هالة أحمد علي السويطي	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٦
٣٩-	سمية داود سالم سيالة	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٧
٤٠-	فاتن أحمد حسن سوالمة	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٨
٤١-	أنعام أحمد عبدالله المزاودة	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٣٩
٤٢-	عبير عبد الرحمن محمود صبح	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٠
٤٣-	إيمان أحمد صالح الرواشدة	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤١
٤٤-	رندا محمد ذيب قواسمة	٢٣ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٢
٤٥-	غدير عبد الرحمن توفيق العطي	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٣
٤٦-	سامية محمد شريف الزغول	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٤
٤٧-	تمارا أحمد عبد القادر إبراهيم	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٥
٤٨-	نهى محمد حسن درويش	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٦

الرقم	الاســـــم	تاريخ الترخيص	رقــم الترخيص
٤٩-	مريم عدنان فهد " الحاج عثمان "	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٧
٥٠-	هيفاء أنور محمد عباينة	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٨
٥١-	ايمان صقر حسين القرعان	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٤٩
٥٢-	مرام محمد عيسى بنى أحمد	٢٩ / ١ / ٢٠٠١م	٢٧٥٠
٥٣-	مريم محمد أحمد شهاب	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥١
٥٤-	رولى حسين إبراهيم تيم	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٢
٥٥-	ملغــــــــي	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٣
٥٦-	سمية مصطفى ذيب تميمي	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٤
٥٧-	شهيرة سميح محمد الملسي	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٥
٥٨-	لينا محمد خليل أبو خضرة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٦
٥٩-	هيفاء علي سالم عبيدات	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٧
٦٠-	إيناس طاهر ذيب العلساوي	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٨
٦١-	ناريمان عادل " محمد علي" الفاعور	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٥٩
٦٢-	مرام يحي سرسك سواقفة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٠
٦٣-	هيام صالح حسين المصري	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦١
٦٤-	أيات مصطفى رشيد عبيدات	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٢
٦٥-	منال تركي فرح القضاة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٣
٦٦-	علا سليمان بديوي العيسي	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٤
٦٧-	خلساء " شحادة محمود " حسين شرعة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٥
٦٨-	جهاد محمود عبدالله بلاطية	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٦
٦٩-	الهام ياسين محمد العمري	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٧
٧٠-	نسرين هاني عبد القادر بني يونس	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٨
٧١-	رهام حبسلي محمد عياصرة	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٦٩
٧٢-	محاسن محمد علي بني سعيد	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٠

الرقم	الاســـــم	تاريــخ الترخيص	رقم الترخيص
٧٣-	إنعام خالد محمود صمادي	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧١
٧٤-	رقية نعيم محمد البلص	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٢
٧٥-	نور عبد الكريم محمود إسماعيل	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٣
٧٦-	حليمة علي سليم صالح	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٤
٧٧-	ربا محمد صالح يوسف الحسلي	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٥
٧٨-	أسماء خالد أحمد الرماضنة	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٦
٧٩-	الهام سلطان محمد جنايدة	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٧
٨٠-	هنا مصطفى زيد الجراح	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٨
٨١-	منى يوسف محمود العمري	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٧٩
٨٢-	سناء مصطفى موسى العمري	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٠
٨٣-	نعمة محمود محمد يحي	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨١
٨٤-	هيفاء عبد الله مصطفى ربابعة	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٢
٨٥-	ريم ناصر ذيب مر يسه	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٣
٨٦-	سهى شاهين محمد العقيل	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٤
٨٧-	نجود علي أحمد عوامرة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٥
٨٨-	لانا شوكت عمر الصمادي	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٦
٨٩-	حياة عبد الله عبد أبو الرب	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٧
٩٠-	ديانا علي عبد القادر ربابعة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٨
٩١-	عبير محمد محمود تيم	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٨٩
٩٢-	بثينة عبد العزيز محمد الصانع	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٠
٩٣-	هنادي محمد أحمد بني سعيد	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩١
٩٤-	رسل موسى محمد الشناق	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٢
٩٥-	هدى تحسين محي الدين صبحا	٢١ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٣
٩٦-	ماجدة رياض يوسف الطوال	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٤

الرقم	الاسم	تاريخ الترخيص	رقم الترخيص
-٩٧	سميرة محمود إبراهيم ملصور	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٥
-٩٨	زينب أحمد عبد ربه القطاونة	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٦
-٩٩	مي علي عواد الخرابشة	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٧
-١٠٠	حليمة محمد حسن أبو رمان	٢٧ / ٢ / ٢٠٠١م	٢٧٩٨
-١٠١	ميساء داود عبد المجيد داود	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٧٩٩
-١٠٢	خولة خليل أحمد أبو ظاهرية	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٠
-١٠٣	أروه مصطفى جمعة عيد	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠١
-١٠٤	عالية سليمان سالم العراقلة	١٣ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٢
-١٠٥	آمال جمال حسين العمري	١٩ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٣
-١٠٦	وفاء محمود يوسف قنديل	١٩ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٤
-١٠٧	كوثر عوض أحمد الشريف	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٥
-١٠٨	ريما عبد العزيز سليمان السلامة	٢٧ / ٣ / ٢٠٠١م	٢٨٠٦
-١٠٩	إقبال إبراهيم يوسف محمد	٢ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨٠٧
-١١٠	هيام عبد الكريم عبد القادرالشبلي	٢ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨٠٨
-١١١	إيمان إسماعيل حسن مصلح	٢ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨٠٩
-١١٢	سميرة أحمد محمود الأحمد	٢ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٠
-١١٣	أنيسة أحمد عارف الصوالحة	١٠ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١١
-١١٤	نعمة خليل سليمان الشقور	١٦ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٢
-١١٥	نائلة سعيد صبيح البرادعي	١٦ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٣
-١١٦	منى أحمد متعب السالم	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٤
-١١٧	أمل فالح فالح عبيدات	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٥
-١١٨	تريز عواد حنا المصري	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٦
-١١٩	نايفة محمود غابي فاعور	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	٢٨١٧
-١٢٠	سوسن أحمد جبر الرفايعة	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨١٨

الرقم	الاسم	تاريخ الترخيص	رقم الترخيص
-١٢١	هند عبد اللطيف أبو صوفه	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨١٩
-١٢٢	مرام عبد القادر عوض عبيدات	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٠
-١٢٣	زهيرة عبد الحفيظ عبد الحافظ العشوش	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢١
-١٢٤	جهان إبراهيم محمود المشرقي	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٢
-١٢٥	شيماء عطية محمد السطري	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٣
-١٢٦	فاطمة صدقي سليمان قدسية	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٤
-١٢٧	سمية محمود محمد العمري	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٥
-١٢٨	سهى مشهور أحمد الفريحات	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٦
-١٢٩	ختام محمد عارف أبو الرب	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٧
-١٣٠	نازك علي أحمد القضاة	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٨
-١٣١	نسرين محمد موسى قنانوة	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٢٩
-١٣٢	أسماء عبد الوهاب محمد المرايات	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٠
-١٣٣	جيهان محمد عبد العزيز الشرمان	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣١
-١٣٤	سوزان خليل خلف القراونة	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٢
-١٣٥	ختام محمد حمد الحريزات	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٣
-١٣٦	حنان محمد عبد ربه الزغايبة	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٤
-١٣٧	فاطمة عبد الله عبد شكور	١٥ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٥
-١٣٨	كوثر محمود حسن العجارمة	١٥ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٦
-١٣٩	غادة رضا أحمد الحجاحجة	٢١ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٧
-١٤٠	هناء محمود عبد القادر تيم	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٨
-١٤١	رحيمة ذيب محمود ذهبية	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٣٩
-١٤٢	ياسمين حسين مسلم هديب	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٤٠
-١٤٣	دينا محمد سليمان سلامة	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٤١
-١٤٤	ابتسام عبد الله محمود الجنيدات	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	٢٨٤٢

الرقم	الاســـــــــم	تاريـــخ الترخيص	رقـــم الترخيص
١٤٥-	هيجر أحمد سليمان علي	٦ / ٦ / ٢٠٠١م	٢٨٤٣
١٤٦-	نسرين محمد أحمد القيسي	٦ / ٦ / ٢٠٠١م	٢٨٤٤
١٤٧-	فاطمة عواد حمدان الصبيح	٦ / ٦ / ٢٠٠١م	٢٨٤٥
١٤٨-	منال عثمان مصطفى الجبر	٦ / ٦ / ٢٠٠١م	٢٨٤٦
١٤٩-	سحر دايج جراد المرايات	٢٠ / ٦ / ٢٠٠١م	٢٨٤٧

كشف بأسماء الممرضات والممرضين والقابـــلات القانونيين / الغير أردنيين الذين منحوا تصاريـــح مزاولة المهنـــة مؤقت لمدة سنة واحدة إعتبـــاراً من شهر كانون ثاني ولنهاية شهر حزيران لعام ٢٠٠١م

الرقم	الاســـــــــم	تاريخ الترخيص	رقـــم الترخيص
١-	راوية بهنام سليم	٨ / ١ / ٢٠٠١م	٩٠
٢-	ناسيس برسيلا	١٠ / ٤ / ٢٠٠١م	٩١
٣-	مارجي ريدلدو بيرتي	١٠ / ٤ / ٢٠٠١م	٩٢
٤-	محمد علي عبد الحميد الرنتيسي	١٦ / ٤ / ٢٠٠١م	٩٣
٥-	مارينا ماريوكا ديسينا	١ / ٥ / ٢٠٠١م	٩٤
٦-	قحطان بدري ياسين	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٩٥
٧-	كلوديا سيميونوفا بندير	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	٩٦
٨-	مصطفى محمد مفضي السعايدة	١٥ / ٥ / ٢٠٠١م	٩٧
٩-	سهاد حلمي عبد اللطيف فاخوري	١٢ / ٦ / ٢٠٠١م	٩٨

كشف بأسماء القابلات القانونيات اللواتي منحن تصاريح مزاولة المهنة اعتباراً من شهر كانون ثاني ولنهاية شهر حزيران لعام ٢٠٠١م

الرقم	الاســـــــم	تاريخ الترخيص	رقــم الترخيص
-١	منيرة أحمد شحادة الأمير	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٤
-٢	مي شحدة إبراهيم الأمير	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٥
-٣	أماني كامل عبدالله رمان	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٦
-٤	مي صالح راتب عبد العزيز	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٧
-٥	سهى يوسف محمد اللواجي	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٨
-٦	نسرين عز الدين محمد إسماعيل	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٢٩
-٧	حياة خالد عبد الحليم الجزازية	٨ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٠
-٨	منار جميل محمد عايش	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣١
-٩	أحلام صدقي عبد القادر العفيفي	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٢
-١٠	خلود خليل محمد شلنفح	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٣
-١١	حنان محمد راغب نوفل	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٤
-١٢	وسام سالم طاهر جبريل	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٥
-١٣	هدى راشد صالح راجح مبروك	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٦
١٠-١٤	علا علي عبد الفتاح شاهين	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٧
-١٥	سوزان رياض عبد الكريم الدباس	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٨
-١٦	وسام محمد عبدالله الخريسات	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٣٩
-١٧	رابعة مصلح محمد الفواعير	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٠
-١٨	سهى فريد محمد عواد	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤١
-١٩	غدير ظاهر موسى الشوبكي	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٢
-٢٠	اسلام عبدالله محمد أبو عبيد	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٣
-٢١	أمل جميل حمود الشريفي	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٤
-٢٢	رنا مفيد محمود صوالحة	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٥
-٢٣	سميه محمود أحمد القطامين	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٦
-٢٤	فتحية عبد اللطيف يوسف شما	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٧

الرقم	الاســـــــم	تاريـــخ الترخيص	رقــم الترخيص
-٢٥	شفاء سعد رزق الذبيان	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٨
-٢٦	رنا محمد موسى غياضة	١٧ / ١ / ٢٠٠١م	١٤٤٩
-٢٧	مرام أحمد سليمان أبو شنار	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٠
-٢٨	صباح عامر نبهان عطاونة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥١
-٢٩	منى رافع خليف عقلة	٥ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٢
-٣٠	كفاح محمد علي الخمايسة	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٣
-٣١	أسماء عبد الحميد يوسف الفلاح	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٤
-٣٢	ريما عقلة عبد الفتاح السليحات	١٢ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٥
-٣٣	رانيا أحمد علي " حسن الحاج "	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٦
-٣٤	سلوى صالح أحمد محمد	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٧
-٣٥	مريم يولس شتيوى الفقير	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٨
-٣٦	نهى طالب خلف البدور	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٥٩
-٣٧	دلال سالم تيم السوالقة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٦٠
-٣٨	تمارا مسعد سليمان الرواشدة	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٦١
-٣٩	عائيشة مسلم عويد سلمان الضمور	١٩ / ٢ / ٢٠٠١م	١٤٦٢
-٤٠	سميرة عبداللة علي المومني	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	١٤٦٣
-٤١	نيرمين سمير محمد دقدوق	٢٣ / ٤ / ٢٠٠١م	١٤٦٤
-٤٢	سندس خليل أحمد القبالين	١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٦٥
-٤٣	تغريد عطاالله عبد الحميد المجالي	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٦٦
-٤٤	ملغـــــــــي	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٦٧

الرقم	الاســــــم	تاريخ الترخيص	رقم الترخيص
٤٥-	سميه عادل محمد البدور	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٦٨
٤٦-	رولا محمد صالح المحيسن	٨ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٦٩
٤٧-	رحاب مفلح زعل الدهام	٢١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٧٠
٤٨-	فضة غصاب شحادة عليمات	٢١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٧١
٤٩-	يسرى سليمان سالم السعادنة	٢١ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٧٢
٥٠-	سهى خالد مفلح عبيدات	٢٩ / ٥ / ٢٠٠١م	١٤٧٣

قرار صادر عن الديوان الخاص
بتفسير القوانين رقم (٨) لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٦/٦ وبناءً على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ج ٥/ ٥٦١٤ تاريخ ٢٢ محرم ١٤٢٢هـ الموافق ٢٠٠١/٤/١٦ م اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين برئاسة معالي الأستاذ أحمد عبد الكريم الطراونة رئيس محكمة التمييز ، وعضوية كل من الأستاذ علي الهنداوي رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء والقاضي الأستاذ محمد صامد الرقاد عضو محكمة التمييز والقاضي الأستاذ بادي الجراح عضو محكمة التمييز و الدكتور محمد وليد العبادي مندوب جامعة آل البيت .

وذلك لتفسير الفقرة (ب) من المادة (١٧) من قانون الجامعات الأردنية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٧ وبيان ما يلي :

١- هل يشترط أن يكون الإنتقال المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المادة (١٧) المذكورة ، برضاء الشخص المعني أم يمكن للجهات المختصة أن تنقله دون الإلتفات لإرادته ؟

٢- ما هو المقصود بعبارة (الجهات المختصة) الواردة في تلك الفقرة ، وهل يشترط أن يكون هناك إتفاق مسبق بين الجامعتين على إنتقال عضو هيئة تدريس من الجامعة الأولى الى الجامعة الثانية ، أم يعتبر النص واجب التطبيق حتى في حالة إستقالة عضو هيئة التدريس من جامعته وتعيينه في الجامعة الثانية دون وجود إتفاق مسبق بين الجامعتين ؟

٣- ما المقصود بالحقوق المكتسبة للشخص المنتقل او المعين في الجامعة الأخرى ؟

وبعد الإحاطة بما جاء بكتاب دولة رئيس الوزراء المشار إليه وتدقيق النصوص القانونية الواردة في قانون الجامعات ، والنص المطلوب تفسيره نجد ما يلي :

جاء في الفقرة (ب) من المادة (١٧) المطلوب تفسيرها ما يلي :
(تعتبر خدمة عضو هيئة التدريس في جامعة أردنية عند إنتقاله لل[illegible]

تعيينه في جامعة اردنية اخرى او عند عودته للعمل في الجامعة الأولى بموافقة الجهات المختصة خدمة مستمرة وتنتقل معه جميع حقوقه المكتسبة بما في ذلك سنوات الخدمة) .

وجاء في المادة (٣) من قانون الجامعات الأردنية رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٧ ما يلي :
(تسري أحكام هذا القانون على أي جامعة أنشئت او ستنشأ في المملكة على ان تطبق على الجامعة أحكام قانونها الخاص بها وذلك في الحالات غير المنصوص عليها في هذا القانون) .

وجاء في المادة (٤) من القانون ذاته (الجامعة مؤسسة وطنية للتعليم العالي أو البحث العلمي تهدف الى ....الخ) .

وسبق للديوان الخاص بتفسير القوانين ان ضمن قراره رقم ٨ لسنة ١٩٧٣ (أن الجامعة الأردنية تعتبر مؤسسة حكومية رسمية).

وعلى ضوء النصوص المذكورة نجد :

أولاً : أن الجامعات الأردنية التي يحكمها قانون الجامعات الأردنية تعتبر مؤسسات وطنية حكومية رسمية ، وتقدم فيها المصلحة العامة على المصلحة الخاصة .

ثانياً : إن إنتقال عضو هيئة التدريس من جامعة اردنية رسمية الى جامعة اردنية رسمية اخرى مع إحتفاظه بحقوقه المكتسبة ، واعتبار خدمته مستمرة لا بد وأن يتم بموافقته ، وبالإتفاق بين الجهات المختصة في الجامعتين وتحقيقاً للمصلحة العامة .

ثالثاً : أما المقصود بعبارة (الجهات المختصة) فهو الجهات الإدارية التي أناط بها المشرع صلاحية الموافقة على إنتقال عضو هيئة التدريس أو تعيينه أو إعارته أو إنتدابه ....الخ) .

رابعاً : اما (الحقوق المكتسبة) لعضو هيئة التدريس المنتقل ، فهي الحقوق التي رتبتها له التشريعات المطبقة في الجامعة التي انتقل منها بموافقة الجهات المختصة بما في ذلك سنوات الخدمة .

هذا ما توصلنا إليه وقررناه بصدد التفسير المطلوب .

قراراً صدر بالإجماع بتاريخ ١٤ ربيع الأول ١٤٢٢هـ الموافق ٢٠٠١/٦/٦ م .

رئيس محكمة التمييز
رئيس الديوان الخاص
بتفسير القوانين
أحمد الطراونة

عضــو
رئيس ديوان التشريع والرأي
في رئاسة الوزراء
علي الهنداوي

عضــو
قاضي محكمة التمييز
محمد صامد الرقاد

عضو محكمة التمييز
بادي الجراح

عضــو
مندوب جامعة آل البيت
الدكتور محمد وليد العبادي

الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

العدد ٤٥٠١ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٦

القســـم الثاني

وكالات الوزراء

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور عوض خليفات نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية مهام وأعمال رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة المهندس علي أبو الراغب رئيس الوزراء ووزير الدفاع في دولة البحرين بمهمة رسمية خلال الفترة من ٢٠-٢٢/٧/٢٠٠١.

* * * * * *

الأوسمة

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح لمعالي وزير المياه والري بحمل وسام المرتبة الوطنية للاستحقاق الممنوح له من فخامة السيد جاك شيراك رئيس الجمهورية الفرنسية.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح لسعادة السفير السيد سمير مصاروه بحمل وسام فارس الصليب الأكبر من الدرجة الأولى والذي حصل عليه أثناء عمله كسفير معتمد ومقيم للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جمهورية إيطاليا.

* * * * * *

التمثيل الدبلوماسي

١ - وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة بترشيح سعادة السيد رحمة حسين رحمة الزعابي ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

---

٢ - وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية المكسيك بترشيح سعادة السيد (Miguel Angel Orozco Deza) ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً غير مقيم للولايات المتحدة المكسيكية لدى البلاط الملكي الهاشمي.

الموظفــون

أ - تشكيلات / تقاعد:-

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٣١٦٠) تــاريخ ٢٠٠١/٦/١٩ المتضمن الموافقة على قبول استقالة عطوفة مدير عام دائرة الجمارك العامة الدكتور خالد الوزني اعتبارا من ٢٠٠١/٦/١٩.

---

٢ - صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين عطوفة الدكتور خالد واصف علي الوزني مستشارا في الديوان الملكي الهاشمي بأعلى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١١.

---

٣ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٣٣٣٧) تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ المتضمن الموافقة على تعيين السادة المذكورة أسماؤهم تاليا في ملاك وزارة الداخلية بوظيفة محافظ بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/٧/١١:-

- عطوفة السيد عدنان سليمان سلامه عواد
- عطوفة السيد حسين حمود الضمــــــور
- عطوفة السيد قاسم محمد بني هانــــــي
- عطوفة السيد مخيمر فلاح المخيمــــــر

---

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إحالة عطوفة مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس المهندس السيد حسان "محمد وجيه" السعودي على التقاعد اعتبــارا من ٢٠٠١/٨/١.

---

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إحالة عطوفة مدير عام دائرة المكتبة الوطنية السيد علي محمد جدوع قباعة على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠١/٧/٢٠.

---

٦ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقــة علــى إحالــة الموظفيــن المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التــاريخ المبيــن إزاء اســم كــل منهم:-

وزارة الداخلية/ دائرة الأحوال المدنية والجــوازات:-	
السيد بكر عبدالكريم خريوش الحراحشه	٢٠٠١/٧/١٥
وزارة المالية/ اللـــوازم العامــــــــــة:-	
السيدة فاتنة علي زكي الأيوبي	٢٠٠١/٨/١
وزارة العمــل/ مؤسســة التدريـــب المهنــــي:-	
السيدة مريم علي حسين كنعان	٢٠٠١/٨/١
وزارة التربيـــــة والتعليـــــــــم:-	
السيد أحمد طلال اليوسف بني حمدان	٢٠٠١/٧/١٦
السيدة عفاف محمد يوسف أيوب	٢٠٠١/٨/٢٦

السيدة مفيدة عبدالفتاح محمود مصطفى	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة هامه أحمد هدايا ذباح	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد خليل محمود عبدالله الخطاب	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فضة حميدان فليح حسين	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة جميلة صوان بخيتان الشرفات	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة سناء ممدوح علي الروسان	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة ليلى سالم راشد العموش	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة منتهى يوسف مفضي الفائك	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة ميسر محمود عبدالكريم العواملة	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة ميسر عامر موسى حسين هديب	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة إيمان أحمد عبدالقادر الموسى	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة أمل حسن محمود جبيل	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد محمود أحمد شحادة حسان	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة سوزي محمد حسين شابسوغ	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة زهور حسين محمد عوض جابر	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة هدى ربيع محمد أبو عمير الجيلاني	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فتحية سلامه عارف عبدالحميد	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة إيمان عبد ربه إسماعيل القهوجي	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد سليم حمود بخيت الطراونه	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد محمد سعيد طالب الشبول	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة نعمه حسن الناجي الحسن	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة جهاد علي السليم المصطفى مطالقة	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة إيمان صالح باير محمود	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فوزية يوسف حمدان عبدالمحسن الرواشدة	٢٠٠١/٧/١٦
السيد أحمد سلمان محمود المشاهره	٢٠٠١/٧/١٦
السيد إسماعيل عبدالقادر حسن دردس	٢٠٠١/٧/١٦
السيد عيسى شاكر حسن أبو عيسى	٢٠٠١/٧/١٦
السيدة صباح الشيخ حمد الخريسات	٢٠٠١/٨/١
السيدة عزيه أحمد يوسف أبو شمعه	٢٠٠١/٩/٢
السيد سعد سليمان العباس عمايره	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة عائشه عيسى علي موسى	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة يسرى محمود حسين المومني	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة عائشه أحمد جبر سلامه أبو مرعي	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة معيشه حسن حامد العواد	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة ساميه سلامه طلال عبيدات	

السيدة خديجه يونس العلي نجادات ٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة مي عبداللطيف علي البنا ٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فوزيه محمد مصلح فوارسه ٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة أريال محمود عطيه القاسم ٢٠٠١/٨/٢٦
السيد علاء الدين محمد علي ناصر ٢٠٠١/٨/٢٦
السيد عبدالله أحمد إسماعيل أبو نجم ٢٠٠١/٨/٢٦
السيد محمد نايف العقله زريقات ٢٠٠١/٧/١٢
السيد محمد أحمد يحيى النادي ٢٠٠١/٨/٢٦

وزارة الصناعـــــة والتجـــــارة:-

السيد كمال علي مفلح الروسان ٢٠٠١/٨/١

وزارة التخطيط/ الإحصـــاءات العامــــة:-

السيدة عبلة عدنان عبده الحايك ٢٠٠١/٨/١

وزارة الصحـــــــــــة:-

السيدة نعمه عبدالله مصطفى نصار ٢٠٠١/٨/١
السيد إسماعيل عبيد سالم الفلاحات ٢٠٠١/٧/١٦

مؤسسة إدارة وتنمية أمـــوال الأيتــــام:-

السيدة نرجس أحمد محمود حسين لافي ٢٠٠١/٨/١

ديــــــــوان المحاسبـــــــة:-

السيد يونس موسى النعيرات ٢٠٠١/٨/١٢

---

٧ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقـــة علـــى إحالـــة الموظفيـــن المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة الأشغـــال العامــــة والإسكـــــان:-

السيد نظير رفيق الذهبي ٢٠٠١/٨/١
السيد أحمد عوض أبو هلاله ٢٠٠١/٨/١
السيد شراري سليمان نجادا ٢٠٠١/٨/١
السيد أحمد عبدالله الخليفيس الخرابشه ٢٠٠١/٨/١
السيد علي حمدان محمد سالم ٢٠٠١/٨/١
السيد عبدالرحيم محمد سلامه الطراونة ٢٠٠١/٨/١
السيد أحمد علي فضل الفاعوري ٢٠٠١/٨/١
السيد سليم جميل محمد قرمان ٢٠٠١/٨/١
السيد سمير سالم عوده الكرادشه ٢٠٠١/٨/١
السيد عوده يوسف الطراونه ٢٠٠١/٨/١
السيد نايف أحمد محمود الجرادات ٢٠٠١/٨/١
السيد محمد طعمه عبدالله مخادمه ٢٠٠١/٨/١

السيد فتحي حلمي الحاج أحمد العطي ٢٠٠١/٨/١
السيد محمد عبدالحليم النسور ٢٠٠١/٨/١
السيد صلاح سلامه جعفر القضاة ٢٠٠١/٨/١
السيد محمد جلال صقر هارون الأسكر ٢٠٠١/٨/١
السيد مهيب تركي رشيد الفارس ٢٠٠١/٨/١
السيد جورج حنا سليمان البقاعين ٢٠٠١/٨/١
السيد أحمد حسين عبدالرحيم النصر ٢٠٠١/٨/١
السيد جاسر عبدالله حسين سليمان ٢٠٠١/٨/١
السيد عاطف خليل سالم الكلوب ٢٠٠١/٨/١
السيد طلال رجا عوض الجاعوني ٢٠٠١/٨/١
السيد عمر محمد حسين علي ٢٠٠١/٨/١
السيد إبراهيم عبدالرحيم إبراهيم الشرفاء ٢٠٠١/٨/١
السيد سليمان محمود جبن أبو الديوك ٢٠٠١/٨/١
السيد رضوان درويش مصطفى أحمد ٢٠٠١/٨/١
السيد عبدالعزيز محمد عبدالفتاح أحمد ٢٠٠١/٨/١
السيد صبحي سعيد موسى أيوب ٢٠٠١/٨/١
السيدة وفاء حسن طبيلة ٢٠٠١/٨/١
السيدة فداء هاشم توفيق الطبري ٢٠٠١/٨/١
السيدة ماجدة خليل سالم حدادين ٢٠٠١/٨/١

وزارة البريـــــــد والاتصـــــــالات:-

السيدة آمنة أحمد صالح الوديان ٢٠٠١/٩/١
السيدة إيمان محمد المانع العدوان ٢٠٠١/٩/١
السيدة أمل عبدالمجيد أبو نوار ٢٠٠١/٩/١
السيد فاضلة سليم ارشيد الفايز ٢٠٠١/٩/١
السيدة إيمان عبدالفتاح الدباس ٢٠٠١/٩/١
السيدة عبلة حمد خشمان العمايرة ٢٠٠١/٩/١
السيدة ختام عبدالرحمن محمود عمر ٢٠٠١/٩/١
السيدة فيروز أحمد حسين النوايسة ٢٠٠١/٩/١
السيدة كفى صالح إبراهيم الصالح ٢٠٠١/٩/١
السيدة منيرة إبراهيم عبدالله العودات ٢٠٠١/٩/١
السيدة نوف محمد عمير الزبن ٢٠٠١/٩/١
السيدة إلهام اسحق جمعة العجيلات ٢٠٠١/٩/١

السيد شحادة طيب ذيب عودة	٢٠٠١/٩/١
السيد سالم محمود مطير المعادلة	٢٠٠١/٩/١
السسد عبدالله سالم حرقان السرحان	٢٠٠١/٩/١
السيد ذيب محمد دخل الله المعايطة	٢٠٠١/٩/١
السيد سمير خليل سمور سليمان	٢٠٠١/٩/١
السيد أشرف علي فاخر نيف	٢٠٠١/٩/١
السيد محمد عبدالقادر الحسين البكار	٢٠٠١/٩/١
السيد يوسف سعد سليمان السليان	٢٠٠١/٩/١
السيد أحمد عودة راضي الحوراني	٢٠٠١/٩/١
السيد إسماعيل قاسم محمود كريشان	٢٠٠١/٩/١

٨ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد بناءً على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة العدل:-

السيد محمود أحمد فريحات	٢٠٠١/٨/١٥
السيدة ختام عمر قاسم شجراوي	٢٠٠١/٨/١

وزارة التربية والتعليم:-

السيد عبدالرحيم عمر عساف أحمد	٢٠٠١/٧/٢٠
السيد رسمي سليمان محمود محمد سليمان	٢٠٠١/٧/٢٠
السيد عبدالقادر مصطفى عبدالرزاق عيسى	٢٠٠١/٨/١
السيد محمد تيسير محمود سعيد محمد	٢٠٠١/٨/١
السيد هاني عزت سليم هودلي	٢٠٠١/٧/٢٠
السيد عطوة عبدالله محمد حسان	٢٠٠١/٧/٢٠
السيدة نجود عطاالله محمد عيد سلامة الحوامدة	٢٠٠١/٨/١
السيد محمود محمد موسى بدر	٢٠٠١/٧/٢٠
السيدة خولة "محمد الصغير" عبدالفتاح حسين	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد سليم ارفيفان الناجي الدميري	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد أكرم موسى الحسين الأحمد العمري	٢٠٠١/٧/٢٠
السيدة نفل خالد محمد عبدالله المخادمة	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة رسمية أحمد الفارس الأحمد	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد محمد علان مطلق عمايرة	٢٠٠١/٨/١
السيد فلاح جميل فلاح محمد	٢٠٠١/٧/٢٠

السيدة فاتن فيصل محمد العبد	٢٠٠١/٧/٢٠
السيدة ابتسام حمود قفطان العدوان	٢٠٠١/٨/١
السيد محمد جميل علي أبو زعلونة	٢٠٠١/٨/١
السيد فؤاد عبدالهادي عبدالحميد السويطي	٢٠٠١/٨/١
السيد حسين عبدالله حسين عباس	٢٠٠١/٨/١
السيدة زينب محمد سليمان اللواما	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فتحية جابر أحمد حماد	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد محمود أحمد قاسم خضر	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة فايزة جليل إبراهيم جريسات	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة إيمان محمود عقلة داود	٢٠٠١/٨/٢٦
السيد طالب عبدالقادر حسين اللواما	٢٠٠١/٨/١
السيدة ليلى صالح إبراهيم عبابنة	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة نوال محمود عبدالله ياسين	٢٠٠١/٨/١

وزارة الصحة:-

السيدة إيمان سالم نهار العبوس	٢٠٠١/٨/١

٩ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام المادة (١٣) من نظام السلك الدبلوماسي الأردني رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٣ الموافقة على إعادة تعيين السيد حسين غازي خير بوظيفة سكرتير ثاني في ملاك وزارة الخارجية اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

ب - استيداع:-

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين إزاء كل منهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة الإعلام:-

السيد طه محمد أحمد سلمونه	٢٠٠١/٧/١٠

وزارة التربية والتعليم:-

السيدة جبرية محمود حسين عبدالله	٢٠٠١/٧/١٦

وزارة الطاقة والثروة المعدنية:-

الآنسة لبنى بولص خليل شحادة	٢٠٠١/٧/١٥

وزارة الصحة:-

السيد محمود عطيه نمر العبادي	٢٠٠١/٧/١٦

مجلس التعليم العالي:-

السيدة رولا نعمان برهوم عثمان	٢٠٠١/٧/١٥

دائرة الشؤون الفلسطينية:-

السيدة تغريد محمود سليمان عيسى	٢٠٠١/٨/١

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من ملاك وزارة الأشغال العامة والإسكان على الاستيداع اعتباراً من ٢٠٠١/٨/١ وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

- السيد إسماعيل محمود رشيد أبو لاوي
- السيد عوض جميل عبدالله أبو هلاله
- السيد سهيل جميل فرحان عجيلات
- السيد مازن جميل أمين عواد
- السيد بسام محمود أحمد الشطناوي
- السيد محمد أحمد رشيد العورتاني
- السيد خالد علي محمد زعتر
- السيد عبدالله موسى محمود ملكاوي
- السيد محمد حسن كامل حسين شفا عمري
- السيدة سهير محمد إلهام رأفت

---

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة المالية/ الأراضي والمساحة:-

السيد عبدالرحمن عبدالرؤوف عبدالرحمن بشير	٢٠٠١/٨/١

وزارة التربية والتعليم:-

السيد عبدالفتاح حسن مصطفى حماد	٢٠٠١/٨/٢٤
السيدة بثينة عبدالكريم حسن المواجدة	٢٠٠١/٨/١
السيدة بسما حافظ محمد الحسن	٢٠٠١/٧/٢٠
السيدة نجاح حمد عبدالنبي الوحوش	٢٠٠١/٨/٢٦
السيدة اعتدال محمد عمرو عبد ربه	٢٠٠١/٧/٢٥
السيدة نوال عبدالله محمد وردة	٢٠٠١/٨/١
السيدة رشا محمد عبدالسلام رشيد	٢٠٠١/٨/١
السيد عبدالله مصطفى سليمان النمر	٢٠٠١/٨/١
السيدة مزيم محمد أحمد إبراهيم العيسه	٢٠٠١/٨/٢٦

جـ- إنهاء خدمات:-

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقة على إنهاء خدمات الموظف من ملاك وزارة الصناعة والتجارة السيد "محمد صالح" عبداللطيف صالح قشوع اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١٠.

الجنسية الأردنية

أ - ١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٤٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٩ المتضمن الموافقة على منح المواطنين الفلسطينيين طارق رياض توفيق الغصين وشقيقته مي الجنسية الأردنية وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢،١٣/٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

---

٢ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٧٠) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ المتضمن الموافقة على إلغاء شهادة التجنس الممنوحة للسيد محمد فرحان عايد الشمري وذلك بالاستناد لأحكام المادة (١٩) فقرة (٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

ب - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن اللبناني السيد ديب إلياس ديب طايع الجنسية الأردنية.

الاستمـــــلاك

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك أجزاء من قطع الأراضي ذوات الأرقام (٧١٤، ٢٠٥، ٢٠٦) من الحوض رقم (١٤) المواجه والقطعة رقم (٣٢٢) من الحوض رقم (٩) المطلع والقطعة رقم (١٣٧٤) من الحوض رقم (٢) المطارق والقطعة رقم (١١٢) من الحوض رقم (٢٨) الدوار والقطعة رقم (٤٠٧) من الحوض رقم (٢١) الطوال وجميعها من أراضي اربد الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٢٢٠) والدستور عدد (١٢١٥٠) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٩ استملاكا مطلقا لأغراض مجلس بلدي اربد مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

---

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك ما مساحته (٨٤) دونما و (١٤ر٥٩٦)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٦٢) أم دن، وما مساحته (٨٦ر٧٣٤)م٢ من قطعة الأرض رقم (٣) من الحوض رقم (٧٠) عوش، وما مساحته (٣) دونمات و (٣٦ر٧٣١)م٢ من قطعة الأرض رقم (٤١) من الحوض رقم (٦٣) المكمان وجميعها من أراضي الرمثا الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٢٢٧) والعرب اليوم عدد (١٤٧٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٥ استملاكا مطلقا لأغراض وزارة الأشغال العامة والإسكان لغايات تقاطعات جامعة العلوم والتكنولوجيا مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

---

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام المادة (١٩/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على التخلي عن استملاك ما مساحته (٨) دونمات و (٨٩٨)م٢ من قطع الأراضي ذوات الأرقام (١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦) وجميعها من الحوض رقم (٨) من أراضي ماركا لعدم ملاءمتها من الناحية الفنية لإقامة أبنية مدرسية عليها.

---

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

١ - أ - استملاك وحيازة ما مساحته (٣) دونمات و (٨٩ر٧٦١)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٧) وما مساحته (١ر٣١١)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٣) وما مساحته (٦ر٤٣٦)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٤) وما مساحته (٦٩ر٣٤٥)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٥) وما

مساحته دونمان و (٣٥ر١٠٠)م٢ من قطعة الأرض رقم (٤) وجميعها من الحوض رقم (١٠) من أراضي كتم الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (١٣٨٨) والرأي عدد (١١١٤٢) تاريخ ٢٠٠١/٣/١٢ استملاكاً مطلقاً وحيازة فورية لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات خط صرف صحي دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ب - استملاك وحيازة ما مساحته (٣) دونمات و (٨٠ر٢٧٣)م٢ من قطعة الأرض رقم (٧) من الحوض رقم (٦) من أراضي مزرعة قصر الحلابات الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٢١٧٧) والأسواق عدد (٢٤٣١) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٥ استملاكا مطلقا وحيازة فورية لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات آبار مياه دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

جـ - استملاك وحيازة كامل مساحة قطع الأراضي ذوات الأرقام من (١١١-١٢٦) من الحوض رقم (٦٧) حي رقم (١٣) الحمام لوحة رقم (٢١٣) البالغة مساحتها (٥٧ر٣٨٦)م٢ وكامل مساحة قطع الأراضي ذوات الأرقام من (٣٥-٤٤) و (١٨٤،١٨٥) والسطح المقام عليه بناء من (٣٥/١، ٣٦/١، ٣٧/١، ٤١/١، ١٨٤/١، ١٨٥/١) البالغة مجموع مساحاتها دونما واحدا و (٤١ر١٠١)م٢ من الحوض رقم (٦٧) البلد حي رقم (١٥) السرايا لوحة رقم (٢٠٠) وكامل مساحة قطعة الأرض رقم (١٨٢) من الحوض رقم (٦٧) حي رقم (١٥) السرايا لوحة رقم (١٩٩) البالغة مساحتها (٢٣ر١٧٩)م٢، وكامل مساحة قطعة الأرض رقم (٢) من الحوض رقم (٦٧) حي رقم (٢١) اليمامة لوحة رقم (٢١٨) البالغة مساحتها (١٨ر٣٥٩)م٢ وجميعها من أراضي السلط الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٢٤٦) والدستور عدد (١٢١٧٦) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤ استملاكا مطلقا وحيازة فورية لأغراض وزارة السياحة والآثار لغايات مشروع تطوير وسط مدينة السلط السياحي دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢ - يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ بالاستناد لأحكام المادة (٦-٢) من قانون الطرق رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٦ الموافقة على تحويل الطريق الذي يربط قرية الجديدة بطريق الكرك/ القطرانة من طريق زراعي إلى طريق قروي.

---

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ بالاستناد لأحكام الفقرة (٥) من المادة (٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ – الموافقة على ما يلي:-

اولا: ضم جميع البلديات والتجمعات السكانية التالية إلى بعضها لتصبح بلدية بالمعنى المقصود في القوانين النافذة المفعول اعتبارا من ٢٠٠١/٧/٢٣:-

١- بلدية رقم (١) (بلدية السلط الكبرى) وتضم:-
أ. السلط
ب. يرقا
ج. عيرا
د. زي
هـ. علان
و. الرميمين
ز. أم جوزه
ح. وادي الحور

٢- بلدية رقم (٢) (بلدية العارضه) وتضم:-
أ. الصبيحي
ب. خالد بن الوليد
ج. بيوضه
د. سوميا (تجمع سكاني)

٣- بلدية رقم (٣) (بلدية عين الباشا الجديدة) ونضم:-
أ. عين الباشا
ب. صافوط
ج. أبو نصير
د. أم الدنانير

٤- بلدية رقم (٤) (بلدية دير علا الجديدة) وتضم:-
أ. دير علا
ب. خزمة
ج. ضرار
د. أبو عبيدة والبلاونة
هـ. الطوال الشمالي
و. الطوال الجنوبي

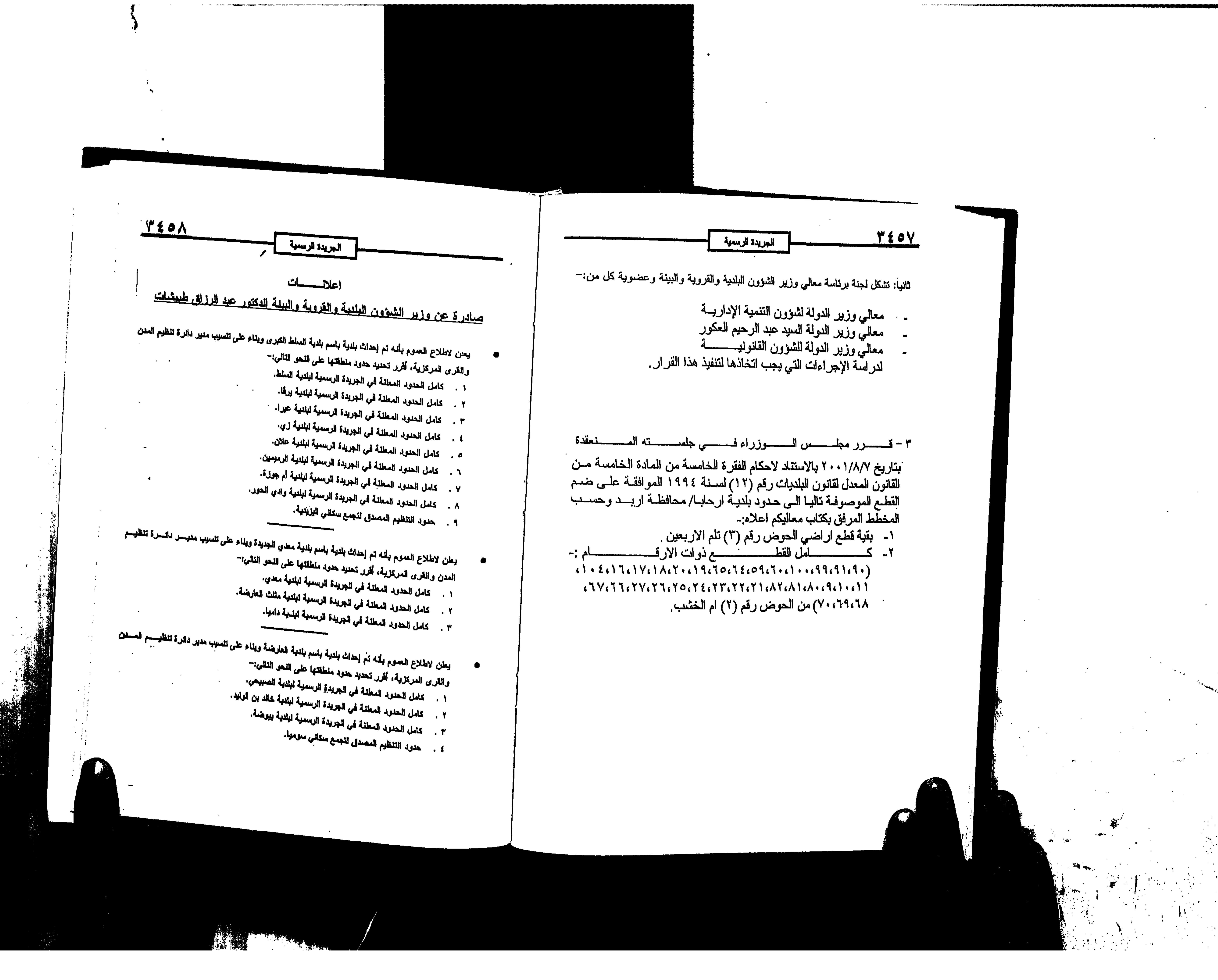
٥- بلدية رقم (٥) وتضم:-
أ. معدي
ب. مثلث العارضة
ج. داميا

٦- بلدية رقم (٦) (بلدية الشونة الوسطى) وتضم:-
أ. الشونة الجنوبية
ب. الشونة الجديدة
ج. الكرامة
د. الرامة
هـ. الجوفة
و. الروضة
ز. الكفرين

٧- بلدية رقم (٧) وتضم:-
السويمة

٨- بلدية رقم (٨) وتضم:-
الفحيض

٩- بلدية رقم (٩) وتضم:-
ماحص



ثانياً: تشكل لجنة برئاسة معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة وعضوية كل من:-

- معالي وزير الدولة لشؤون التنمية الإداريـة
- معالي وزير الدولة السيد عبد الرحيم العكور
- معالي وزير الدولة للشؤون القانونيـــة

لدراسة الإجراءات التي يجب اتخاذها لتنفيذ هذا القرار.

٣ - قـــرر مجلـــس الـــوزراء فـــي جلســـته المـــنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٨/٧ بالاستناد لاحكام الفقرة الخامسة من المادة الخامسة مـن القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسـنة ١٩٩٤ الموافقـة علـى ضـم القطـع الموصوفـة تاليـا الـى حـدود بلديـة ارحابـا/ محافظـة اربـد وحسـب المخطط المرفق بكتاب معاليكم اعلاه:-

١- بقية قطع اراضي الحوض رقم (٣) تلم الاربعين .
٢- كـــــامل القطـــــع ذوات الارقـــــام :- (٩٠،٩١،٩٩،١٠٠،٦٠،٥٩،٦٤،٦٥،١٩،٢٠،١٨،١٧،١٦،١٠٤، ١١،١٠،٩،٨٠،٨١،٨٢،٢١،٢٢،٢٣،٢٤،٢٥،٢٦،٢٧،٦٦،٦٧، ٦٨،٦٩،٧٠) من الحوض رقم (٢) ام الخشب.

اعلانـــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات

- يعلن لاطلاع العموم بأنه تم إحداث بلدية باسم بلدية السلط الكبرى وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية، أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-
  ١ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية السلط.
  ٢ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية يرقا.
  ٣ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية عيرا.
  ٤ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية زي.
  ٥ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية علان.
  ٦ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الرميمين.
  ٧ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية أم جوزة.
  ٨ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية وادي الحور.
  ٩ . حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني اليزيدية.

- يعلن لاطلاع العموم بأنه تم إحداث بلدية باسم بلدية معدي الجديدة وبناء على تنسيب مديـــر دائــرة تنظيـــم المدن والقرى المركزية، أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-
  ١ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية معدي.
  ٢ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية مثلث العارضة.
  ٣ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية داميا.

- يعلن لاطلاع العموم بأنه تم إحداث بلدية باسم بلدية العارضة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيـــم المـــدن والقرى المركزية، أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-
  ١ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الصبيحي.
  ٢ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية خالد بن الوليد.
  ٣ . كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية بيوضة.
  ٤ . حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني سوميا.

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية باسم بلدية دير علا الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

اقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي :-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية دير علا
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ضرار
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية خزما
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ابو عبيدة والبلاونة
٥. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الطوال الشمالي
٦. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الطوال الجنوبي.

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية باسم بلدية عين الباشا الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

اقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي :-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية عين الباشا
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية صافوط
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ابو نصير
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام الدنانير
٥. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني موبص
٦. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني ام انجاصة
٧. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني السليحي
٨. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني سلحوب
٩. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني الرمان

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية باسم بلدية الشونه الوسطى وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

اقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي :-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الشونه الجنوبيه
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الشونه الجديدة
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الكرامة
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الرامة
٥. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الجوفة
٦. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الروضة
٧. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الكفرين

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٧٥ تاريخ ٢٠/٥/٢٠٠١ الموافقه على مخطط الغاء طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٧٠٨،٧٠٩) ضمن الحوض رقم (١٤) وعدم الموافقه على احداث طريق اخر في نفس الحوض وذلك في بلده صما /لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ٢٢/٥/٢٠٠١ ووضعه

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٨٢ تاريخ ٢٠/٥/٢٠٠١ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) الى سكن بأحكام خاصه(مشروع اسكان التطوير الحضري) ضمن الحوض رقم (٧٧) وادي زيد وذلك في بلده الطفيله /لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ٢٢/٥/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقرارة رقم ٧١٣ تاريخ٢٧ /٥/٢٠٠١ الموافقه على مخطط احداث طرق ضمن القطع ذوات الارقام (١٢،٣٠) حوض رم(٥٣) وذلك في بلده الطيبه/لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٢)تاريخ١/٧/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٤٥ تاريخ ٢٠٠١/٥/٣١ ، الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٥) وذلك في بلدة الخالدية/لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠١/٦/٥ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٥٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣ الموافقه على مخطط تخفيض سعه طريق من ٨متر الى ٦متر وتعديل مسارها في القطع ذوات الارقام (١٤،٤) ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلده عقربا /لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلى رقم (١٢) تاريخ١٠/٦/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٥٦ تاريخ ٢٠٠١/٦/٣ ، الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤،١) من اراضي هام والحوض رقم (٥) من اراضي ناطفة وذلك في بلدة كفريوبا /لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٠ ووضعه موضع التنفيذ واعتبار ما جاء بطي كتابي رقم ك/١٤٠٥١/٩/٢٤ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤ لاغيا.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٧٧٤ تاريخ٦/٦/٢٠٠١ الموافقه على مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلده السليحي لواء قصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ١٩/٧/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٩٦ تاريخ١٠/٦/٢٠٠١ الموافقه علىمخطط اضافه تنظيم وعدم الموافقه على مخطط تغيير صفه الاستعمال من تنظيم زراعي الى سكن اخضر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٦،٤) وذلك في بلده بيت راس /لواء قصبه اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ١٤/٦/٢٠٠١ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢/٨٣٦ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٩ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٥١،٥٠،٣٧) وذلك في بلدة السلط / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٧/١١ ووضعه موضع التنفيذ. ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٤٣ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢١ الموافقه على مخطط احداث شوارع لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم (١١) وذلك في بلدة حيان المشرف / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١/٨٧١ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٨٨،٦١،٦٠) حوض رقم (٦) وذلك في بلدة عنجره/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٢) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣/٨٨٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١ الموافقه على مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن القطعة رقم (١٨٢) حوض رقم (١١) من اراضي عنجره وذلك في بلدة عنجره/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٧/٥ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩٢ تاريخ١ /٧/٢٠٠١ الموافقه على مخطط احداث شوارع وطرق وعدم الموافقه على اضافه تنظيم وذلك في بلده روضه بسمه/ لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ١٥/٧/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٢) الخربه وذلك في بلده ام الجمال/لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠١/٧/١١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٠١ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط الغاء شوارع واحداث شوارع وطريق وتغيير صفة الاستعمال من سكن ريفي الى زراعي خارج التنظيم وذلك ضمن الحوض رقم (٣) وذلك في بلدة علان / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٠٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٢،١،٩) من اراضي جلعد وذلك في بلدة الرميمين/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٠٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٩) البلد منطقة جلعد وذلك في بلدة الرميمين/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٠٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط تعديل مسار طريق ضمن القطع ذوات الارقام (١٧١،١٦٩،٢٤٩،٢٩٣) حوض رقم (٦٤) وذلك في بلدة الطفيله/ لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من "١٢م" الى "١٠م" ضمن القطع ذوات الارقام (٣٦٥،٣٦٦،٣٦٧) حوض رقم (٢٤) وذلك في بلدة العين البيضاء /لواء قصبة الطفيله

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٠٧ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط تعديل مسار الطريق المار ضمن القطعه رقم (٥٤) حوض رقم (١٨) وذلك في بلده ابل /لواء قصبه معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٠٨ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط اضافة تنظيم واحداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٢٩) الزبيريه وذلك في بلدة حمزه / لواء الشوبك وحسب المخطط التعديلي رقم (١١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٠٩) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٧) فى بلده الفيصليه / لواء قصبه مادبا تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/٩٠٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم (١١) حوض رقم (١٢) من اراضي الفيصليه وذلك في بلده الفيصليه /لواء قصبه مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٩١١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣م الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع وطرق ضمن الحوض رقم (٢٦) في بلدة ماعين / لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩١٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام (١٢١،١٢٢) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة الذهيبه الشرقيه / لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠١/٧/١١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩١٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على مخطط تعديل مسار الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام (٢٩،٥٤،٢،٣،٣١) ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة ام الرصاص/ لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩١٧ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على مخطط الغاء جزء من شارع واحداث اخر بدل ضمن القطع ذوات الارقام (٣،١) حوض رقم (٢) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمده شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه

يجوز لذوي العلاقه الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الجيزه ومكاتب بلديه اريلبه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه في بلده اريلبه خلال مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١/٩١٨ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على مخطط تخفيض سعة الشارع من "١٠م" الى "٨م" مع ابقاء النهاية المغلقه ضمن الحوض رقم (٣) وذلك في بلدة ام الوليد/ لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩١٨ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ ، الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ١٠ متر والمار بالقطعة رقم (١٠) حوض رقم (٤) وذلك في بلدة ام قصير وام الوليد /لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩١٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على تخفيض سعة طريق من "٦م" الى"٤م" ضمن القطع ذوات ارقام (٧٤،١٣٠،١٨٤) ضمن الاحواض (٧،٥) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة مادبا ومكاتب بلدية غرناطه والعريش وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة غرناطه والعريش خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٢٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٠) قيطوف عيون الذيب وذلك في بلدة ماعين / لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٢٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، الموافقة على مخطط تخفيض سعه شارع الى ١٠متر ضمن القطع ذوات الارقام (٧٢٢،٧٢٣) حوض رقم (٣) وذلك في بلدة ساكب /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلى رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، الموافقة على مخطط الغاء واحداث شوارع واضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة جرش /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣١ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعة رقم (١١٣) حوض رقم (٥) وذلك في بلدة برما/لواء قصبة جرش ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٣٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/١ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن "ج" الى تجاري طولي وذلك لقطع المحاذيه لشارع المتنبي وذلك في بلدة سوف /لواء قصبة جرش ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٣٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقه على احداث طريق سعة "٦م" ضمن القطعة رقم (٥٠) حوض رقم (٣٧) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية سوف وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سوف خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي وريفي الى سكن (ب) للقطعة رقم (٥٣) ضمن الحوض رقم ٢٧ وذلك في بلدة ناعور/لواء ناعور ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقه على تصديق مخطط احداث طريق في القطعه رقم (١٠) حوض رقم (١٥) في بلده زبود وسيل حسبان /لواء ناعور تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، عدم الموافقة على مخطط تخفيض طريق من ٦ متر الى ٤ متر ضمن الحوض رقم (١٣) وذلك في بلدة الدجنية/لواء قصبة المفرق واعتبار الاعلان الصادر بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم (٨٤٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢١ لاغيا ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٣٥،٣١) حوض رقم (١٢) وذلك في بلدة الذنيبة /لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٢ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٣٧ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٥،٤) من اراضي جمحا وذلك في بلدة كفر يوبا / لواء قصبة إربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١/٩٣٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطعه رقم (٢٥٧) حوض رقم (٥) من اراضي ام الجدايل وذلك في بلدة إربد / لواء قصبة إربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/١١ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ ، الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٦ متر الى ١٤ متر ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة كفر جايز/لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على تغيير صفه الاستعمال من سكن ريفي الى سكن اخضر ضمن الحوض رقم (٢) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبه اربد ومكاتب بلديه كفر جايز وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه في بلده كفر جايز خلال مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٩٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ ، عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة كفرجايز/لواء قصبة اربد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/٩٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ عدم الموافقة على مخطط إضافة القطعة رقم (٧٣) حوض رقم (٦) لحدود التنظيم وذلك في بلدة كفر جايز /لواء قصبة إربد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/٩٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ عدم الموافقة على مخطط ادخال القطعة رقم (١) حوض رقم (٦) لحدود التنظيم وذلك في بلدة كفر جايز /لواء قصبة إربد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤١ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من "١٢م" الى "١٠م" ضمن الحوض رقم (١٠) وذلك في بلدة حواره /لواء قصبة إربد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على مخطط تخفيض سعة شارع فقط من "١٢م" الى "١٠م" وعدم الموافقة على باقي الشوارع ضمن الحوض رقم "١٥" وذلك في بلدة المغير/ لواء قصبة إربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١ الموافقه على تخفيض النهايه المغلقه فقط ضمن الحوض رقم (٢٩) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمده شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبه اربد ومكاتب بلديه بشرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه ، بلده بشرى خلال مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ ، الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام (٥،٢) من اراضي الخراج وذلك في بلدة كفر اسد /لواء الوسطية وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٦ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع واحداث آخر ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلدة صما /لواء الطيبه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٧ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على مخطط التعديلات التنظيميه مع اضافة تنظيم ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣٦،٦٠) وذلك في بلدة الطيبه / لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٦ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قــرر بقــراره رقــم١/٩٤٨ تاريــخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن "ج،ب" الى سكن "د" مــع احداث شوارع وطريق ضمن الحوض رقم (١٧) وذلك في بلدة كفر الماء / لــــواء الكــوره وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قــرر بقــراره رقــم٢/٩٤٨ تاريــخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من ســكن "ب،ج" الــى تجــاري طولي ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٢،١٣،١٦،١٧) وذلك في بلدة كفر المـــاء / لــواء الكوره وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنيــه رقم (٧٩) لســنه ١٩٦٦ ان مجلــس التنظيــم الاعلــى قــد قــرر بقــراره رقــم (٩٥٥) تاريخ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على تصديق مخطط احداث طريق ضمــن الحــوض رقــم (٤) المساهم في بلده حسبان/ لواء ناعور تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلــى قــد قــرر بقــراره رقــم٩٥٦ تاريــخ ٢٠٠١/٧/١٥ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الاحــواض ذوات الارقــام (٦،٨) وذلك في بلدة الروضه/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٥٧ تاريخ١٧ /٢٠٠١/٧ الموافقــه على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم (٢٣) حوض رقم (١) وذلك في بلــده ارينبــه لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (١)تاريخ٢٠٠١/٧/١٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــه رقــم (٧٩) لســنه ١٩٦٦ ان مجلــس التنظيــم الاعلــى قــد قــرر بقــراره رقــم (٩٥٩) تاريخ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (١) فــي بلده المسيطبه/ لواء الجيزه تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقزاره رقم ١/٩٦٠ تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٤٤،٨٤) حوض رقــم (٣) وذلك في بلدة رجم الشامي وسالم/لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قــرر بقــراره رقــم ٩٦١ تاريــخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن القطــع ذوات الارقــام (١١٧،٤٠) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة ابو نصير/ لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلــي رقــم (١٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٦٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقــه علــى تعديل طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٢٠،١٩)حوض رقم(٨) الزعتري وذلك حسب المخطط المعد لــهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكــور فــي مكــاتب اللجنــة اللوائية في لواء قصبه السلط ومكاتب بلدية وادي الحور وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه في بلــده وادي الحور خلال مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٦٤ تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن القطعة (٤٤) حوض رقم (٨) وذلك في بلدة الرصيفة /لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي.رقم (٣٩) تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعــه موضــع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٦٤ تــاريخ ٢٠٠١/٧/١٧، الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلــدة الرصيفــة /لــواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٩٦٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة الرصيفة /لواء الرصيفة .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/٩٦٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة الرصيفة /لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من تجاري مركزي الى تجاري وسكن ضمن القطعة رقم (٨) حوض رقم (٤٤) وذلك في بلدة السلط/لواء قصبة السلط .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٩٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٦٧) وذلك في بلدة السلط /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/٩٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام (١١١،٧٩) ضمن الحوض رقم (٨٩) وذلك في بلدة السلط – ام زيتونة/لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/٩٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الاحواض (١٢٨،١٢٧) وذلك في بلدة السلط/كفر هودا/ لواء قصبة السلط .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٦٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط احداث منحنى ضمن القطعة (٤١)حوض رقم (٤) وذلك في بلدة الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٧١) تاريخ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على تصديق مخطط احداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٨،٧،٦) حوض رقم (٤) في بلده ام النعام الشرقيه / لواء قصبه المفرق تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من ريفي الى سكن (د) ضمن القطع ذوات الارقم،(٢،٣،٧٠٧،٧٠٨) ضمن الاحواض ذوات الارقام (١١،٧) وذلك في بلدة برما/لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار الطريق المار ضمن القطع ذوات الارقام (٦،٧) حوض رقم (٥٢) وذلك في بلدة سوف /لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٧٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) الى سكن (ج) ضمن الحوض رقم (١٠) وذلك في بلده عرجان/لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تاريخ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٧٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطعه رقم (٧١) حوض رقم (٥) وذلك في بلده عرجان /لواء قصبه عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ٢٠٠١/٧/١٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٧٢،١٩٣،١٩٢) ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلدة عنجرة /لواء قصبة عجلون ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٧٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق سعة (٤) متر ضمن القطع ذوات الارقام (٥١،٦٦،٤٩) ضمن الحوض رقم (١١) وذلك في بلدة عنجرة /لواء قصبة عجلون ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٩٧٥ تاريخ٢٠٠١/٧/١٧عدم الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٠) عراق ضيف الله وذلك في بلده عنجره /لواء قصبه عجلون

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨١ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٢ ، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق سعة ٣ متر ضمن القطعة رمق (٨) حوض رقم (١٣) وذلك في بلدة ييلا /لواء بني كنانة ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٨٢ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٢ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن (ب) واضافة جزء الى التنظيم بأحكام (ب) ضمن القطعة رقم (٣٧) حوض (٩) وذلك في بلدة ماعين /لواء قصبة مادبا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٧٤٩ تاريخ ٢٠٠١/٥/٣١ ، عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع واحداث طريق ضمن القطعه رقم (٨٦) ضمن الحوض رقم (١) المرقاب وذلك في بلدة ام السرب /لواء البادية الشمالية الغربية ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٨٢) تاريخ٢٠٠١/٧/٢٢ الموافقه على تصديق مخطط احداث شارع سعه ١٢متر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤،٣) في بلده ماعين /لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٣ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ ، الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (١٢) في بلدة زملة العليا/لواء سحاب تصديقا مؤقتا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٩٥ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من "ب" الى تجاري طولي ضمن الاحواض رقم(٢) الحجار ،(١) خربة سكا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٩٩٦ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ ، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ٨ متر ضمن الحوض رقم (٢٦) وذلك في بلدة ادبيان/لواء ناعور ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الى سكن (أ) ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة عين الباشا / لواء عين الباشا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٠٠١ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن "ج" الى سكن "د" ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلدة الهاشميه /لواء قصبة الزرقاء ،

إعـــلانـــات

صادرة عن أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٧١) تـاريخ ٢٠٠١/١/٢١ الموافقه علــى إيداع المخطط التعديلــي التنظيمــي رقـم (أ ع/٢٠٠١/١٢٩/شفابدران) المتضمن استحداث شوارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٨) مرج الأجرب وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية فــي منطقــة (شفابدران) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارهــا رقــم (٧٥) تاريخ ٢٠٠٠/٢/٦ الموافقة على المخطط التعديلــي التنظيمــي رقــم (أع/٩٩/١١٧/ام قصــير) المتضمن :- استحداث شارع ضمن قطع الأراضي ذوات الأرقــام (٥٧،٢٠٢،٣٥٣) حــوض (٥٧) مرج الحمام الغربي وكما هو موضح على المخطط في منطقة (ام قصير والمقابلين) ووضعه موضـع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيــة رقــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمــان الكبرى بانها قــررت بقرارهــا رقــم (١٩٩) تاريــخ ٢٠٠١/٣/١١ الموافــقــة علــى الـمـخــطــط الـتعديلي التـنظيـمي رقم (أ ع/٦٩/٢٠٠٠/النصر) المتضمــن : - الغاء جزء من سعة شارع أمام قطــع الاراضــي ذوات الارقام (٧١٣ ، ٧١٤ ، ٧١٥) حــوض (١) عويس (ضمن اسكان التطوير الحضري) شـــريطة دفع ثمن الفضلة قبل وضع المخطط موضع التنفيذ وكما هو موضح علــى المخطــط في منطقــة النصر ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيــم المــدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٢٢) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٢ الموافقــــه علــى إيداع المخطط التعديلــي التنظيمــي رقــــم (أ ع /٢٠٠١/١٣٦/شفابدران) المتضمن :- تنظيم إستعمال سكن (أ - ب - جـ) لقطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١) أم العروق وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية فــي منطقــة (شفابدران) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطـلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشــار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٢٨) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٢ الموافقــــه علــى المخطط التعديلــي التنظيمــي رقم (أ ع /٢٠٠١/٢١٦/القويسمة) المتضمـن :- توسعة مشروع تطوير حضري المستندة ضمن قطعة الأرض رقم (٢١) حـوض (١٥) المستندة الغربية وبأحكام خاصة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية فــي منطقــة (القويسمة) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنــية فــي امانة عمــان الكبــرى بانها قررت بقرارهـــا رقم (٤٨١) تاريــخ ٢٠٠١/٧/١ الموافــقــة علــى الـمـخـطـط الـتعديلي التـنظيــمي رقــــم (أ ع/٢٠٠١/٢٦٤/تلاع العلي) المتضمــن : - اعطاء احكام خاصـة لمنطقـة دابــوق والمحيطة بارض الديوان الملكــي العــامر وحدائــق الحسـين وذلــك ضمــن الاحـــــواض التاليــــــة : حوض (٧) تلاع ام شومره حوض (٤) الذهيبه حوض (٨) القصـــير وكمـــا هـــو موضـــح علــى المخطــط في منطقة (تلاع العلي) ووضعـــه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٨٨) تاريخ ٢٠٠١/٧/١ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٧٤/تلاع العلي) المتضمن : تحويل استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام (٤٠١ ، ٤٠٥ ، ٧٥٨) حوض (٦) التلاع الغربي من تجاري محلي ضمن سكن (أ) الى تجاري محلي ضمن السكن الواقع فيه بارتداد امامي (٥) متر وكما هو موضح على المخطط لدى منطقة (تلاع العلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٩١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٧٣/العبدلي) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٧٤٥) حوض (١٥) اللويبدة الغربي من سكن (جـ) الى مكاتب باحكام سكن (جـ) وباقي القطع لمن يرغب بالتحويل والمبينة على المخطط مع استيفاء تعويض بقيمة (٢٠) عشرين ديناراً للمتر المربع الواحد من مساحة القطع المراد تحويلها تدفع قبل وضع المخطط موضع التنفيذ وكما هو موضح على المخطط لدى منطقة (العبدلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٩٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢١٨/القويسمة) المتضمن : - استحداث طريق بسعة (٧) سبعة أمتار ضمن حرم سكة الحديد أمام القطع ذوات الارقام (٤٩٨،٥٠٣،١٢٨١،١٢٧٩،١٣٥٢،٢٢١٩،١٢٨٠) حوض (٣) النهارية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (القويسمة) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٩٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٦٩/تلاع العلي) المتضمن : - تحويل استعمال قطعة الارض رقم (١٤٢) حوض (٣) الخوارج من سكن ريفي الى سكن أخضر ضمن سكن (أ) مع استيفاء تعويض بقيمة دينار واحد للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٩٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٣٦٢/وادي السير) المتضمن : -استحداث شارع سعة عشرة أمتار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣) ابو النعير وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٩٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٠٦/خريبة السوق) المتضمن : - الغاء واستحداث اجزاء من شارع لقطع الاراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٤) حنو المراشدة وحوض (٧) عوجان وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد قاسم بني هاني

- يعلـن لاطـلاع العموم في بلدة بيت راس ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٨٠) لعـام ٢٠٠١ الموافقـة علـى قـرار اللجـنة المحلـية في بلدة بيت راس رقم (٢٥) لعام ٢٠٠١ المتضمن:-
احداث شارع بسعة (٤م) لغايات الخدمات بالقطع ذوات الأرقام (٣٤، ٦٠، ٥٩، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٣٨، ٤٣) مـن حـوض رقم (٩) الخمس من أراضي بلدة بيت راس والمتصل من الشرق بشارع سعة (٢٠م) ومصدق ويربط بدخله سعة (٦م) من الغرب كون القطع زراعية وكبيرة.
واعـلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة سوم ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٦٧) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية.في بلدة سوم رقم (٢/١٨) لعام ٢٠٠١ المتضمن:-
تعديـل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) المار من القطع (٢٢، ١٨، ١١، ١٠، ١٣، ٩، ٦١، ٣٢، ٣٨، ٣٧، ١٠) بالحوضين (٢، ١) كروم الكفير والمقطنه ليتناسب مع الواقع بسعة (١٠م) ويسلك مع جنزير البلد ماراً بالقطع (٦١، ٣٢، ٣٨، ٣٧، ٩، ١٠) من حوض رقم (١) المقطنه تلافياً من دفع تعويضات عن القطعة رقـم (١١) من حوض رقم (٢) والقطعة رقم (١٠) من حوض رقم (١) الموجود فيها بئر ماء، وكذلك تغيير صـفة استعمال أجزاء القطع ذوات الأرقام (٣، ١٠، ١١) الواقعة شرق الشارع الملغي من سكن زراعي الى سكن (ج) كبقية أجزاء نفس القطع.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضـاتهم الـى اللجـنة المحلية في بلدة سوم اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة سوم ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٧٤) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم (٣/٢٥) لعام ٢٠٠٠ المتضمن:-
تغيير صفة الاستعمال في المخطط التنظيمي الهيكلي المصدق تصديقاً نهائياً في بلدة سوم من سكن أخضر الى سكن (ب) كون واجهات القطع ضيقة العرض ولا تجاوز العشرين متراً.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضـاتهم الـى اللجـنة المحلية في بلدة سوم اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة مرو ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٦٠) لعـام ٢٠٠١ الموافقـة علـى قرار اللجنة المحلية في بلدة مرو رقم ٢٠٠١/٨/١٧ لعام ٢٠٠١ المتضمن:- استحداث طرق خدمات بسعة (٦م) ضمن القطع (١١٣، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٨، ٩، ١٠، ٥٤، ١٢) ومناصفة بين القطع (٥٠، ٩٥، ٩٤، ٥١) من حوض رقم (٢) الخزالة من اراضي بلدة مرو أي بواقع (٣م) من كل جهة وذلك لتمكين أصحاب الأراضي الزراعية من الوصول الى اراضيهم.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضـاتهم الـى اللجـنة المحلية في بلدة مرو اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد ثامر الفايز

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجـنة اللوائية للتنظيم وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم (٢٠٠١/١٤٣) لسنة ٢٠٠١ والمتضـمن الموافقـة على ايداع اعلان مخطط إضافة القطع التالية الى حدود التنظيم وبإحكام سكن خـاص أرقـام (٣٤ - ٣٧، ٤٠ - ٤٧، ٢٨، ٢٧، ٢٥، ١٠٨ - ١١٢، ١٠٣ - ١٠٦، ٢١، ٩٩، ١٠٠، ١٠١ - ١٠٢، ٧٦ - ٨٣، ٢٣، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٩، ١٥١، ١٥٢، ١٣١، ١٣٣ - ١٤٢، ٤٣، ٩٨، ٩٧، ١٩٠، ١٩١، ٩٥، ٩٤) حـوض رقـم (٥٠) الشفا الجلوبي واستحداث شارع بسعة (١٢م) مـاراً بـالقطع ذوات الأرقام (٩٠، ١٣١، ٥٦، ١٣٥، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٣، ٥٧) من نفس الحوض وتوسعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٢٩، ٣١) حوض رقم (٥٠) الشفا الجلوبي (١٢م) وتعديل مسار الشارع المـار أمـام القطع ذوات الأرقام (٤٠، ٤١، ٩٤، ٩٥، ٩٦) من نفس الحوض لتلافي هدم البناء القائم على القطعـة رقـم (٩٤) واعتماد الطريق الافرازي المار بالقطع ذوات الأرقام (٩٧، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٢، ٩٨) من نفس الحوض تنظيمياً.
للاعـتراض لمـدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقـتراحاتهم مدعومـة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية بيوضه رقم (٢٠٠١/٣٣) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من مباني عامه الى تجاري طولي وبارتداد أمامي (٢م) للقطع ذوات الأرقام (٨٨، ٨٩) حوض رقم (٦) الصياحية من اراضي بيوضه والعائدة ملكيتها للبلدية.

  للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية بيوضه وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم (١٣/٢١) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي المار من القطعة رقم (٩٥) حوض رقم (١٠) الرويسات وام لجاصه وذلك لرفع الضرر عن الأبنية القائمة.

  للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الرميمين وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم (٢٠٠١/١٠٦) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعدي مسار الشارع ذو السعة (١٠م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١٨٥، ٨٢، ٧٠، ٦٣٢، ٧٣٨، ٤٣٥، ٧٤٨) حوض رقم (٧٩) الميامين الشمالي كون التعديل ضمن القطعة رقم (٤٣٥) وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

  للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم (٢٠٠١/١٤٥) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٣٦، ١٦٨) حوض رقم (٩) المقبلة لرفع الضرر عن القطعة رقم (١٣٦) وإعطائها أحكام خاصة من حيث رفع النسبة المئوية للبناء الى (٢٥%) وتخفيض الارتداد الخلفي ليصبح (٤م) بدل (٦م) وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

  للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

إعـــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ب/٦١/٩/١١٥٧٢) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٣ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (٢٢) حوض رقم (٢) الخله من اراضي بيرين من (١٢م) الى (٦م) بنهاية مغلقة وحسب المخطط المرفق.

  يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٦) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

  يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

ناجي محمود
متصرف لواء قصبة الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ع/١٨٦٦/٩/٤١) تاريخ ٢٠٠١/١/٢٤ والمخطط التنظيمي المتضمن احـداث شوارع تنظيمية لغايات الخدمات ماره بالقطع ذوات الأرقام (٢٤، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ٩٥، ٥٠، ١٠٦، ٢٨، ٦٢) حوض (٥) السنا والمسره من اراضي المسره والعالوك وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بكـتاب معالـي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

علي قعدان الفايز
متصرف لواء قصبة الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٣١/٣١) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٩ والمخطط التنظيمي المتضمن اعتماد طريق حسب الواقع بعرض (٢م) من خلال القطـع ذوات الأرقـام (٧٦١، ٧٦٢، ٢٣٣) حـوض (٦) الحسـن ومـن امـام القطـع ذوات الأرقـام (٧٥٨، ٧٥٩، ١٨٩) حـوض (٦) الحسن وكذلك اعتماد الدخله الافرازيه عرض (٢م) الماره من امام القطع (١٨٩، ٢٣٤، ٢٣٣، ١٨٥، ٢٣٢) حـوض (٦) الحسـن وذلـك لخدمة القطع كونها غير مخدومة وحسب المخطط المعد والمرفق لهذه الغاية.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٦٦) لسنة ٢٠٠٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

علي قعدان الفايز
متصرف لواء قصبة الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم السيد محمد البريكات

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية قرى بني هاشم ر قم (١٤/١/ت/٢٠٠١) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٢ والمخطط التنظيمي المتضمن المخطط التحديثي المقترح لبلدة ابو الزيغان ضمن الحوض رقم (٣) ابو الزيغان الشرقي والحوض رقم (٤) ابو الزيغان الغربي وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٣١) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعـت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٣/٣) تاريخ ٢٠٠١/١/٢٤ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة الاستعمال للجزء الشرقي الشمالي من القطعة رقم (٢) حوض رقم (٥) المدينة الرياضية لوحة اراضي رقم (٥) جريبا لوحة تنظيمية رقم (٢٤) وهذا الجزء من القطعة يقع شمال القطعة رقم (٤) من نفس اللوحة والحوض وذلك من صفة استعمال مباني عامـة الـى صفة استعمال حديقة خدمة للمنطقة ولصغر مساحة هذا الجزء ولعدم الاستفادة منه في مشاريع مباني عامة وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الهاشمية رقم (٢٠٠١/١١/٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٣/٢٢ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة الكيرف لإزالة الضرر الواقـع علـى البناء المكون من طابقين وذلك ضمن قطعة الأرض رقم (٤٦١) حوض رقم (٨) السابع لوحه (١٢) حي رقم (٤) العموش وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٢٤) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم ‍ا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٥/٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٤/٢٥ والمخطط التنظيمي المتضمن استحداث مدخل بعرض (٢م) المار من خلال القطعة رقم (٣٩٥) المجاوره للقطعة رقم (٣٦٤) والذي يربط شارع (١٢م) مع طريق (٦م) من حوض (١١) ظهرة عوجان لوحة اراضي رقم (٢٨) من اراضي الزرقاء لوحة تنظيمية رقم (١٠) لتصريف مياه الأمطار وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٥٢) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٧/١٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الواقع على القطعة رقم (٥٨٨) حوض (١٠) البلد حي (٩) طريق بغداد لوحه (١٥) من اراضي الزرقاء لوحه (٥) التنظيمية بحيث يصبح (٥ر٤×٥ر٤) بدلاً من (٨م×٨م) لوجود بناء قائم في سعة الكيرف وحسب المخطط المرفق لهذه الغاية.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٥٦) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٦/٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢ والمخطط التنظيمي المتضمن اعتماد طريق بعرض (٤م) المار من امام القطع ذوات الأرقام (٨٥٧، ٤١، ٨٨٦، ٨٥٩) من حوض (١١) ظهره عوجان لوحة رقم (٢٨) الزرقاء لوحه (١٠) تنظيمية حيث يوجد قرار سابق (تنظيم تفصيلي) بموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ز/١/٩/٣٨٣٥) تاريخ ١٩٨٩/٢/١٢ باعتماد الطريق (٤م) ولكنها لونت بالخطأ سكن (ج) بدون تلوين الطريق المعتمدة بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٠٠٥) تاريخ ١٩٩٥/٧/٩ ولقد قام مالك القطعة رقم (٨٥٧) بافراز الجزء المار من قطعته بعرض (٢م) وتم تنزيل واعتماد الافرازات على لوحات دائرة الأراضي والمساحة.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

اعـــلان

- يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك، قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الشهابية رقم (٢) لعام ٢٠٠١، والمتضمن الموافقة على توسعة الطريق المار ضمن القطع ذوات الأرقام (٦٣، ٧٢، ٧٣، ٨٨، ٨٤، ٧١) حوض (١١)من اراضي الشهابية، بحيث تصبح سعتها (٤م) بدلاً من (٣م).
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما ورد بقرار اللجنة المحلية المشار اليه أعلاه، وذلك بوسعة الطريق، ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٣، ٧٢، ٧١) حوض (١١) من اراضي الشهابية، بحيث تصبح (٤م) وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك، حيث ان الموقع مشمول بمشروع حزمة الأمان الاجتماعي، وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى اللجنة المحلية لبلدية الشهابية معنون باسم رئيس بلدية الشهابية وذلك خلال المدة المشار اليها اعلاه مدعمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

عودة الله العبيسات
متصرف لواء القصبة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

- يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك، قد اطلعت على قرار مجلس بلدي بذان وبردى رقم (٢١) لعام ٢٠٠١ بخصوص تعديلات على المخطط التنظيمي.
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية ما يلي:
١ - الموافقة على تخفيض وتعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٧٩) (١٧٦) حوض (٢٢) من (١٠م) الى (٦م) وذلك لصعوبة تنفيذ المرسم على الواقع وحسبما موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية.
٢ - الموافقة على الغاء صفة المدارس عن القطعة رقم (٧١) حوض رقم (٢٢) وتحويلها الى سكن (ب) وحسب المجاور. وايداع اعلان التعديلات اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى اللجنة المحلية لبلدية بذان وبردى معنون باسم السيد رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

عودة الله العبيسات
متصرف لواء القصبة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد فواز نجيب ارشيدات

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش بصفتها لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (١٥) بند (١٠) تاريخ ٢٠٠١/٦/٥ الموافقة على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (٦٥٩/٢/١/١) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٤ بخصوص الاستدعاء المقدم من السيد هاشم علي محمد عبد الرحمن والمتضمن طلب تعديل شارع عرض (٨م) ليصبح مناصفة بين القطعة رقم (١٢، ١١، ١٨) حوض رقم (٢٢) من اراضي سوف وذلك لتخفيف الضرر عن القطعة رقم (١٨) المغروسة بأشجار الزيتون المعمرة فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على تعديل الشارع حسب المخطط المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (١٨) بند (٢) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦ الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لبلدية الكفير رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٢ والمتضمن احداث شارع لغاية الخدمات ليصل الى القطعة رقم (٥٥) من حوض رقم (٥) ضمن القطعة الحرجية رقم (١) إشارة لكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ك/٦٩٦٧/٩/٣٩) تاريخ ٢٠٠١/٤/٢ فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على اعتماد الشارع لغاية الخدمات لتوصيل الخدمة للقطعة رقم (٥٥) واعلانه لمدة شهر للاعتراض من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش بصفتها لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (٨) بند (٥) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٠ الاطلاع على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (١/١/تنظيم عام/٣٠٤) تاريخ ٢٠٠١/٤/٤ والمتضمن الاستدعاء المقدم من السيد فواز علي سالم عتوم والذي يطلب فيه تحويل طريق زراعي عرض (١٠م) الى تنظيمي لغاية الخدمات والمحاذي للقطع ذوات الأرقام (٣، ١، ٢، ٤) حوض رقم (٤٦) فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على اعتماد الطريق الزراعي بسعة (١٠م) لغايات الخدمات واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية المدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش بصفتها لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (١٩) بند (٢) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (١٩/١٦) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٩ والمتضمن تعديل مسار الشارع ذو السعة (١٢م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٣٩٥، ٢٠٧، ٤٤٥، ٤٤٦، ١١٠١، ٥١٢، ٥١٣) حوض رقم (٢) بين وادي الدير والمجر وذلك تفادياً لهدم الأبنية القائمة على القطعة المذكورة فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على التعديل واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد روحي موسى الكايد

- يعلن للعموم في بلدة عجلون بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم (١٢) بند (١٢) تاريخ ٢٠٠٠/٥/١٥ المتضمن تعديل مسار الطريق المار بالقطع ذوات الأرقام (١٦، ١٧، ١٨، ٢٦) من حوض رقم (١١) حي دير الروم والقطعة رقم (١٩٧) من حوض رقم (١١) البلد من اراضي عجلون وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة (١٥) يوم من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عجلون بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم (١٨) بند (٣) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ المتضمن الغاء جزء من الطريق المار بالقطعة رقم (٤٨) حوض رقم (١٢) لصعوبة تنفيذه على ارض الواقع واحداث طريق بديل بعرض (٤م) بالقطع ذوات الأرقام (٢٣، ٢٤، ٤٨، ٢٥٩) وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) بند (٦) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٢ المتضمن الغاء جزء من الطريق التنظيمي المار بالقطع ذوات الأرقام (١٧٩، ٢٣١، ٢٤٧، ٢٤٨، ١٣٩، ٤٥٢) وكذلك تحويل الطريق الافرازي الى تنظيمي والماره بجانب القطعة رقم (٢٤٧) وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية ضمن الحوض (٧).
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عبين عبلين بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قــد قررت بقرارها رقم (١٧٤) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عبين عبلين رقم (٦) بند (٣٩) تاريخ ٢٠٠١/١/١٥ المتضمن توسيع الطريق الافرازي والمعتمد تنظيمياً والماره بالقطع ذوات الأرقــام (١٢٣، ٨) مــن حــوض رقــم (٢) بلــدة عبلين لتكون التوسعة متراً واحداً من القطعة رقم (١٢٣) والقطعة رقم (٨) وتعديل الكيرفات لتسهيل حركة المرور وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايــداع اعلانــه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عبين عبلين خال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

اعــــــلان

- يعلــن لاطلاع العموم في بلدة جرينة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مأدبا قررت بقرارها رقــم (١١٠) لســنة ٢٠٠١ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدية جرينة رقم (ت/٢٠٠١/٣٤) والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطع ارقام (٢، ٣، ٤، ٥، ١٧، ٥٩) من سكن ريفي الي سكن (أ) واحداث شارع سعة (١٠م) مار بالقطع أرقام (٥٩، ١٧، ٤، ٥) واحداث طريق سعة (٦م) ماره ضمن القطع ارقام (٢، ٣، ٤، ٥٩) من حوض رقم (١) حلو الكفير من اراضي جرينة/ لواء قصبة مادبا.
وايــداع اعلانــه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لــذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

علي العلوان
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعــــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة مادبا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مأدبا قررت بقرارها رقم (٢) لســنة ٢٠٠١ الموافقــة علــى قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدية مادبا رقم (٢٠٠٠/٩٥) والمتضمن الموافقة على تثبيت مسار شارع عمر بن عبد العزيز على وصفة السابق كونه معبد على هذا الوضع والمار بالقطعة رقم (٤٦٤) حوض رقم (٢٠) من اراضي مادبا.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لــذوي العلاقــة تقديــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

علي العلوان
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعــــــلان

- يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١٨/٧) لعام ٢٠٠١ فــي بلدة دير ابي السعيد والمتضمن: تخفيض سعة الشارع التنظيمي (١٠م) المحاذي للقطع رقم (٤٨، ٤٩) حوض رقم (١٧) البلد حي (٣) المنصوره والقطعة رقم (١٤) حوض رقم (٦) سجير الى سعة (٨م) وتعديله بحيث يكون التعديل ضمن القطعة رقم (٤٨) حوض رقم (١٧) البلد حي (٣) المنصوره مع تنظيم لنهاية مغلقة ضــمن القطعــة رقم (٤٧) حوض (١٧) البلد حي (٣) المنصوره لصعوبة تنفيذ الشارع ولتجنب هدم السور القائم على حدود القطعة رقم (٤٩) حوض رقم (١٧) البلد حي (٣) المنصوره وضمن سعة الشارع.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه إعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات إلتوضيحية.

د. زيد خالد الزريقات
متصرف لواء الكوره
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعــــــلان

- يعلــن لاطــلاع العموم في بلدة الشجرة بأن اللجنة اللوائية في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم (٢٠٠١/١٨) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٤ وبصفتها لجنة تنظيم محلية الموافقة على احداث شارع ضمن القطعة رقم (٢٢) حوض رقم (٨) والقطع ذوات الأرقام (٢، ٣، ٤) حوض رقم (٨) والقطعة رقم (٩) من الحوض رقم (٧) من اراضي بلــدة الشجرة والمصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٨٣٥) تاريخ ١٩٩٨/٦/٧ والوارد بموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ش/١٠/٩/٤٦/١٩٠) تاريخ ١٩٩٨/٨/٨م.
واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقــة الــتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء الرمثا وخلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعماً بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

حسين حمود الضمور
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد ونس الحراحشة

- يعلـن لاطـلاع العموم في بلدة يبلا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجـنة المحلية في بلدة يبلا رقم (١٧/٣/٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٢ والمتضمن احداث طريق تنظيمي عرض (٨م) تبدأ من الشارع عرض (١٦م) بحيث تمر ضمن القطعة رقم (٥٨) والقطع (٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥) حوض (١٣) شـريا لترتـبط مع الطريق التنظيمي عرض (٨م) والمار ضمن القطع (٥٨، ٥٥) وذلك لتسهيل تقديم الخدمـات للمنازل القائمة على القطعتين (٥٣، ٥٤) حوض (١٣) شريا حسب المخطط التوضيحي المعد لهذه الغاية.

قـررت اللجنة بقرارها (١٢٥/ يبلا) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٥ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة يبلا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلـن لاطلاع العموم في بلدة حرثا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجـنة المحلـية فـي بلدة حرثا رقم (٢٠٠١/١٩) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٥ والمتضمن تعديل وتثبيت جزء من الشارع الرئيسي النافذ عرض (٢٠م) حسب الواقع واعتماد الجزيرة القائمة وسط الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٣، ٣٤، ٨٧، ٨٦، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ٤٧، ١٢، ١٤، ١٢٨، ١٣٠، ٨٥، حوض ٣٥ طريطاب) من اراضي حرثا.

قررت اللجنة بقرارها (١٢٠/ حرثا) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٣ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حرثا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة سما الروسان بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم (١٠٢/٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/٧ والمتضمن احداث طريق خدمات سعة (١٢م) يمر ما بين القطع ذوات الأرقام (١٦، ٥٨، ٥٩، ٦٠) من حوض رقم (١٧) القاضي ومن حوض رقـم (١٣) المليحه ومن القطع ذوات الأرقام (٦، ٧، ٢، ٢١، ٢٣) من حوض رقم (٤) ام المغر لتصل هذه الطريق ما بين الشارع الرئيسي سعة (٣م) وما بين الشارع الافرازي عرض (٦م) والمار ما بين القطع ذوات الأرقام (٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤) حوض (٤) ام المغر.

قررت اللجنة بقرارها رقم (١٢٨/ سما الروسان) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلـن لاطلاع العموم في بلدة حريما بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجـنة المحلية في بلدة حريما رقم (٣٧/٧٦) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٨ والمتضمن توسعة الطريق سعة (٣م) والمـارة ما بين الحوضين (١٠ و١١) وتوسعتها لتصبح (٦م) واحداث طريق سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٣) حـوض رقـم (١٠) العرايس الجلوبية لغايات تقديم الخدمات. قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٤) تاريخ ٢٠٠٠/١١/٨ الموافقـة علـى الـتعديل المقـترح. واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء المزار الشمالي رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد مازن عبيد الله

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة عنبه بان-اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠١/٧٥) تـاريخ ٢٠٠١/٥/٢٢ الموافقـة علـى قـرار اللجـنة المحلـية الأولى لـبلدة علـبه رقـم (١١/١٢) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٠.
والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (٨م) وازاحته الى الجهة الشمالية ضمن القطع (٧١٢، ٧١١، ٧١٠) حوض (٧).
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجـوز لـذوي العلاقـة تقديـم اعتراضـاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة زوبيا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠١/٥٣) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة زوبيا رقم (٦/٨) تاريخ ٢٠٠١/٣/١٠.
والمتضمن احداث طريق سعة (٦م) بين القطعة (١٠ و٦٥) حوض (١).
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة زوبيا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠١/٤٢) تاريخ ٢٠٠١/٤/١١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة زوبيا رقم (٢/٦) تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٣.
والمتضمن تخفيض الشارع المار بالقطعة (١٦٥، ١٠) حوض (١) من (١٢م) الى (٨م) بحيث يكون التخفيض من جهة القطعة (١٦٥).
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

اعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة صما/ منطقة زبدا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الطيبة قررت بقرارها رقم (٣٩/١) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدية صما رقم (٥/١٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/٧ المتضمن الغاء الشارع التنظيمي الواقع ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧١٢) حوض رقم (٦) من اراضي زبدا واستبداله بالشارع الافرازي المحاذي للقطع المذكورة واعتماده شارعاً تنظيمياً كما هو مبين على المخطط المعد لهذه الغاية، واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صما/ منطقة زبدا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

سالم الصمادي
متصرف لواء الطيبه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة صما منطقة مخربا بأن اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الطيبة قررت بقرارها رقم (٣٩/١) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٨ الموافقة على إحداث شارع بسعة (١٢م) واعتماد طرق إفرازية تنظيمياً لغاية الخدمات ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٥، ٢) من اراضي مخربا كما هو مبين على المخطط المعد لهذه الغاية واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

سالم الصمادي
متصرف لواء الطيبه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم (٥٨) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم (٣٣/٢١٧) لعام ٢٠٠٠.
والمتضمن تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ذوات الأرقام (٩١، ١٠٢، ١٠٣) حوض (١) حقل الزبل من سكن (أ + ب) الى تجاري كون القطع المذكورة تقع على شارع عرض (٢٠م) والمؤدي الى مستشفى الأميرة رحمة ومستشفى الأميرة بديعة وكون الشارع باتجاه الغرب تجاري وتابع لتنظيم اراضي اربد وبارتداد (٣م) أمامي وارتداد خلفي (٤م).
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

نهار الضلاعين
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٢٦٤٠) لسنة ٢٠٠٠ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم (١٨٢) حوض (١) النقـب من صفة استعمال سكن (ج) الى تجاري طولي بارتداد أمامي (٦م) وفرض عوائد تنظيم خاصة على القطعة بقيمة أربعة دنانير للمتر المربع الواحد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الايضاحية.

علي العزام
متصرف لواء الرصيفة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة نايفه بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قررت بقـرارها رقـم (١٤) تـاريخ ٢٠٠١/٢/١٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة نايفه رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠١/١١/١٩ المتضمن:

١ . تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (٧٢٩) حوض (٣٠) من مساجد الى سكن (ج).

٢ . تغيـير صـفة الاستعمال للقطعة رقم (٩٤٦) حوض (٣٠) الى مسجد بدلاً من سكن علماً بان القطعتين لنفس المالك والمسجد مقام على القطعة رقم (٩٤٦).

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتيـن محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية نايفه خـلال المـدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض عليه.

عبد الكريم الجازي
متصرف لواء البادية الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطلاع العموم في بلدة السعيديه بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قـررت بقـرارها رقـم (٤٠) تاريخ ٢٠٠١/٦/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة روضه بسمه رقم (٤٠) تاريخ ٢٠٠١/٦/٣ المتضمن:

١ . توسـعة الطـريق الافـرازي سـعة (٦م) الـى سـعة (١٢م) ضـمن القطعـة رقـم (٦٣، ٦٤) الحوض رقم (١١) العاقب.

٢ . تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بين القطعتين (٦٣، ٦٤) حوض (١١) العاقب.

٣ . الغاء جزء من الشارع التنظيمي سعة (١٢م) الموضح بالمخطط المرفق.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية روضة بسـمه خـلال المـدة القانونـية معززه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض عليه.

عبد الكريم الجازي
متصرف لواء البادية الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء الجيزة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد محسن الرقاد

- تعلـن اللجـنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء الجيزة رقم (ج/٧/٩/٧٤٥) تاريخ ٢٠٠١/٥/٣١ والمشار فيه الى كتاب معالي وزيـر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ج/٦١/١/١٠٦٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٤ بخصوص الاستدعاء المقدم من السيد لافي ضاحي سكران والذي يطلب فيه الغاء الشارع المار ضمن القطعة رقم (٣٢) حوض رقم (١) مـن اراضي خان الزبيب كونه يمر بمنتصف القطعة المذكورة ويلحق الضرر بالمنزل القائم على القطعة نفسها واستحداث شارع بسعة (١٠م) المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٢، ٣٣، ٣٦) حوض رقم (١) من اراضي خان الزبيب.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار اللجنة المحلية والاعلان والمخطط في مكتب اللجنة في متصرفية لواء الجيزة اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي العامرية رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم (٣) حوض رقم (٣) المدرسة من اراضي الحمام الغربي لرفع صفة حدائق عامة عن القطعة اعلاه وتحويلها الى سكن (ب) حسب السكن المجاور حيث انها داخل حدود التنظيم ومصدقه تصديقاً نهائياً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٩٤) تاريخ ١٩٩٢/٣/١٥ وانتهاء الفترة القانونية على تصديق المخطط.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة في بلدية العامرية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي ام العمد والخضراء رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٠ والمتضمن استحداث دخلة سعة (٦م) لغاية الخدمات ضمن القطعة رقم (٦) حوض رقم (٢) من اراضي بلدة الخضراء كما هي ملونه باللون الأحمر على المخطط المرفق.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة في بلدية ام العمد والخضراء اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي الرامه والمشيرفه والياهون والدامخي رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن استحداث استمرارية الشارع التنظيمي ضمن القطعة رقم (١٠) من الحوض رقم (٢) من اراضي الياهون وذلك لغايات الخدمات وكما هو مبين على المخطط المرفق.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة في بلدية الرامه والمشيرفه والياهون اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

اعــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي رجم الشامي الشرقي رقم (٣/١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ والمتضمن استحداث شارع خدمات بعرض (٦م) يمر في القطعة رقم (١٥) حوض رقم (٤) الحيارات حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي رجم الشامي الشرقي اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

نهار الضلاعين
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت بقرارها رقم (٢٨) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي (الذهيبة الشرقيه) رقم (١٢٥) تاريخ ٢٠٠١/٢/١٩ المتضمن الموافقة على تثبيت الشارع المعبد المار بالقطعة (١١٣) حوض (٩) ذهيبات النقيره على الواقع حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفيصلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر.

قاسم الصرايرة
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا وبعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية ابو نصير رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠١.
قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣) وجزء من القطع ذوات الأرقام (١٦٠، ١٦١) وجميعها من الحوض رقم (٢) ام رجم من اراضي ابو نصير من سكن (ب) الى سكن (ج) وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عين الباشا.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ابو نصير وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية ابو نصير خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

احمد العساف
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــــلان

- يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا.

قـــررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٧٧) حوض رقم (١) من اراضي مويـــص مـــن مناطق حرجية الى منطقة ريفية وحسب المخطط الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ع/٦٩/١/١٤٧٨٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢.

للاعـــتراض لمـــدة خمســـة عشـــر يوماً لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـــريدة الرســـمية وجريدتيـــن محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقـــتراحاتهم مدعومـــة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

احمد العساف
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء الشوبك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد محمد السميران

- يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الشوبك وبعد الاطلاع على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الشـــوبك رقم (٨٥/٢٠٠٠) بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢١ والمتضمن طلب الموافقة على استحداث شارع تخديمي ســـعة (١٢م) والذي يمر ضمن القطع ذوات الأرقام (٣٧، ٣٨، ٤٩، ٤٨، ١٤، ٢٧، ٢٥، ٣٠، ٢٩) ضمن الحـــوض رقـــم (٣٦) المغـــير. قررت اللجنة الموافقة على ذلك لخدمة المنازل القائمة على نفس الحوض ولإيصـــال الخدمات الأساسية لها وحسب المخطط المعد من قبل هندسة بلدية معان. وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلي لبلدية الشوبك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس المجلس المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الشوبك قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلـــية لبلدية حمزه رقم (٢٠٠١/١٩) بتاريخ ٢٠٠١/٣/٢٨ والمتضمن طلب الموافقة على تخفيض سعة الكيرف الواقع ضمن القطعة رقم (١٢٦) حوض (٢٧) الكثع وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك لوجود بناء قائم وذلك حسب المخططات المعده من قبل هندسة بلديات معان. وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تـــاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلـــية لـــبلدية حمزه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس المجلس المحلي وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلـــن لاطـــلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الشوبك قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية حمزه رقم (٢٠٠١/٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٣ والمتضمن طلب الموافقة على الغاء شارع سعة (١٢م) واحداث نهاية مغلقة ضمن القطع ذوات الأرقام (٣، ٨، ١٠١، ١٠٢) حوض (٢٨) النصراني وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك لكون الجزء المراد الغاءه يقع ضمن منطقة قطع طوليه لا يمكن تنفيذ الشارع من خلالهـــا بالاضـــافة لكون القطعة رقم (١٠١) تجاريه ومفرزه يؤثر عليها امتداد الشارع المحدث وذلك حسب المخططـــات المعـــده مـــن قبل هندسة بلديات معان. وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجـــريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لبلدية حمـــزه وتقديـــم اعتراضـــاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس المجلس المحلي وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد عبد الجليل السليمات

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المشقر رقم (٦) تاريخ ٢٠٠١/٦/٩ المتضمن الغاء الطريق التنظيمي سعة (٦م) والماره بالقطع ذوات الأرقام (٣٥، ٣١) حوض رقم (١) الصوانيه.

قـــررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١٢٩) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه.

واعـــلان ايداعـــه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

بحيـــث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي المشقر أثناء الـــدوام الرســـمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ح/١٦/٩/١٠٥٢٢) تاريخ ٢٠٠٠/٥/١٣ المتضمن الغاء مخطط جزء من شارع واحـــداث آخـــر ضمن القطعة رقم (٢) حوض رقم (٨) الصوانيه الجنوبي من اراضي حسبان والغاء الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (١٢) حوض رقم (١) الصوانيه من اراضي المشقر.
قـــررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بصفتها أيضاً لجنة محلية بقرارها رقم (١٠٧) لعام ٢٠٠١ الموافقة علـــى قـــرار اللجنة المحلية والمخطط اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في متصرفية ناعور اثناء الـــدوام الرســـمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي زبود وسيل حسبان رقم (١٤/٢٤) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال المباني العامة عن أجزاء من القطعة رقم (١٨) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان الى سكن (ب) وسكن (ج).
قـــررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١١٩) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية والمخطط اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي زبود وسيل حسبان أثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلـــدي زبـــود وسيل حسبان رقم (١٤/٢٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٦ والمتضمن تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (٣٨) حوض رقم (٢٠) زبود من (١٢م) الى (٨م).
قـــررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١٢١) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية والمخطط اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي زبود وسيل حسبان أثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على كتاب معالي وزير الشؤون الـــبلدية والقروية والبيئة رقم (ن/٣/٩/١٣٣٧٩) تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٨ والمتضمن السير بإجراءات تصديق مخطـــط احداث شوارع مصدقة تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٦٩٠) تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢١ ضمن الحوض رقم (٥) في بلدة زبود وسيل حسبان/ لواء ناعور.
قـــررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بصفتها أيضاً لجنة محلية بقرارها رقم (١١٤) لعام ٢٠٠١ الموافقة علـــى تصديق المخطط اعلاه تصديقاً نهائياً واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة لوائية في متصرفية لواء ناعور اثناء الـــدوام الرســـمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

اعــــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العدسية وتركي رقم (م/٢/٢) تاريخ ٢٠٠١/١/١٣ والمتضمن احداث طريق تنظيمي بعرض (٦م) المار بين القطعتين ذوات الأرقام (١٥، ١٦) من الحوض رقم (١٢) حجر الزعلان وتثبيتها تنظيمياً.
قـــررت اللجـــنة اللوائية في بقرارها رقم (٤٢) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي العدسيه وتركي أثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

ابراهيم البطوش
متصرف لواء ناعور بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلـدي العدسـية وتركـي رقم (م/١٥) تاريخ ٢٠٠٠/٦/١١ والمتضمن الغاء طريق بعرض (٦م) وجزء من السـنهاية المغلقة واحداث شارع بسعة (١٢م) في القطعة رقم (٧٥) من الحوض رقم (٣) العدسية من اراضي العدسية.

قررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي العدسيه وتركي أثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه الاعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

هاشم العدوان
متصرف لواء ناعور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء عي المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٠/١/١٢ قـد اطلعـت علـى المخطط التنظيمي والهيكلي لبلدة عي وعلى قرار اللجنة المحلية رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٩ وقررت الموافقة على استحداث شارع تنظيمي يمر بقطع الأراضي ذوات الأرقام (١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ٥٩) مـن حـوض رقم (٣١) ليخدم حي النازحين من الجهة السفليه مبتدئاً من الشـارع الرئيسـي بسعة (٤م) لوجود أبنية قائمة على مسار الشارع وحسب ما جاء بقرار المجلس البلدي وايـداع اعـلان المخطـط المقترح للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلـية ويحـق لمـن له مصـلحة مـراجعة مكتب رئيس بلدية عي للاطلاع على التعديل المقترح وتقديم الاعتراضات ان وجدت معززه بالمخططات الايضاحية والأوراق الثبوتية.

صلاح الشراري
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
للواء عي

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية في لواء بصيرا قد قررت بقرارها رقم (١) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي بصيرا رقم (٢٠٠٠/٣٣) بند رقم (٨) تاريخ ٢٠٠٠/٩/١٦ والمتضمن تعديل مسار الشارع بمقدار مترين في القطع ذوات الأرقام (١٢٢، ٦، ٧، ٩، ١١) حوض رقم (٧) البلد حي (٣) وذلك لإزالة الضرر عن البناء المتضرر وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يحـق لمـن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى بلدية بصيرا وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية بصيرا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالوثائق والمخططات التوضيحية.

متصرف لواء بصيرا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
صالح الذنيبات

الاعـــلانـــات

إعـــلان

● يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعية عادية باسم جمعية الصداقة الاردنية الجنوب افريقية وفق احكام قـانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

الدكتور عوض خليفات
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

اعـــلان

● يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل نادي باسم نادي هواة الصيد كجمعية عادية وفـق احكـام قـانون الجمعيـات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

الدكتور عوض خليفات
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

اعـــلان

● يعلن أن فرقة طقوس المسرحية قد سجلت تحت رقم (١٧١ ف) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الثاني والعشرين من شهر تموز لعام ٢٠٠١.

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

اعـــلان

● يعلن أن فرقة العقبة البحرية للفنون الشعبية قد سجلت تحت رقم (١٧٢ف) بموجب قانون الجمعيات والـهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وذلك في اليوم التاسع والعشرين من شهر تموز لعام ٢٠٠١.

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

اعـــلان

● يعلن بانه تم اغلاق حضانة مدرسة اليمامة الاساسية/ السلط والمسجلة تحت الرقم (٤٧٠) في اليوم الثلاثيـن من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٩١، وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

وزير التنمية الاجتماعية
تمام الغول

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة "٥" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع في القطعة رقم (١، ٢) في قرية مثناة راجل التابعة لمحافظة المفرق.

إن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه سيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذين يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعلان تسوية

صادر بموجب المادة "٦" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه بدأ في اليوم ٢٠٠١/٧/١٥.
الوصف: القطعة رقم (٢،١) من أراضي قرية مثناة راجل التابعة لمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي المفرق ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢ – على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الأراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٣ – إن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة "٥" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع في القطعة رقم (٢٣، ٢٤) من الحوض رقم (١٠) في قرية مزرعة الحصينيات التابعة لمحافظة المفرق.

إن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه سيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذين يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعلان تسوية

صادر بموجب المادة "٦" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه بدأ في اليوم ٢٠٠١/٧/١٥.
الوصف: القطعة رقم (٢٣، ٢٤) من حوض رقم (١٠) من أراضي قرية مزرعة الحصينيات التابعة لمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي المفرق ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢ – على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الأراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٣ – إن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعــــلان

صــــادر عـــن دائـــرة الجمـــارك

- تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة أدناه قد مضى على وجودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيـع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سندا لأحكام المادة (١١٢) مـن القانون المذكور إذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة على ان تتم عملية البيـع لتاجر مرخص.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة عبدالرزاق وشركاه التجارية	٣٠ طرد ورق كرتون
محمد خير علي عبدالله بني عبدالغني	سيارة ركاب B.M.W موديل ١٩٨٠
بلا	٢٧ بندقية خردق
بلا	٢٠ جوف بندقية بدون كعب
شركة اللوازم العلمية	١٧ طرد شاشات كمبيوتر
مؤسسة النمر التجارية	٢٠٠ طرد طقم شاي + اطقم فنجان قهوه
مالك نعيم	تلفون لاسلكي مستعمل ومكسور الغطاء
عيسى باسم صادق	تلفون لاسلكي جديد وبدون توابع
مراد نبيل	تلفون لاسلكي مستعمل
رامي سميح باكير	تلفون لاسلكي مستعمل
هيام ايمن عبدالرحمن	تلفون لاسلكي مستعمل
هاشم محمد احمد	تلفون لاسلكي جديد
امل صابر ابو حاجه	تلفون لاسلكي مستعمل جدا وقديم
محمد ابراهيم محمد	تلفون لاسلكي مستعمل وبدون توابع
AL-KREEM	تلفون لاسلكي جديد
احمد عبدالعزيز	تلفون لاسلكي مستعمل
اياد كَرَب	تلفون لاسلكي مستعمل

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد فايز	تلفون لاسلكي مستعمل
سعيد العمايره	تلفون لاسلكي جديد
عوني احمد	تلفون لاسلكي جديد
ادهم ياسر	تلفون لاسلكي مستعمل
بدر منذر الخليلي	تلفون لاسلكي جديد
محمد ايوب	تلفون لاسلكي مستعمل
كرم عبد الرمحي	تلفون لاسلكي جديد
فادي نعيم منصور	تلفون لاسلكي جديد
شركة خير مراد	تلفون لاسلكي جديد
محمد طه محمود	تلفون لاسلكي جديد
رائد زهير احمد	تلفون لاسلكي جديد عدد ٢
حسن صوير	تلفون لاسلكي جديد عدد ٣
هدى خليل	تلفون لاسلكي جديد عدد ٢
خالد علي احمد	تلفون لاسلكي جديد
وسيم جودت عبدالله	تلفون لاسلكي جديد
فندق الاردن	تلفون خلوي جديد عدد ١
عادل مصطفى محمد	تلفون لاسلكي مستعمل
زياد ابو عويضه	تلفون لاسلكي مستعمل
وفاء صالح	تلفون لاسلكي مستعمل
احمد علي صالح	تلفون لاسلكي مستعمل عدد ٢
حماد قحوش	تلفون لاسلكي مستعمل
سيد عمر	تلفون لاسلكي مستعمل
محمد بني نواف	تلفون لاسلكي مستعمل عدد٢
جعفر محمد عبدالرحمن	تلفون لاسلكي جديد
مهند عز الدين	تلفون لاسلكي جديد
محمد يوسف	تلفون لاسلكي جديد
موفق سلامه	تلفون لاسلكي مستعمل
عبدالعزيز منير	تلفون لاسلكي مستعمل

إعـلانــات

صادرة عن مدير عام مؤسسة المناطق الحرة السيد علي المدادحه

١ - اعلـن بـأن شـركة وجـدي لتصـدير المعـدات والتكنـولوجـيا والمسـجله لدينـا في سـجل الشـركات ذات المسـؤوليه المحـدوده تحـت الرقم (١٤٤) تاريخ ٢٠٠١/١/٢١ قد اجرت التغييرات التاليـه :-

١- تم تغيير أسم الشركة من شركة (وجدي لتصدير المعدات والتكنلوجيه) لتصبح شـركة (وجـدي لتصـديـر المعـدات والتكنولوجيا).

٢ - اعلن بأن شركة نـاجي وحسـن ومحمـد همشـري وشركاهم والمسجله لدينا في سجل شركات التوصيه البسيطه تحت الرقم (٤٠) تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٧ قد اجرت التغيرات التاليه على الشركة :-

١- تغيير اسم الشركة ليصبح (شركة ابناء ناجي همشري).

٢- تغيير المفوضين بالتوقيع عن الشركة ليصبح (الشركاء حسن ناجي همشري ومحمد ناجي همشري وجمال ناجي همشـري مجـتمعين ومـنفردين بكافـة الأمـور الماليـه والأداريه والقضائيه والأخرى ومن يفوضونه خطياً بما فوضو به.

٣- انسحاب الشريك ناجي حسن همشري من الشركة وتوزيع حصصه على الشركاء لتصبح حصص الشركاء كما يلي :-

الاسم	الحصص بعد التعديل
حسن ناجي همشري	٨٣٤
جلال ناجي همشري	٨٣٣
بسام ناجي همشري	٨٣٣
جمال ناجي همشري	٨٣٣
محمد ناجي همشري	٨٣٤
هاني ناجي همشري	٨٣٣

٣ - اعلـن بـان شـركة (المـربع للـتجاره الدولـيه) والمسـجله لديـنا كفـرع في سـجل الشـركات ذات المسؤوليه المحدوده كفرع تحت الرقم (١٦٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤.
اسم الشركة : المربع للتجاره.

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
عمر بن الجيلاني بنضو	تونسي	المنطقه الحره / الزرقاء
محمد غالب حسين محمد صومع	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :
١- وكالات تجاريه.
٢- استيراد وتصدير.
مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء (فرع).
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني.
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٧/٤.
رقم الإيصال المالي :
(١٣٨٦٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤.

٤ – اعلن بأن الشركة (المركزيه للتجاره والمركبات) والمسجله لدينا كفرع في سجل الشركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (١٦٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٨.
اسم الشركة : المركزيه للتجاره والمركبات.

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١- جورج اميل حداد	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٢- نعاد اميل حداد	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٣- نبيل اميل حداد	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٤- طارق معتصم البلبيسي	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٥- عمر معتصم البلبيسي	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :

١- لتجارة السيارات ولوازمها وقطع الغيار والإطارات بالجمله و/او بالتجزئه ،استيراد وتصدير ، وكالات تجاريه وكمسيون وللشركة في سبيل تحقيق غاياتها.

٢- أن تشتري اة تمتلك بوجه اخر وان تلتزم بجميع او ببعض أشغال واسم وشهرة وموجودات أي شخص او محل تجاري او شركة ، وان تشترك او تندمج او تعقد أي اتفاق مع ذلك الشخص او المحل التجاري او الشركة بشأن اقتسام الأرباح او التعاون المتبادل او تتآلف او تتعاون مع أي شخص او شركة.

٣- أن تشتري وتستأجر وتستبدل وتؤجر وتملك وتقتضي لغايات الشركة اية اراضي او ابنيه او عقارات او حقوق او امتياز باختراع او رخص او ماكنات او آلات واية اموال منقولة وغير منقولة تحتاجها الشركة ولها ان تتصرف بها وفقاً لمصلحتها شريطة ان لا يكون شراء العقارات بقصد الأتجار بها.

٤- أن تطلب الحصول على براءات بامتياز وحقوق امتيازات وبراءات واختراعات وعلامات تجاريه ورخص صناعات وامتيازات مما قد يظهر لها بأنه مفيد ونافع لها ان تشتريها او تمتلكها بوجه اخر وتحافظ عليها وتمدد اجلها او تحددها سواء أكان ذلك في المملكه او في بلاد اخرى وان تستعملها وتستثمرها وان تنفق على اجراء التجارب والأختبارات او تسعى لتحسين اية امتيازات او اختراعات او حقوق مما قد تمتلكه او تنوي امتلاكه.

٥- أن تستثمر وتتصرف بأموالها التي لا تحتاج اليها في الحال لأشغالها وذلك بالكيفيه التي يراها مناسبه لها وتتفق مع مصلحتها.

٦- أن تقترض أي مال ضروري لشغالها او يتعلق بها او تؤمن دفعه برهن أي من أموالها او بدون ذلك وفقاً للأجراءات المنصوص عليها في نظام الشركة.

٧- أن تدخل مع اية جهة أخرى خاصه او عامه في العقود والأتفاقات التي تراها لازمه ومناسبه لأعمالها وبخصوصها وان تنفذ هذه الإتفاقات او الترتيبات.

٨- ان تندمج مع اية شركة اخرى تتشابه غاياتها مع غايات هذه الشركة او تشمل غايات هذه الشركة سواء عن طريق البيع او الشراء او الشراكه او اي ترتيب من نوع الشراكه او بأية طريقه أخرى.

٩- أن تفتح الحسابات لدى البنوك وتودع في هذه الحسابات وتسحب منها وتغلقها وتحول نوعها.

١٠- أن تقوم بأية امور أعمال اخرى تكون او قد تعتبر ضروريه لتنفيذ الغايات المذكوره اعلاه او اي منها ، ذكرت ام لم تذكر ، ولها الحق في ان تقوم بجميع الأعمال المبينه أعلاه بالذات او بواسطة ممثلين او وكلاء عنها.

١١- أن تغير نوعها الى شركة مساهمه عامه وذلك بأتباع الأجراءات المنصوص عليها في القانون.

مركز الشركة :
المناطق الحره /الزرقاء (فرع).
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار اردني.
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٦/١٨.
رقم الإيصال المالي :
(١٢٨٥٩٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤

٥ – اعلن بان شركة (عدن لتجارة التبوغ ومستلزمات السجائر) والمسجله لدينا في سجل الشركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (١٦٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٧.
اسم الشركة : عدن لتجارة التبوغ ومستلزمات السجائر.

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
وسام الدين محمد ابراهيم الحسن	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
سهيل محمد صبحي طيبي	سوري	المنطقه الحره / الزرقاء
مؤيد فائق عبد الرزاق النعيمي	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :

١- استيراد وتصدير.

٢- تجارة عامه.

٣- تمثيل الوكالات التجاريه المحليه والأجنبيه.

٤- تجارة التبوغ والسجائر على اختلاف انواعها واشكالها.

٥- الأتجار بمستلزمات الدخان وتوابعه.

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء.
مقدار راسمال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار اردني.
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٦/٢٧.
رقم الإيصال المالي :
(١٢٨٦١٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٧.

٦ – اعلن بأن شركة (ورثة المرحوم فؤاد نهاد حسني الشنتير) والمسجله لدينا في سجل شركات (التوصيه البسيطه) تحت الرقم (٥٨) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ .

اسم الشركه : شركة سامي الاشعب وشريكه .

الرقم	أسماء الشركاء	صفة الشريك	الجنسية	العنوان
١-	نهاد حسني حافظ الشنتير	متضامن	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	هويدا فتحي محمد عطا الله	موصي	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٣-	نهاد فؤاد نهاد حسني الشنتير	موصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٤-	محمد فؤاد نهاد حسني الشنتير	موصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٥-	أحمد فؤاد نهاد حسني الشنتير	موصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٦-	نور فؤاد حسني الشنتير	موصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
		موصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركه :
تجاري / تخزين بضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء .

مقدار راسمال الشركه : (١٠٠٨٠) عشرة الاف وثمانون دينار اردني .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١ / ٧/٤ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٨٦٨٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤ .

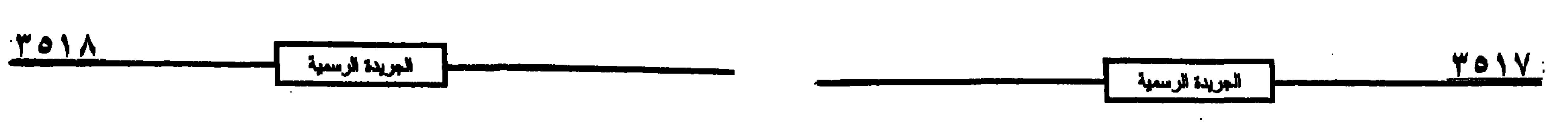
٧ – اعلن بأن شركة (النابلسي اخوان لتجارة السيارات) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٠٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢١.
اسم الشركة : النابلسي اخوان لتجارة السيارات.

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
احمد صالح محمد النابلسي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
زكي صالح محمد النابلسي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة : -

١- تجاره عامه.
٢- استيراد وإعادة تصدير.
٣- تجارة السيارات.

مركز الشركة : المناطق الحره / الزرقاء.
مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار.
مدة الشركة : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٦/٢١.
رقم الإيصال المالي :
(١٢٨٥٤٩) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢١.



المطالبـــات

عملاً باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من الساده / الشركة الاردنية للمعلومات والدراسات الاقتصادية والتجارية (ذ.م.م) المبادرة لتسديد المبلغ المستحق عليها عن عام (٢٠٠٠) والبالغ (٨٩٤ر٧٥٠) ثمانماية واربعة وتسعون ديناراً وسبعماية وخمسون فلساً لهيئة الاوراق المالية، خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال التخلف عن التسديد ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة.

هيئة الاوراق المالية

اعـــــلان

- أعلــن الـــى السادة المدرجة أسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لأحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها إزاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ونتيجة لقيام الأمانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات.

وعليه فإني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الـى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله إزاء اسم كل منهم بأدناه علماً ان الأمانة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها.

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

صورة عن الأصل

قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	تاريخ انجاز الاعمال	اسم المالك
٠٠٠٠٠٦٦٥,٢٧٩	٠٠٠٠١٢٠٤,٢٠٠	٠٠٢٥٢	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	خالد عبد المجيد علي
٠٠٠٠١٠٠٦,٨٤٠	٠٠٠٠٢٧١٢,٠٠٠	٠٠٢٥٣	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	عبد اللطيف امين مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٥٨,٦٠٠	٠٠٣٠٢	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	غسان ابراهيم موسى سعدي وشركاه
٠٠٠٠١٧٨٢,٠٠٠	٠٠٠٠٥٤٤٥,٠٠٠	٠٠٢٩٧	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	عبد الله محمد فراد طبيشات وشركاه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٢١٢٩,٠٠٠	٠٠٢٩٦	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	عبد الله محمد فراد طبيشات وشركاه
٠٠٠٠٠٧٢٧,٥٥٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٠	٢١ ام الدنة	٢٢	٢٠٠٠/٠٧/٢٦	موسى ابراهيم موسى سعدي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٤,٧٥٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٥	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٦/٠٣	منصور محمد فالح مقداد
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٠	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٦/٠٣	رسمية ابراهيم احمد مشاقبه وشركاه
٠٠٠٠٠١٩١,٥٦٨	٠٠٠٠٠٧٦١,٢٥٠	٠٠٧٥٩	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	محمد صادق محمد عبد الكريم مدفع وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٣٩,٥٠٠	٠٠٧٥٨	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	غازي ايمن محمد عويضاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧١٧,٧٥٠	٠٠٧٥٧	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	منصور حسين رزق
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٠٨,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	نمري عبد الرزاق احمد محتسب وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦١	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	ياسين محمود محمد سليمان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦٦,٩٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٥	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	محمود عبد القادر احمد حسين وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٩	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	عبد الحميد عبد الله الهملان
٠٠٠٠٠٠٧٥,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٨	٠٥ المدورة	٢١	١٩٩٩/٠٤/٢٨	راشد عبد الله حسين حوامده
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٥٩٢,٨٠٠	٠١١٨٥	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	رفعه حسن عبد الله طوقان
٠٠٠٠٠٥١٠,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٧,٠٠٠	٠٠٦٨٠	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	محمد كمير بركه
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٥٠	٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠	٠٠٦٨١	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	عدلي محمود محمد عمارنه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٥٩٣,٢٠٠	٠٠٦٨٢	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	عبد الرحمن محمد محمد
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٣	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	احمد محمد امين عبد الفتاح بلبل
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٦٠	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	سليمان مرزي سليمان طراد
٠٠٠٠٠٥٢١,٦٢٠	٠٠٠٠٠٦٥٢,٢٠٠	٠١٠٦٣	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	فلاحه خالد عيد
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٤٦,٨٠٠	٠١٠٦٢	٠٦ حويجر	١٢	١٩٩٩/٠٦/١١	خليل محمد سليم عثامنه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٤٠	٠٠٠٠١١٠٨,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٠٧ العليوي	٢٥	١٩٩٩/٠٨/٢٣	حكميه محمد زيد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٤,٨١٦	٠٠٠٠١١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٤٣	٠٧ العليوي	٢٥	١٩٩٩/٠٨/٢٣	لبنى محمد صالح زيد كيلاني وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٣,٥٤٠	٠٠٠٠١١٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٤	٠٧ العليوي	٢٥	١٩٩٩/٠٨/٢٣	لمى مجيد صالح زيد كيلاني وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣١,٠٥٦	٠٠٠٠١١٤٠,٠٠٠	٠٠٠٤٥	٠٧ العليوي	٢٥	١٩٩٩/٠٨/٢٣	حكميه محمد زيد كيلاني وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٥,٢٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٤	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	نمر حمد الله عبد العايش عرابيه
٠٠٠٠٠٥٢٤,٦٠٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٧	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	احمد عايد مصطفى
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٤	٠٠٠٠٠٢٩١,٠٠٠	٠٠١٤٤	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	كريمه موسى محمد زباح
٠٠٠٠٠١٢٢,٦٥٠	٠٠٠٠٠٤٨٩,٠٠٠	٠٠١٥٩	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	عايشه حمد الله عبد عايش
٠٠٠٠٠١٩١,٥٧٥	٠٠٠٠٠١٨٨,٩٣٧	٠١٥٩٠	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	عبد الله احمد عايد مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٩١	٠٠٠٠٠١٥٠,٦٦٠	٠١٥٨٩	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	عبد الله محمود محمد رباح
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠١٤٧,٩٠٠	٠١٣٩٧	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	فرج صالح موسى راشد عبد اللات
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٤	٠٠٠٠٠١٥٠,٢٠٠	٠١٣٩٨	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	فرج صالح موسى راشد عبد اللات
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٤	٠٠٠٠٠١٣٦,٥٠٠	٠١٣٩٩	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	رحاب علي داود سالم
٠٠٠٠٠٢٢٠,٧٦٤	٠٠٠٠٠٣٤٥,٦٠٠	٠٠١٥٦	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	طالب احمد عايد مصطفى ابو علي
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨١	٠٠٠٠٠٢٤٥,٦٠٠	٠٠١٥٥	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	حسين احمد عايد مصطفى ابو علي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٨٦,٠٠٠	٠٠٩٧٩	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	احمد محمد احمد ما فريد
٠٠٠٠٠١٦١,٤٧٠	٠٠٠٠٠١٤٨,٨٠٠	٠٠٩٧٨	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	احمد محمد احمد ما فريد
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٤٠٠	٠١٣٣٠	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	سميح ابراهيم عبد الجبار الكيلاني
٠٠٠٠٠٠٦٢,٣٧٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٤٠٠	٠١٣٢٩	٠٨ المرقب	٢٢	١٩٩٩/٠٨/٢١	رباح محمد احمد دويك وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٥,٢٧٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٢	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٩,٧[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,[illegible]	٠٠٨٥٣	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,[illegible]	٠٠٨٥٤	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,[illegible]	٠٠٨٥٥	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه

قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	تاريخ انجاز الاعمال	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٦	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	جمال محمود محمد جاد الله
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٧	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١٠١,٢٩٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٠	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١ ٩,٢٩٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤١	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	هدى محمود ذيب سلوم وشريكه
٠٠٠٠٠١١٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٢	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٣	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٤	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	فاتن سعدي سعد الدين وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٥	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	محمود ابراهيم يونس قار
٠٠٠٠٠١٠٠,٢٨٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٦	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	ابراهيم عبد الكريم عراد
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٣٠	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٣١	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٣٢	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عمر عوده موسى زيدان
٠٠٠٠٠١٢٥,١٣٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٣٦	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عمر خير الدين عمر معاني وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥١	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	مونا اندرانيك كمان بردكيان
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٢٧	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	يمنى قبلان خليل المومني
٠٠٠٠٠٢٤٨,٧٣٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٠	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٩٦٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٩	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	عصام الياس بخيت وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٠,١٣٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٨	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	فوزي فهمي هاكوره
٠٠٠٠٠٢٢٠,١٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٧	٠٩ برقع	١٨	١٩٩٩/٠٨/٢٥	فوزي فهمي هاكوره
٠٠٠٠٠٢٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٧٢	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠٠٨٠,١٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٧١	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٧٠	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	دستي صالح منيزل
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٦٩	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	دستي صالح منيزل ابداح
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٦٨	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	احمد محمد حسن قراقيش
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,١٠٠	٠٢٤٦٧	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	راشد عبد القادر كايد حامد وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٠,٨٧٣	٠٠٠٠٠٠٩٩,٣٠٠	٠٢٤٦٥	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	محمد محمود سلامه الزواهره
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٥٠٠	٠٢٤٦٤	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	علي موسى احمد عوده كسبه وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٢٠٠	٠٢٤٥٦	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	محمود احمد الحاج محمود اسعد وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٩,٣٩٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٦٠٠	٠٢٤٥٤	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	محمد امين محمود اسعد طعمزه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٦٠٠	٠٢٤٥٢	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	خالد احمد يوسف حرب
٠٠٠٠٠٢٧٦,٢١٠	٠٠٠٠٠١١١,٣٠٠	٠٢٤٤٩	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٥٠	٠٩ برقع	٢١	١٩٩٩/٠٨/٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠١٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٤٣٠٣,٦٠٠	٠٠٠٣٠	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	حاتم صالح حسن هملان
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠	٠٠٠٢٩	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	صالح حسن الهملان
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	صالح حسن الهملان
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٨,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	صالح حسن الهملان
٠٠٠٠١٥٤٤,٤٠٠	٠٠٠٠٢٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٣١	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	حامد صالح حسن هملان وشريكه
٠٠٠٠١٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	عبد الرحمن جلال علي حديد
٠٠٠٠٢٦١٣,٦٠٠	٠٠٠٠٣٨٨٠,٠٠٠	٠٠٠٣٣	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	عبد الرحمن جلال علي حديد
٠٠٠٠١٩٠٠,٨٠٠	٠٠٠٠٢٥٦٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٠٢ الجواميس	١	١٩٩٩/٠٨/١٨	احمد محمد حسن هملان
٠٠٠٠٠١٠٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤١٨	٠١ عويس	١٢٧	١٩٩٩/٠٨/١٦	سليمان حرب عيد
٠٠٠٠٠١١٥,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤١٩	٠١ عويس	١٢٧	١٩٩٩/٠٨/١٦	فتحي مطلق ادريس ابو السبع
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٦٦٥	٠١ عويس	١٢٧	١٩٩٩/٠٨/١٦	محمود محمود موسى ابوعراد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٦٠٤	٠١ عويس	١٢٧	١٩٩٩/٠٨/١٦	بها ابراهيم محمد سالم
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٢٨	٠١ عويس	١٢٠	١٩٩٩/٠٨/١٦	بخيان صالح حباد
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٢٦	٠١ عويس	١٢٠	١٩٩٩/٠٨/١٦	رشاد محمد احمد شامر
٠٠٠٠٠٢٥٠,٩٦٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٦٥	٠١ عويس	[illegible]	١٩٩٩/٠٨/١٦	جميل اسماعيل عبد الله طنبيه

صورة عن الأصل

قيمة دفعة التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية للتعويض فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة تاريخ انجاز الاعمال	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠	٠٠١٠٧	٠٤ المستنده وام زعرو	٤ ١٩٩٩/٠٨/١٨	علي صالح رشيد الغول وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠	٠٠١٠٨	٠٤ المستنده وام زعرو	٤ ١٩٩٩/٠٨/١٨	تيسير عبد الرحيم زاغه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٢,٤٠٠	٠٠١١٠	٠٤ المستنده وام زعرو	٤ ١٩٩٩/٠٨/١٨	سلامه محمد سلامه ابومحفوظ
٠٠٠٠٠١٧٢,٨٤٤	٠٠٠٠٠٩٦٢,٤٠٠	٠٠٨٢٤	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	جمال عبد الرحمن محمد قوق
٠٠٠٠٠٤٠٦,٣٦٤	٠٠٠٠٠٥١٢,٠٢٨	٠٠٨٢٧	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	احمد امين موسى وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٨,٠٠٥	٠٠٠٠٠٤٦٦,٢١٨	٠٠٨٢٥	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠٢٠٤,١١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٢٢	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يونس محمد احمد شراره وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٩٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٠٩٢	٠٠٨٢٩	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	عدنان محمد احمد نميرات
٠٠٠٠٠١٤٥,٠٤٤	٠٠٠٠٠٤٥١,٤٠٤	٠٠٨٣٠	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠١٥٧,٦٥٧	٠٠٠٠٠٤٧٥,٦٦٢	٠٠٨٣٣	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٢٥	٠٠٠٠٠٤٦٤,٩٨٢	٠٠٨٣٦	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠٣٦٦,٧٧٠	٠٠٠٠٠٤٦٢,٦٠٠	٠٠٨٢٨	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	عبد الحافظ احمد خليل مبيضين وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٠٠٠	٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٩	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	حسن صالح حسن دحنوس وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٥٢١,٤٠٠	٠٠٧٥٣	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	محمد ثمر موسى محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٦٠٠	٠٠٧٥٦	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	امتثال يوسف محمد علي
٠٠٠٠٠٣٧٢,٧٢٥	٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠	٠٠٧٥٤	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	سناء خليل جمعه طوال
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٧٥٧	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	فاطمه لطفي احمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٧٥٥	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	سناء خليل جمعه طوال
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٧٥٨	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	مناع مسلم فلاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٣٩	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يوسف محمد حسن شعبان
٠٠٠٠٠٣٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,١٢٦	٠٠٨٤٠	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	زياد محمد عبد القادر
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٨٠٠	٠٠٦٠٤	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	ثمر محمد عبد جمعه
٠٠٠٠٠٠٥٢,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	يونس عبد القادر عبد المعطي عزه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٦٠٣	٠١ قرية المرعي	٦ ١٩٩٩/٠٥/١٧	سمير سيف الدين محمد البابيدي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٢٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	فود مصطفى محمد ربايعه
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٦٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	حسين يوسف جمعه ابو سمور
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	باسمه عبد الرحمن خلف الدروع وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٠,٠٦٦	٠٠٠٠٠٦٦٧,٨٠٠	٠٠٣١٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	جوهر عبد اللطيف عبد المحسن وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سيد سالم غانم الكوز
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	علي سليمان خلف الندا
٠٠٠٠٠٢٥٥,٦٠٨	٠٠٠٠٠٦٨٢,٢٠٠	٠٠٣٢٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الرحمن خلف ندا
٠٠٠٠٠٣١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٣٢٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عزات عبد الفتاح احمد منصور وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٩,٦٦٤	٠٠٠٠٠٦٠٠,٦٠٠	٠٠٣١٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سليمان سلمان سالم وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الرحمن خلف ندا
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٨	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	يسرا سليمان خلف وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	شوفه مبارك مرزوق
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٣,٠٠٠	٠٠٣٦٠	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	حسين محمد عطا طه
٠٠٠٠٠٢٥٨,٩٨٤	٠٠٠٠٠٦١٠,٨٠٠	٠٠٣٥٨	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	حسين محمد عطا طه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٥,٠٠٠	٠٠٩٤٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	"محمدحسن" عيسى حسين جابر
٠٠٠٠٠٥٤٧,٤٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٤٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	طارق محمد سعيد
٠٠٠٠٠٣٩٦,٦٤٣	٠٠٠٠٠٥٦٥,٨٠٠	٠٠٩٤٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الواحد علي يعقوب
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٩٣٣,٠٠٠	٠٠٦٧٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	شحاده اسعد محمد ابو الراغب
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٣,٦٠٠	٠٠٦٨٩	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمود محمد محمود العمراوي
٠٠٠٠٠٣٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٢٠٠	٠٠٦٨٨	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	شيخه سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٢١,٠٠٠	٠٠٦٨٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	حنان سعد سلامه عزيز
٠٠٠٠٠١٧٥,٨٣٤	٠٠٠٠٠٨٩٥,٢٠٠	٠٠٤٢٠	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الله ثمر عبد الله حسين
٠٠٠٠٠١٨٣,٧٤٤	٠٠٠٠٠٦٩٦,٠٠٠	٠٠٤١٩	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	احمد محمد حسن ذويبه

قيمة دفعة التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية للتعويض فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة تاريخ انجاز الاعمال	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٠٨,٨٠٠	٠٠٥٥٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سليمان نجم خطيب
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤١٠,٠٠٠	٠٠٥٥٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	كامل عبد السلام جمعه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٥٩٩,٢٠٠	٠٠٥٣٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الكريم رضوان ديفان الزعبي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤١١,٢٠٠	٠٠٣٩١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمود نجيب حبيب احمد
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٢٦,٨٠٢	٠٠٧٧٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	رايق نواف مصطفى احمد
٠٠٠٠٠٢٩٠,٦٦٤	٠٠٠٠٠٦٠٦,٤٢٨	٠٠٧٧٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	ياسين محمد عمر عبد الفتاح
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٧,٧٣٤	٠٠٧٧١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	وليد محمد خميس الكسواني وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٦,٣٢٠	٠٠٧٦٨	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	مصطفى رشيد عبد الله الجبر
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٦٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	بسام يوسف عبد العزيز
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٦١٨,٣٨٤	٠٠٧٧٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد عبد المحسن محمد الخطيب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٣,٤٧٤	٠٠٧٧٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠٢٦٥,٣٢٠	٠٠٠٠٠٥٩٩,٧٩٠	٠٠٧٧٠	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	زكريا عبد الرحمن حسين
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٧,٥٠٦	٠٠٧٦٩	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمود صالح احمد
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٥,٨٦٨	٠٠٧٦٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	يوسف حسين عوده ابو زاله وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٩١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	حليمه مفلح مهيرات
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٥٤,٠٠٠	٠٠٦٩٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	خالد اسماعيل حسين خطيب
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٦٠,٠٠٠	٠٠٦٩٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	احمد وسام محمد نظمي عبد الكريم
٠٠٠٠٠٣٤٦,١٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	نازي نبيه عمر محمود
٠٠٠٠٠٣٤٩,٦٦٨	٠٠٠٠٠٧٦٣,٢٠٠	٠٠٧٨٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	بكر يوسف محمد العطار
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٦٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه القرير
٠٠٠٠٠١٤٤,٩٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٥٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه القرير
٠٠٠٠٠٣١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٥٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه القرير
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٦٤٤	٠١٠٦٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	خليل حسين محمود الحوراني وشريكه
٠٠٠٠١٠٩٤,٧٠٢	٠٠٠٠٠٣٤٤,٤٠٠	٠١٠٨٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	يحيى عبد الغني بدوي القلم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٧,٦٥٨	٠٠٠٠٠٦٠٠,١٥٦	٠١٠٧٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٦٧٧	٠٠٠٠٠٦٥٢,٥٨٤	٠١٠٧١	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٢١,٣٦٠	٠١٠٦٥	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	وليد محي الدين علي
٠٠٠٠٠٢٤٧,١٠٤	٠٠٠٠٠٦٠٠,١١٤	٠١٠٧٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الحكيم عبد الرحمن سلامي جبرين
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,١٨٦	٠١٠٧٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	[illegible]	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محفوظ عبد الله عيسى عبد الخالق
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٠٤,٨٠٠	٠٠٣٩٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	عبد الله احمد سليمان
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٧٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	رفعه عبد حسين عبد الفتاح
٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٩٠	٠٠٠٠٠٧٢٦,٨٠٠	٠٠٥٠٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمود عبد الله احمد فسول
٠٠٠٠٠٢٥٥,٨١٦	٠٠٠٠٠٦٥٥,٠٦٢	٠٠٩٥٧	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٤,٩٩٢	٠٠٩٥٨	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه قرير
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٨٠٠	٠٠٤٤٠	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	خالد اسماعيل حسين خطيب
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٥٩	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	سعد سلامه القرير
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٩,٩٩٦	٠٠٩٦٠	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه
٠٠٠٠١٢٥١,٣٦٠	٠٠٠٠٢٧٩٢,٠٠٠	٠٠٦٧٦	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	محمد سعد سلامه عزيز
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٢٥,٤٠٠	٠٠٥٠٢	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	اياد محمد عابدين داود
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٦١٤,٤٠٠	٠٠٥٠٣	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	ماهر حسن سليمان عبد الفتاح
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٤	٠١ ابو القعفور	٧ ١٩٩٩/٠٦/٢٦	غالب عثمان بطيخو
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٧٨٠,٧٥٠	٠٠١٢٨	٠١ المنشية	١ ١٩٩٩/٠٣/٢٢	فتحي احمد محمود ابوشيخه
٠٠٠٠٠٣٧٢,١٩٠	٠٠٠٠٠٦٥٨,٥٠٠	٠٠١٣٩	٠١ المنشية	١ ١٩٩٩/٠٣/٢٢	يوسف حسن علي محتسب
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٦٣,٠٠٠	٠٠١٤٦	٠١ المنشية	١ ١٩٩٩/٠٣/٢٢	خميس اسماعيل زحلان زحلان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٥,٢٥٠	٠٠١٥١	٠١ المنشية	١ ١٩٩٩/٠٣/٢٢	امنه عبد الكريم سعيد حمد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٦٣,٥٠٠	٠٠١٥٣	٠١ المنشية	١ ١٩٩٩/٠٣/٢٢	احمد ابراهيم جبريل

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٢٥,٧٥٠	٠٠١٥٤	٠١ المنشية	١٩٩٩/٠٣/٢٣	١	مصطفى ذيب مصطفى ابوخضر
٠٠٠٠٠٢٨١,٠٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٢	٠٤ الحمر	١٩٩٩/٠٣/١٧	٣	سلمان عبد منيزل
٠٠٠٠٠٢٨٩,٠٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٣	٠٤ الحمر	١٩٩٩/٠٣/١٧	٣	سالم عبد منيزل
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠٢٧٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٢	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	مطلق عوض نويران عساف
٠٠٠٠٠٧٦٢,٣٠٠	٠٠٠٠٢١٠٠,٠٠٠	٠٠٧١١	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	عوض النويران الفلاح
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٦٣١,٠٠٠	٠٠٤١٦	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	فايز بركات محمود طويل
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٧,٧٥٠	٠٠٤٣٤	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	عبد المحسن عبد المنعم عبد الحافظ بطاينه
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٩٥٧,٧٥٠	٠٠٤٢٦	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	فردوس محمود مؤقت
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٣٠	٠٠٠٠٠٦٣٠,٧٥٠	٠٠٤١٧	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	محفوظه طالب
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٣,٠٠٠	٠٠٤١٣	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	محمد عبد السلام زميلي
٠٠٠٠٠٥١٧,٣٢٩	٠٠٠٠١٥٦٣,٠٠٠	٠٠٦٥٣	٠٦ التلاع الغربي	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٧	عبد الوالي نويران فلاح
٠٠٠٠٠١١٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٧٩٣	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٨/١٩	٢٥	جمال كامل عزيز خليل وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٤٩	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	وائل خليل علي عبد الرحمن سواس
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٥٩	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	يوسف خليل عبد الله حداد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٦٠	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	مخلص خليل عبد الله حداد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٤٨	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	حنان عبد الله عبد الرحيم عماره وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٤٧	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	منذر توفيق عبد الفتاح ملاحه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٦٣	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	موسى عبد الله سعيد عامي
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٦٤	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	نجاح نمر حمدي وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٤٦	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	احمد محمد عيسى دقي
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٤٥	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	جميل درويش باطا
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٦٧	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	مها فرحان يوسف دحابره
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٥٦٨	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	اردا فريج نيشان ديركر ابديان
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٩٤٣,٠٠٠	٠٠٥٤٤	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	تيسير نمر عثمان ياسين
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩١,٧٥٠	٠٠٥٧١	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٤	خالد محمود عارف درويش فرمان
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠١٣٣٣,٢٥٠	٠٠٢٠١	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	عبد الرؤوف توفيق مقبل
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٠٢	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	قمي فيصل مصطفى معدي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٧٥٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٠٣	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	ملاح محمود عبد الله سلمان
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٠٤	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	اكرم محمود عارف فرحان
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	الجامعه الاردنيه
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٧	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	احمد عبد المجيد عبد القادر شاهين
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٨	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	نمر محمد ناجي ابو الرب
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٦	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	عادل عبد القادر ابو محمود
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٩٥	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	محمد شفيق اسماعيل اسطه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨٨	٠٢ تلعة نمر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	٦	هنه جبرا عبد الاحد بمر
٠٠٠٠٦٨٩٠,٤٠٠	٠٠٠١١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٠٣ القصبات	١٩٩٩/٠٨/٢٢	١	محمد عبد الرزاق مصطفى داود وشركاه
٠٠٠٠٣٠٢٤,١٨٣	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩١	٠٣ القصبات	١٩٩٩/٠٨/٢٢	١	م الشركه العربيه الدوليه للتعليم والاستثمار
٠٠٠٠٢٣٧٦,٠٠٠	٠٠٠٠٤٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٠٣ القصبات	١٩٩٩/٠٨/٢٢	١	احمد مصطفى عبد الحليم مصطفى داود وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٦,٦٤٤	٠٠٠٠١٣٤٣,٧٠٠	٠٠٠٩٧	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	احمد محمد احمد وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠١٣٥٧,٨٨٠	٠٠٠٩١	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	محمود عبد الرزاق داود
٠٠٠٠٠٤٩٠,٠٥٠	٠٠٠٠١٠٨٦,٨١٠	٠٠٠٩٠	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	سليمان عبد الرزاق داود
٠٠٠٠٠٥١٧,٤٩٢	٠٠٠٠١٤٢٥,٠٠٠	٠٠١٠١	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	محمد عبد الله ابراهيم رويمل
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠١٥٩٧,٢٧٥	٠٠١٠٢	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	سليمان عبد الرزاق داود
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠١١٤٠,٠٠٠	٠٠١٠٤	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	سميره هاشم سعيد مصطفى
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٣٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٨٥	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٤/٢٥	٢٤	وفاء عبدي نجيب مغربي
٠٠٠٠١٦٦٣,٢٠٠	٠٠٠٠١٩٩٠,٠٠٠	٠٠١٥٣	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٨/٢٢	٧	عزمي خليل محمود ابو الشعر
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٧٥,٥٠٠	٠٠٠٢٥	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٨/٢٢	٧	محمد قاهر عبد الكريم العراد المزال وشركاه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٢٢	٠٠٠٠٠٤٥٢,٢٧٤	٠٠٣١٨	٠٧ مرج الفرس	١٩٩٩/٠٥/٠١	٢٦	ابراهيم عمر عبد الله احمد
٠٠٠٠٠٣١٣,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٩٣,٢١٢	٠٠٢٩١	٠٧ مرج الفرس	١٩٩٩/٠٥/٠١	٢٦	عمر محمد عبد اللطيف خطيب
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٨,٧٦٦	٠٠٢٩٢	٠٧ مرج الفرس	١٩٩٩/٠٥/٠١	٢٦	يوسف احمد حامد عبد الله
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,١٥٦	٠٠٣١٧	٠٧ مرج الفرس	١٩٩٩/٠٥/٠١	٢٦	موسى محمد عبد الجواد عابد

اعـــــــلان

- أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لأحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها إزاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ولنتيجة لقيام الأمانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات.

وعليه فإني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله إزاء اسم كل منهم بأدناه علماً ان الأمانة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها.

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. انجاز الأعمال	كودة رقم المال	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٩١,٤٠٠	٠١٣٤٣	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	احمد مصطفى خليل عباس
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٩٧,٤٠٠	٠١٥٧٢	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	اسماء قاسم عبد الحميد بركات
٠٠٠٠٠١٩٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٥٦٦,٤٠٠	٠١٥٧٣	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	فؤاد قاسم عبد الحميد بركات
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٨٤٨	٠١٦٧١	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	داود عبد الله محمد شيخ
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٣,٢٤٤	٠١٦٧٢	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	غسان محمد سليم
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٧,٩٨٠	٠١٦٧٣	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	حنان صالح كامل جبريل
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٣,٣٦٠	٠١٦٧٤	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	زهير سعدي رمضان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٧٥	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	شركة فايز مصطفى عيسى وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٧٨٣	٠١٦٧٦	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	منذر سعد الدين عبد السلام
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,٥٠٤	٠١٦٧٧	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	يوسف ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٤٠٣,٢٧٢	٠١٦٨٧	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	حنان صالح كامل جبريل
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٦,٧٠٠	٠١٦٦٨	٠١ مرجان	١٩٩٩/٠٥/٠٥	٥	حنان صالح كامل جبريل
٠٠٠٠٠٣٢٩,١٨٤	٠٠٠٠٠٦٣٥,٤٠٠	٠٠٢٤٥	٠١ البلد	١٩٩٩/٠٦/١٠	٦	خليل ابراهيم احمد صالح
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٦١٨,٠٠٠	٠٠٢٤٣	٠١ البلد	١٩٩٩/٠٦/١٠	٦	شاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٠٢,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠١ البلد	١٩٩٩/٠٦/١٠	٦	احمد محمد احمد جابر
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	٠١ البلد	١٩٩٩/٠٦/١٠	٦	مصباح سعد الدين عبد الرحمن بيه
٠٠٠٠٢٨٥١,٢٠٠	٠٠٠٠٢٨٤٠,٠٠٠	٠٠٩٧٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	عباس عودة الله مهاوش شريده
٠٠٠٠١٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	البنك الاسلامي الاردني
٠٠٠٠٠٤٢٨,١٧٥	٠٠٠٠٠٢٢٨,٨٠٠	٠١٥٥٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	وفاء محمد محمود شرعاوي
٠٠٠٠٠١٤٨,٠٠٥	٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠	٠١٥٥٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	عبد الوهاب حسن احمد صالح
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٠٠	٠١٥٦٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	ساميه بدوي احمد ميثي
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠١٥٥٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	نجاح عبد رويق ابوجاموس
٠٠٠٠٠٥٣٦,٥٨٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٢٠٠	٠١٥٥٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	خالد عبد الغفور ابو الشعر محمد
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٢,٤٠٠	٠١٥٤٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	عبد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٣٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٨٠٠	٠١٥٤١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	محمد احمد رويق ابو جاموس
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٤٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	انعام محمد خميس وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠١٥٤٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	حليمه احمد محمد نافع وشريكه
٠٠٠٠٠٣٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٠	٠١٥٤٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/١٠/٠٨	٥	عبد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٩٦٧,٩٦٥	٠٦٠١٤	٠٣ خنيفسة	١٩٩٩/٠٦/١١	٩	زياد اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٤٣٠,٦٥٠	٠٠٠٠٠٩٣٣,٨٧٠	٠٦٠١٧	٠٣ خنيفسة	١٩٩٩/٠٦/١١	٩	الواثق اسماعيل سليمان
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٧٤,٩٣٧	٠٦٠١٩	٠٣ خنيفسة	١٩٩٩/٠٦/١١	٩	منذر اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٠٢٩ ٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٢,٠٢٧	٠٦٠١٨	٠٣ خنيفسة	١٩٩٩/٠٦/١١	٩	منذر اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٧٠,٢٦٠	٠٠٠٠٠٣٣١,٦٠٠	٠١٥٦٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٢١	درزيه عبد الله قبلان وشركاها
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٦٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٧	٢١	عماد محمد محمد عمر وشريكه
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠١١٧٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	يوسف موسى عبد الرحمن
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٣	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	سلامه عبد الله قبلان وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠	٠١١٧٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	خالده سالم احمد
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	صباح نزال شافي وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠١١٧٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	سالم احمد مكازي ذيبان
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	احمد عبد الله احمد مقبل
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠١١٧٧	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	ايمن داود محمد سالم
٠٠٠٠٠٢٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	عبد الرحمن محمد احمد القناص وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٧٨	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	سالم احمد مكازي ذيبان
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠١٣٤٠,٤٢٠	٠١٩٦٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	ممدوح بشير خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٤,٨٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠١١٨٠	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	سمير محمد احمد عوده
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	زهير خيرو سعودي
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠١١٨١	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	صلاح عبد صالح

قيمة نفقات التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم اللوحة	الاسم
٠٠٠٠٠١٤٨,٦١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	رضوان رشدي سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٠٠	٠١١٨٢	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	زهير سعدو مصطفى
٠٠٠٠٠١٤٨,٦١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٣	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	بسمه محي الدين خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٨,٦١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٢	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	سناء محي الدين خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٠٠	٠١١٨٣	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	يوسف سليمان عبد النبي
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٨٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	عبد الرحمن محمد احمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٨,٦١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦١	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	منذر بشير خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٨٠٠	٠١٢٢٨	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	مصطفى سليمان نصر منصي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٠	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	سهام رشدي سعودي وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٧,٢١٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠١٢٢٧	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	هيفاء سليم سليمان طويل
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٤٥٤,٨٠٠	٠١٢٧٠	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	خليل عبد الكريم عبد الله قبلان
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٤٠٠	٠١٢١٩	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	عبد الرؤوف ابراهيم محمد
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٨,٦٠٠	٠١٢٠٢	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	مروان احمد ابوشنب
٠٠٠٠٠١٣٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٢٢٠	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	عبد الكريم يوسف حمد الله
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٣٢٨,٠٠٠	٠١٢٩٣	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	محمد فواز محمد شاكر
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠١٩,٨٠٠	٠١٢٦٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	مرلا عبد الكريم عبد الله قبلان وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠١٢٢١	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	امل فهد صادق كرمي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٠٠	٠١٢٢٢	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	مها فهد صادق كرمي
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٦,٤٠٠	٠١٢٠٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	وليد رشدي راسم عبد الله وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٤٠٠	٠١٢٢٣	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	خالد ابراهيم محمد دريباتي
٠٠٠٠١٠٥٤,٩٤٤	٠٠٠٠٢٦٦٤,٠٠٠	٠٠٢٠٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	١٢	حسن عياش عبد الرحمن حمايده
٠٠٠٠٠١١٢,٦١٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٠٠	٠١٢٢٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	نعمه صالح محمد شحراوي
٠٠٠٠٠٢٧٠,٦٥٦	٠٠٠٠٠٧٩٩,٥٠٠	٠٠٦٦٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	٢٢	رابح طارق حسن عبد الغافر
٠٠٠٠٠٢٦٢,٨٢٥	٠٠٠٠٠٢١٢,٠٠٠	٠١٢٢٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	يوسف عبد المحسن محمد
٠٠٠٠٠٢٥٨,٧٧٦	٠٠٠٠٠٧٥٣,٠٠٠	٠٠٦٦٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٦/١١	١٢	حسن عبد الحميد حسن حامد
٠٠٠٠٠٤٤٤,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠١٢٢٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	عماد ممدوح خليل شحراوي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٣٦٤,٢٤٠	٠٢٠٠٦	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	امل رشدي سعودي
٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٤٩	٠٠٠٠٠٢٣٠,٢٦٤	٠٢٠٠٧	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	وفاء محي الدين خيرو سعودي
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٦٥٢	٠١٩٩٨	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	نوال بشير خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٧٦٨,٢٦٨	٠٢٠٠٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	فريزه سعيد صباغ وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٠,٣٦٥	٠٠٠٠٠٦٦٦,٩٦٨	٠٢٠٠٥	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	زهير خيرو سعودي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٢,١٥٦	٠٠٠٠٠٢١٢,٦٥٦	٠١٩٩٩	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	زهير خيرو سعودي
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٤٠	٠٠٠٠٠٩٤٤,٩٢٨	٠١٩٧١	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	زهير خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٤,١٢٨	٠٠٠٠٠٢٥٢,٦٤٨	٠٢٠٠٨	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٤/٢٨	٢٢	منذر بشير خيرو سعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠٧٧٤	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	جمعية الاسكان التعاونية لموظفي الجامعة
٠٠٠٠٠٤٦٧,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٣٩	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	سهيله رعاد رشدي خيرو سعودي
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٣٩,٠٠٠	٠١٧٤٣	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	يوسف سعيد مرعي قنبور
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٢٠٠	٠١٧٤٢	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	محمد اسماعيل حسين حجازي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٥,٤٠٠	٠١٧٤٠	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	محمود يوسف محمود شاهين
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٦٠٠	٠١٧٣٨	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	صبحيه محمد عارف يوسف وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٧٤	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	عزة حسين احمد عيسى مراد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٧٧٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٧٥	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	حسن محمد حسن
٠٠٠٠٠١٦٩,٨٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٧١	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٧٠	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١٠	صالح مراد فلاح مبارنه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٠٦	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	سميح سعيد مصطفى مصري
٠٠٠٠٠٤٥٩,٧٥٦	٠٠٠٠١٢٧٥,٦٠٠	٠١٢٥٩	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	عبد الله حمد مهاوش مبارنه
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٣٧٤	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	بركات شفيق محمد مسعود

قيمة نفقات التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم اللوحة	الاسم
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٧٨	٠٨ الميالة	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	عبد الكريم فارس محمد اشرف لبن وشركاه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٢	٠٣ المغيرات	١٩٩٩/٠٧/٢٨	١٧	رضوان ابراهيم سالم عبيدات
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٦١١	٠٣ المغيرات	١٩٩٩/٠٧/٢٨	١٧	وائل رافي عبد الهادي
٠٠٠٠٠٥٥٢,١٢٣	٠٠٠٠٢٠٢٨,٠٠٠	٠٠٦١٢	٠٣ المغيرات	١٩٩٩/٠٧/٢٨	١٧	علي محمد سحيمات
٠٠٠٠٠١٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٤	٠٣ المغيرات	١٩٩٩/٠٧/٢٨	١٧	رجب سليمان حسين عبد وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٥,١٣٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٥٨٩	٠٩ برقع	١٩٩٩/٠٥/١١	٢١	خليل محمد احمد قماش وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٨,٦١٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٥٠٠	٠٢٧٤٦	٠٩ برقع	١٩٩٩/٠٥/١١	٢١	ياسر حسن عبد الفتاح
٠٠٠٠٠١٤٠,٩٢٦	٠٠٠٠٠١١٦,١٠٠	٠٢٢٧٦	٠٩ برقع	١٩٩٩/٠٥/١١	٢١	عبد الرزاق داود عبد الرزاق عبد العزيز
٠٠٠٠٠٣٧٠,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	محمد علي احمد حنيطي
٠٠٠٠٠٤٢٠,١٥٥	٠٠٠٠٠٨٠٩,٤٠٠	٠٠١٢٥	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	فاطمه علي احمد حنيطي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٠,٢٦٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠	٠٠٣٢٢	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	شفاء احمد حسن مصلح وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٠,٠٠٠	٠٠٣٢١	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	فوزه محمد عيسى علي وشريكه
٠٠٠٠٠٧٧٣,١١٠	٠٠٠٠١٧٠٤,٠٠٠	٠٠٣٢٤	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	علي احمد حنيطي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٣	٠٩ الدبوبية	١٩٩٩/٠٥/٢٢	٣٢	محمد علي احمد حنيطي
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٤٧٠٨	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	نهاد محمد رشيد عبد النبي
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٤٧٠٧	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	سعود امين خليل حمدان
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٠٤	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	عبد الهادي اسماعيل عبد الفتاح
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥٣٦٢	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	فايده محمود محمد سعاده
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٠١,٦١٦	٠٥٣٦١	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	سعده اسماعيل عبد
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٥٦٤	٠٥١٢٩	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	حمد محمد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٩٠٤	٠٥١٣١	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	كمي عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠١١٢,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥١٣٠	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	علي محمد عبد زيره وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥١٣٣	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	طاهر محمد عبد زيره وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٩٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥١٣٤	٠١ عويس	١٩٩٩/٠٨/١٥	٤١	صالح محمد عبد زيره وشركاه
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٩٨٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٠٣ ابو النصير	١٩٩٩/١٠/١١	١٣	حسن حمد صالح محسن وشركاه
٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٤	٠٣ ابو النصير	١٩٩٩/١٠/١١	١٣	عبد الكريم عبد الحافظ الدقله
٠٠٠٠٠٦٢٩,٤٤٠	٠٠٠٠١٣١٢,٠٠٠	٠٠٢٠٥	٠٣ ابو النصير	١٩٩٩/١٠/١١	١٣	عبد القادر عقله محسن وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٧	٠٣ ابو النصير	١٩٩٩/١٠/١١	١٣	عجايب صباح سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠١	١٠ الذراع	١٩٩٩/١٠/٢٠	١٨	نجاه بشير قباني
٠٠٠٠٠١١٤,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٢	١٠ الذراع	١٩٩٩/١٠/٢٠	١٨	خلف محمد عبد الهادي مهيرات
٠٠٠٠٠١١٤,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٣	١٠ الذراع	١٩٩٩/١٠/٢٠	١٨	توفيق يوسف شبيب فلاح وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٦٤٧,٤٠٠	٠٠٩٩٧	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	عدنان ابراهيم حسن خليل
٠٠٠٠٠٢٤٣,١٤٤	٠٠٠٠٠٥٧٣,٠٠٠	٠١٤٤٣	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	نمر خليل سعيد داوود
٠٠٠٠٠٢٠٣,٥٤٤	٠٠٠٠٠٤٤٨,٨٠٠	٠١٤٢٧	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	فيصل مسلم عبد الله ابوسليم
٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٧٥,٦٠٠	٠١٢٨١	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	سميه توفيق وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٣٧١,٤٠٠	٠١٢٨٢	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	ماجده سليمان موسى سكر وشريكه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٨٣	٠٢ الجبيهة	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٧	سيف الدين عبد المجيد اصحاب وشركا
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٣٥,٠٠٠	٠٠٤٨١	٠٥ خلدا الجنوبي	١٩٩٩/٠٨/٢٤	٥	رفقه عبد العزيز عبد الجابر
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠١٠٢٠,٠٠٠	٠٠٥٨٢	٠٥ خلدا الجنوبي	١٩٩٩/٠٨/٢٤	٥	حلمي فوزي عبد الله سلامه وشريكه
٠٠٠٠١٢٤٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٢	١	بدريه ابراهيم يوسف حسين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٤,٢٩٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٨٩٤	٠١٣٣٤	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٢	احمد يونس محمد عبد الهادي حرب
٠٠٠٠٠٢٢١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٤٦١,٤٤٨	٠١٣٣٢	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٢	ياسر محمد احمد رزق
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٠,٩٥٠	٠١٣٣٣	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٢	احمد قاسم ابراهيم حسين
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٦٧٥,٦٠٠	٠٠١٠٠	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/١٠/١٥	٥	امينه داود عوده علي
٠٠٠٠٠٠٥٧,٩١٥	٠٠٠٠٠٦٢٠,٤٠٠	٠٠٠٩٨	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/١٠/١٥	٥	خليفه محمد اسماعيل ربابعه وشريكه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٥٦١,٦٠٠	٠٠٠٩٦	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/١٠/١٥	٥	جليل محمود يعقوب خليفه
٠٠٠٠٠٣١١,٨٥٠	٠٠٠٠١٣٢١,٠٠٠	٠١١٠٠	٠٨ ام هجرات	١٩٩٩/٠٥/٠٢	١١	فهد عبد الحافظ خضر سليمان وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. اشعار الاستملاك	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٢٢٩,٠٠٠	٠١١٠١	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	مرجي خضر سليمان
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٦٢,٠٠٠	٠١١١١	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	مزيد فرج محمد زايد
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١١٢	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	عبد الحليم مرجي الخضر السيمان وشركاه
٠٠٠٠٠٧٧٣,٤٨٧	٠٠٠٠١٠٥١,٢٠٠	٠١١٠٢	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	رضا علي مفلح دومني
٠٠٠٠٠١٥٧,٢٩٩	٠٠٠٠٠٥٠٦,٠٥٢	٠١١٦٥	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٣	١١	عيسى صالح يوسف حسين وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٥٢٢,٠٧٦	٠١١٦٤	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٣	١١	علي حسين يوسف
٠٠٠٠٠٠٦٣,٢٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٣,٤٥٤	٠١١٦٣	٠٨ ام شجران	١٩٩٢/٠٥/٠٣	١١	عيسى صالح يوسف حسين
٠٠٠٠٠٥٤٨,٤٦٠	٠٠٠٠٠٩١٤,٤١٥	٠١١٦٦	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٣	١١	احمد محمود عبد اللطيف غنيمات وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٣,١٥٣	٠٠٠٠٠٨٥٤,٠٢٥	٠١١٦٧	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٣	١١	وفاء طلب علي عطا الله وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٥,٦٢١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٢٥	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١١	شركة منير خراجة وشركاه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢١,٦٨٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٠٠٠	٠١١٧٥	٠٨ ام شجران	١٩٩٩/٠٥/٠٣	١١	حسام اكرم توفيق
٠٠٠٠٠٢٠٢,٩٤٠	٠٠٠٠٠٧٣٢,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٠١ ام حجير	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١	فؤاد عبد الرحيم احمد رحال وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٢,٩٤٠	٠٠٠٠٠٧٩٥,٠٠٠	٠٠٠٦٩	٠١ ام حجير	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١	قاسم احمد مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٣٥,٤٠٠	٠٠٠٧٠	٠١ ام حجير	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١	هشام مصطفى داود عبيسي
٠٠٠٠٠٢٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٤٨,٠٠٠	٠٠٠٦٤	٠١ ام حجير	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١	جورج خوري يوسف سويدان
٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٤٧٠	٠٦ ذهيبة	١٩٩٩/٠٣/١٧	١١	شاكر عبد القادر محمد عبد القادر
٠٠٠٠٠٢٢٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٧٣٧	٠٦ ذهيبة	١٩٩٩/٠٣/١٧	١١	خليل محمد حرب عشا
٠٠٠٠٢٩٤٠,٢٠٠	٠٠٠٠٩٩٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٦	٠٨ مرج الذجرب	١٩٩٩/٠٥/٠٤	١٥	علي مهاوش قاسم ابوقله وشركاه

اعـــــلان

- اعلـن الــى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لأحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لســنة ١٩٨٧ وللــنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لســنة ١٩٥٥ وللأســس والمعايــير الــواردة بقــرار لجــنة الاستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها إزاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ونتيجة لقيام الأمانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات.

وعليه فإني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الــى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله إزاء اسم كل منهم بأدناه علماً ان الأمانة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يــبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها.

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥. انجاز الأعمال	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٣١,٠٥٦	٠٠٠٠٠٢٥٥,٩٠٠	٠١٥٤٨	٢٨ الذراع الغربي	١٩٩٩/٠٥/١٢	٣٩	فتحي احمد محمد شرطي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٠٢,٠٠٠	٠٠١٣٦	٢٨ الذراع الغربي	١٩٩٩/٠٥/١٢	٣٩	زهدي زيدان جاد الله بديوي
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٥٠٠	٠٠١٤٣	٢٨ الذراع الغربي	١٩٩٩/٠٥/١٢	٣٩	جمعه محمد عبد الفتاح حاج
٠٠٠٠٠١٢٠,٣٨٤	٠٠٠٠٠١٢٩,٩٠٠	٠٠١٥٣	٢٨ الذراع الغربي	١٩٩٩/٠٥/١٢	٣٩	حسن محمود سعيد جابر
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠١٠٧٤,٠٠٠	٠١٨٨٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	محمد عبد اكرم دوليل
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٩٥٨,٥٠٠	٠١٨٥٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	ماجد اسحق عبد الجبار قراسي
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠١٢٠٣,٧٥٠	٠١٨٦٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	انور محمد عبد الجبار قراسي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٦٦,٢٥٠	٠١٨٦١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	اصفهان هاشم موسى عويضه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٨٣٤,٧٥٠	٠١٨٦٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	محمد فؤاد تيسير فؤاد حنبلي
٠٠٠٠٠٣٩٩,٩٦٠	٠٠٠٠٠٩٥٤,٠٠٠	٠١٨٨٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	سعد مفلح مطلق قديان
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٣١٤٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	وائل محمد مفيد دقاق
٠٠٠٠٠٤٥٩,٢٧٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٤٠٠	٠٢٢٥٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	رولا صبيح محمد حمايده
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٠٠٠	٠٠١٥٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	وليد عبد الفتاح محمد عورتاني
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٨٠٠	٠٠١٤٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	عدنان عبد الجواد صبح
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٨٠٠	٠٠١٤٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	عماد احمد محمد سليمان
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٣٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٠٠٠	٠٠١٥١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٢/٠٢	٤	فائق محمد توفيق درويش
٠٠٠٠٠٢١١,٥٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٩٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فيكتور سعيد سليمان
٠٠٠٠٠٩٦٤,٩٦٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٩٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	احمد رويق مخيمر خدام وشريكه
٠٠٠٠٠٧٥٣,٣٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٤٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٣٩٧,٩٨٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٦٠٨	٠٢٤٢٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عمر احمد محمد ابوهفرا
٠٠٠٠٠٣٩٥,٧٦٣	٠٠٠٠٠٢١٤,٦٩٦	٠٢٤٢٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ماهر حسين محمد
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٢٥٦	٠٢٤٢٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	راشده محمد حسن عبد اللطيف محمد
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٢٠٤	٠٢٤٢٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمود عبد الرزاق يوسف
٠٠٠٠٠٢٣٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠١٥٥٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢١٨,٢٩٥	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠١٥٥١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٥/٢١	٥	احمد ذياب عيسى
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠١٥٥٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	هناء احمد رويق ابوجاموس
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠١٥٥٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	احمد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠١٥٥٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	جابي محمد رمضان محمد
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠١٥٥٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	يوسف محمد حسن
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٨٠,٨٠٠	٠١٥٤٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	انعام محمد خميس وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٠٠٠	٠١٥٦٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	حسين صالح حسين نابلسي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٠٠٠	٠١٥٦٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فوزيه عبد رويق مخيمر
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١١,٢٠٠	٠١٥٦٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	مالك علي هاجس داري
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٦٠٠	٠١٥٦٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	امجد حلمي ابراهيم محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٨٠٠	٠١٥٧١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمود محمد احمد رباح
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢١٦,٤٠٠	٠١٥٧٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	مصطفى درويش مصطفى
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٠٠	٠١٥٧٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الحليم محمد حسن محمد ذويه وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢١١,٢٠٠	٠١٥٧٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	احمد صالح سليمان
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٥٧٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الحميد فايز علي
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٠٠	٠١٥٧٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نور الدين صادق احمد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠١٥٦٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	احمد رويق مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠١٥٦٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمد احمد حماد يوسف
٠٠٠٠٠٢٣٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠١٥٦٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ساره خالد حسين سرحان
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠١٥٦٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فوزيه عبد رويق مخيمر
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٦٥,٦٠٠	٠١٥٦١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	رجب احمد محمود
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥١٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الغني خليل عبد الغني الرازم وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٩٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فتحي اسماعيل عبد الفتاح معاني وشريكه

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥. انجاز الأعمال	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٠٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نظمي حسين احمد شريف
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,٧٠٠	٠٢٠١٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	مريم بخيه عليان مطلق عبوس
٠٠٠٠٠١١٤,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٢٠١٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الحكيم علي محمد
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٢٠١٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	خميس عبد القادر محمد
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٢٠١٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	وفاء اسماعيل سليم محمود
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠١٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	شركة بسام معالي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٢٠٢١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	سعيدة ابراهيم الفار
٠٠٠٠٠١١٤,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٩٨٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عليان بخيه عليان مطلق عبوس
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٩٨٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عليان بخيه عليان مطلق عبوس
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٩٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	شركة موسى نمر علي وشريكته
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٢٠٢٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	رمضان سعيد عبد الرحيم ادريس
٠٠٠٠٠١٣٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٩٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	همام قاسم مصطفى ابوحمود
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠١١٤,٦٠٠	٠١٣٩١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الله محمد طالب بادي
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٩٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	سميحه سهيل شفيق جراح
٠٠٠٠٠١٦٧,٤١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٦٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نعمان حافظ مفلح عبد الرحمن حمدان
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠١٣٦,٠٠٠	٠١٣٩٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فهيم حماده سليم شقري
٠٠٠٠٠١٣٢,٢٦٥	٠٠٠٠٠١٢٠,٦٠٠	٠١٣٧١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فاطمه صالح محمد حواري
٠٠٠٠٠٢٩٩,٩٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٨٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الله محمد طالب بادي
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠١٣٨٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	انشراح محمود حاج داود
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٠٠٠	٠١٣٧٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	سحر محمد خالد حلمي
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٠٠٠	٠١٣٧٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	بادي محمد طالب بادي
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠١٣٥٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نبيل زهدي عمر حسن سلامه وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠١٣٥٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	جمال ابراهيم محمد اسماعيل وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٥٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمد هادي امين محمد حرز الله
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٠٠	٠٢٥٨٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	تيسير عمر عبد العزيز داود
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٠٠	٠١٣٦١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	بسام نظمي ابراهيم
٠٠٠٠٠٣١١,٨٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٦٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	غازي احمد خليل
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٩٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	كامل خميس عبد الله عيسى
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,١٠٠	٠٢٠٩٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	خليفه عبد الرحمن احمد سالم
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٥٠٠	٠٢٠٩٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	حسن حسني احمد حليمه وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٢٠٠	٠٢٠٩٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	مهند حسين رشيد سقال
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢١١٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	زكريا عيسى سليم الغول
٠٠٠٠٠٢٦٢,٣٥٠	٠٠٠٠٠١٤٨,٨٠٠	٠٢١٠٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	موسى احمد صالح ناصر
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٣٥,٣٠٠	٠٢١٠٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الفتاح عبد القادر احمد
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٨٨,٨٠٠	٠٢١٠٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	احمد موسى احمد ناصر
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الكريم بخيه عليان وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١١٥,٥٠٠	٠١٧٢٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ابراهيم بخيه عليان عبوس وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٦٠٠	٠١٧٢٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ابراهيم بخيه عليان عبوس وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٨٠٠	٠١٧٢٨	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ابراهيم بخيه عليان عبوس وشركاه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠١٢٤,٨٠٠	٠١٧٢٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ابراهيم بخيه عليان عبوس وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠١٥٢,٤٠٠	٠١٧٣٠	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	حسن عوض الله محمد ابو الحاج
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٤١,٠٠٠	٠١٧٢٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	فقه يوسف دبران حراحشه وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٣٧,١٠٠	٠١٧٢٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمد سعيد عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	حميد يوسف دبران حراحشه
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٤٤,٦٠٠	٠١٧٣٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	هاني اسماعيل احمد ياسين
٠٠٠٠٠٤١١,٨٤٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٨٠٠	٠١٧٣٦	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	سالم حسين محمد قيسي
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,٨٠٠	٠٠٣٤٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	صبحي ابراهيم صاعد

قيمة نفقات الحيازة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. انجاز الأعمال	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٠٥	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نعيم احمد طالب ابو البهل
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٥٣,٠٠٠	٠١٧١٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	جمال جمعه محمد حسني الخطيب وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧١٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عبد الرحمن عبد الله عوض ابو الحاج
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢١	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	عادل محمد موسى
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢٢	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	ابراهيم بخيت عليان عبوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٤٠,١٠٠	٠١٧٢٣	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	حسان محمدسعيد محمود صبح
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠١٧٢٤	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	محمد علي عبد السلام وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٨٨,٨٠٠	٠٢١٠٩	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	اسماعيل بكري شحاده
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٠٤,١٠٠	٠٢١٠٧	٠٢ الرواق	١٩٩٩/٠٤/٢١	٥	نمر محمود عيسى
٠٠٠٠٠١٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٥١٢,٠٢٠	٠٠٣٤٨	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	امنه احمد دروبي سماره
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥١٧,٩٧٠	٠٠٣٤٧	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	يحيى احمد دروبي سماره
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠	٠٠٣٤٣	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	وليد حمد دروبي سماره وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٣,٧٣٠	٠٠٣٤٢	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	محمود احمد دروبي سماره
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٥١٨,٣٨٠	٠٠٣٤٠	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	حسين علي دروبي سماره
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٨	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	عزت فارس محمد جبالي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٩٩,٣٩٠	٠٠٣٦٩	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	بنك الاسكان
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٩٥,٩٦٠	٠٠٣٧١	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	محمد محمود محمد زغلول
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٠١,٠٢٠	٠٠٣٥٢	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	صالح سليمان دروبي سماره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٠٢٢,٠٦٠	٠٠٣٥٣	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	دروبي احمد دروبي سماره
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨١٩,١٧٠	٠٠٣٤٩	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	وليد حمد دروبي سماره وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٣١,٥٠٠	٠٠٣٥٠	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	محمد علي دروبي سماره
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٧٦٧,٣٠٠	٠٠٣٥١	٠١ المدورة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٢	حسن عبد الهادي جاد الله ابوربيع
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦١٧,٠٠٠	٠٠٠٨٨	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٨٦	محمد حجو مصطفى خرما
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠١٣٦٧,٠٠٠	٠٠٠٧٢	٠٤ البلد	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٨٦	محمد رزحي سعيد محمد قريني وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠	٠٠٢٧٠	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	عبد الحكيم محمد سالم هوبكي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٢٧١	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	عمر زعل ناجي جعافره
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٢٧٢	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	حسن عبد الله حسن السعافين
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٢٧٣	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	ابراهيم عبد الله عبد المالك صباح
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٢٧٤	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	صالح محمد فلاح الحنيطي وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٢٢٦	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	حماده حمزه حماده عبيد وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٠	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	احمد محمد نمر سلامه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٧,٤٠٠	٠٠٢٧٧	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	سليمان محمد عثمان حيروه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٧,٠٠٠	٠٠٢٧٥	٠٥ العلاة	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٢٧	احمد سليمان رفران زعبي وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,١٨٨	٠٠٠٥٤	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	مصطفى محمد صبح
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٦٤٤	٠٠٠٥٥	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	محمد زعل رجا الاحمد
٠٠٠٠٠٨٥٦,٣٥٠	٠٠٠٠٠٩١٤,٧٨٨	٠٠٠٥٦	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	زعل رجا الاحمد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٧٠٤	٠٠٠٥٧	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	عدنان جابر محمد بكري
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٧٦٤	٠٠٠٥٨	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	علي فرج علي محمد محسن
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٢٣٦	٠٠٠٥٩	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	محمد مفلح سالم فارس
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٤	٠٦ مغر الغرابكة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٣٥	عليان سليمان احمد غرابكه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	١٠ طلاع النجار	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٣٠	نصر الدين سليم ابراهيم جمال
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٣	١٠ طلاع النجار	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٣٠	نعيمه عثمان عبد الفتاح ابو الروس وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٤	١٠ طلاع النجار	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٣٠	جميل احمد محمد خليل خزاعله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٥	١٠ طلاع النجار	١٩٩٩/٠٥/٢٣	٣٠	محمد نور حسن عبد الرحيم نصر
٠٠٠٠٢٩٠١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٣	٢٨ الهواية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨٤	خليل ابراهيم خوري وشركاه
٠٠٠١٧٨٧٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٢٨ الهواية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨٥	عز الدين محمد حسين شرايعه وشركاه
٠٠٠٠٥٣٤٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٣	٤٠ الهمشرية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨١	علي محمد زيدان حنيطي وشركاه

قيمة نفقات الحيازة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. انجاز الأعمال	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٢	٤٠ الهمشرية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨١	علي سلامه علي
٠٠٠٠١٩٠٠,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٦	٤٠ الهمشرية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨١	نوال ابراهيم راشد حنيطي
٠٠٠٠٣١١٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٤٠ الهمشرية	١٩٩٩/٠٥/١١	٨١	محمد ابراهيم راشد حنيطي
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٦٣,٠٠٠	٠٠٣١٦	٠٤ حنو العقبة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٨	نوري جميل فقم
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٥,٠٠٠	٠٠٣٢١	٠٤ حنو العقبة	١٩٩٩/٠٥/٢٤	٢٨	سلوى عبد الغني حلو
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٨	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٢٩	٣٠	محمد ابراهيم عثمان ابوعواد
٠٠٠٠٠١٤٠,٤٢١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٣١	٣٠	احمد حسين عبد الله مران
٠٠٠٠٠١٠٨,٧٠٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٦	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٣١	٣٠	احمد عبد السلام عثمان خليل اعرج
٠٠٠٠٠١٢١,٧٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٧	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٣١	٣٠	محمد اسعد محمود عاشور
٠٠٠٠٠١٦٨,١٤١	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٣	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٣١	٣٠	محمد عبد السلام زميلي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٧	٠١ العلكومية	١٩٩٩/٠٧/٣١	٣٠	علي اسماعيل احمد اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٣١,٦٩٢	٠٠٣٧٢	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	احمد عبد الرحمن درويش لبد
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٢٩٢	٠٠٣٧٣	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	محمد حسن عبد الفتاح ابوعيده
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧١٨,٩٦٨	٠٠٣٨٤	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	خالد اسماعيل جعبري
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٣,٢٥٨	٠٠٣٨٥	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	خليل احمد عبد الهادي ابوشقره
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٦٢٩,٧٩٠	٠٠٥٤٩	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	عبد اللطيف محمد عبد اللطيف حسونه
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٠	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	عصام غالب يوسف حموه
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥١	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	محمد خليل محمد مصطفى
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٩	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	محمد خليل سالم قربناوي
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٨	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	احمد خليل موسى حمدان صافي
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٨	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	بديع علي سليمان خطيب
٠٠٠٠٠٣٣٦,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٣,١٦٠	٠٠٤٠٠	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	حمدي يعقوب عيسى الخميس
٠٠٠٠٠٢٤٣,٥٤٠	٠٠٠٠٠٦٣١,٩٣٢	٠٠٣٣٩	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢	فلاح عبد الله مصطفى حسن
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٨٩,٧٥٠	٠٠٠٤٢	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	محمود حسين عبد المحسن البريطل
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٣	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	عادل حامد عبد العظيم ابو ارميله
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٩٦٩,٠٠٠	٠٠٠٥٥	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	محمود علي محمد دعمس وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	مني محمود مصطفى حامد وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٢,٥٠٠	٠٠٠٦٠	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	حسن احمد محمد فرحانه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧٤٢,٥٠٠	٠٠٠٦١	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	حسن علي صالح
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٢	٠٥ وادي الطي	١٩٩٩/٠٧/٣١	٢١	محمد ابراهيم مصطفى
٠٠٠٠٢٤١٧,٥٨٠	٠٠٠٠٢٦٧٩,٩٣٦	٠٠١٥٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	١٣	حباه سعيدمصطفى مادوخ وشركاه
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠١٥٧	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	١٣	مريم الحاج ابراهيم باكير اسحق وشركاه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	سيرين موسى حسن علي جبران
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٥٩٢	٠٠٩٤٣	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	منير محمد حسن غرايبه
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠١٧٩,٤٨٨	٠٠٩٤٤	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	زكريا حمود اعبيد غفور
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٨٨	٠٠٩٤٨	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	محمد انور عبد المجيد بركات
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٥٠٠	٠٠٩٤٩	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	ساره نوفل صالح عوض الله
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٦٠٤	٠٠٩٥٠	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	نجاح عبد الرزاق بلبيسي
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٥١	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	اسماء توفيق حنا حداد
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٣٢	٠٠٩٦٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	بسام احمد بدوان بدوان
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٦٦٤	٠٠٩٦٧	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	جهاد عبد الحميد حسن محمود
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠١٨٨,٢١٢	٠٠٩٦٨	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	اسماعيل عيسى اسماعيل رفاعي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٤٤٤	٠٠٩٦٩	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	بسمه عيسى علي عتوم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٦٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٨٣٢	٠٠٩٨٥	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	احمد محمود احمد جبر
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٣٠٢,٣٧٢	٠٠٩٨٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	سعيد داود عبد المجيد بركات
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٨٧	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	سعيد داود عبد المجيد بركات
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٤,٦٣٦	٠١٠٢٤	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	ممدوح اسماعيل ابراهيم موير

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥ . انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٥,٠١٢	٠١٠٢٥	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	مولود يحيى اسماعيل ابراهيم موبر
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠	٠١٠٣٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	عاليه محمد نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٩,٤٤٨	٠١٠٣٧	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	عاليه محمد نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٩,٩٧٢	٠١٠٢٨	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٥٨	محمد انور عبد المجيد بركات
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٢,٤٠٧	٠١٠٨١	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	مصطفى احمد ابراهيم زعول
٠٠٠٠٠٢٧٧,٦٩٥	٠٠٠٠٠٧٦٥,١٢٠	٠١٠٨٢	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	هدى نايف محمد عجلوني
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٧٧٧,١٢٥	٠١٠٨٣	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	رجيفان محمود حجبي موسى
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٣٦٣,١١٥	٠١٠٨٤	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	جاد الله رضا جوابره
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٣٣٠,١٢٧	٠١٠٨٥	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	جاد الله رضا جوابره
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٦٦٤,٥٠٠	٠١٠٨٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	امين صلاح الدين عيسى حاج عبد
٠٠٠٠٠٥٣٣,٦١٠	٠٠٠٠٠٧٠٩,٧٧٧	٠١١٠٧	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	يونس اسلام يعقوب
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٢,٦٤٢	٠١١٠٦	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	يونس اسلام يعقوب
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٦,٠٠٢	٠١١٠٥	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	يونس اسلام يعقوب
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١١٩	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	جاد الله رضا جوابره
٠٠٠٠٠٥٢٤,٢٠٥	٠٠٠٠٠٨١٠,٢٨٢	٠١١٠٨	٠٢ الكرسي	١٩٩٩/٠٨/١٥	٦٠	ضياء محمد عبد الله درويش
٠٠٠٠٠٢٣٣,٢٥٤	٠٠٠٠٠٤٣٦,٢٠٠	٠١٠٤٢	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	سيف الدين يحيى ضابط حسن وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٧٩,٥٤٠	٠١٨٣٥	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	انطون خليل مقبل دبابنه
٠٠٠٠٠٢٣٣,٥٥٢	٠٠٠٠٠٧٥٥,٢٥٠	٠١١٣٣	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	درويش كاور
٠٠٠٠٠٠٠٦,٣٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٣٤	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	ايليا زكريا عواد
٠٠٠٠٠٤١٩,٧٦٠	٠٠٠٠٠٩٥٨,٥٠٠	٠١٢٣٨	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	عبد الكريم محمد محمود عطيه
٠٠٠٠٠٠٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٧٥١,٥١٥	٠١٩٤١	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	مقبوله عبد الله رجب اسلام
٠٠٠٠٠٢٤٣,٩٣٦	٠٠٠٠٠٦٨٤,٧٥٠	٠١٠٠٤	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	محمود ابراهيم احمد ريان
٠٠٠٠٠٢٤٧,١٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٠٦	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	فؤاد موسى صبيح
٠٠٠٠٠٤٦٣,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٠٤	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	حمزه احمد يوسف طنطش
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٢٣,٢٥٠	٠١١٢١	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	بنك البتراء
٠٠٠٠٠٢٨٦,٧٠٤	٠٠٠٠٠٣٤٣,٠٠٠	٠١٤٦٨	١٦ دير غبار	١٩٩٩/٠٣/٠٨	٣٣	عمار جعفر موسى خليفه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٧٥٠	٠٠٠٧٣	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	نجوى محمد عبد الرحمن ماضي
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٨٦١,٧٥٠	٠٠٠٧٤	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	صلاح الدين محمود عرفه بيطار
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠١٠٨٠,٧٥٠	٠٠٠٧٥	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	سلوى محمود ملحس
٠٠٠٠٠١٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٦٧٥,٧٥٠	٠٠٠٨٠	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	صبيح طاهر درويش مصري
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٣١,٢٥٠	٠٠٠٨١	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	صبيح طاهر درويش مصري
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٦٤,٢٥٠	٠٠٠٨٢	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	صبيح طاهر درويش مصري
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠٣١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٣٣	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	امينه حسين علي ابوحمدي وشركاه
٠٠٠٠٢٤١٥,٦٠٠	٠٠٠٠٢٢٥٠,٠٠٠	٠٠٠٤٣	٠٥ طلاع الشرقي	١٩٩٩/٠٢/٢٨	٨	امينه حسين علي ابوحمدي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٣٥٨,٤٠٠	٠٠٧٥٣	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢	شهناز علي سالم شاهين
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤١٥,٦٠٠	٠٠٤١٣	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	عفاف عبد الحي كيالي
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣٣٩,٢٠٠	٠٠٧٤٣	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	عبد الناصر علي حسين سكجها
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣٧٣,٤٠٠	٠٠٤١١	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	غاده وديع رزق كرزي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٩٤,٠٠٠	٠٠٤٠٩	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	باسم سمعان فرح
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٨٠,٠٠٠	٠٠٤٠٨	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	ماهر جواد سمعان فرح
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٨٧,٦٠٠	٠٠٤٠٧	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	ماهر جواد سمعان فرح
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٣٩٥,٦٠٠	٠٠٤٠٥	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	نبيل قطاس خليل صراف وشريكه
٠٠٠٠٠٦٣٦,٦٧٠	٠٠٠٠٠٤٥٤,٤٠٠	٠٠٤٠٤	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	نبيل قطاس خليل صراف وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٨,٨٠٠	٠٠٥٣٠	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	امال حسن
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,٠٠٠	٠٠٣٩٧	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	منذر عبد الحليم حسن القبج وشركاه
٠٠٠٠٢٤٩٤,٨٠٠	٠٠٠٠٥٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	عبدربه ابراهيم يوسف لوزي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤١,٥٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٤	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	محمود علي العبد الرحمن

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥ . انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٥	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	احمد محمد عبد الرحمن فوده
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٦	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	حلمي محمد علي الجيلاني
٠٠٠٠٠٠٤١,٥٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٧	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	غالب احمد يوسف الزعبي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٣,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٥	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	عفاف جهاد سعد الدين
٠٠٠٠٠١١٣,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٤	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	احمد عيسى درويش
٠٠٠٠٠٣٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٣٤١,٢٠٠	٠٠٨٢٠	١٠ اصبي القفير	١٩٩٩/٠٧/٢٢	٢٠	نسرين عبد اللطيف حسين دسوقي
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠١٣٨,٠٠٠	٠٠٢٧٠	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٢	٧	عيسى محمد فارع العدوان
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٠٠٠	٠٠٢٦٩	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٢	٧	عيسى محمد فارع العدوان
٠٠٠٠٠٩١٤,٧٦٠	٠٠٠٠١٨٤٨,٠٠٠	٠٠٢٥٠	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٢	٧	محمد قبلان شبيب
٠٠٠٠٠٧٦٠,٣٢٠	٠٠٠٠١٥٣٦,٠٠٠	٠٠١٠٦	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٢	٧	ماجد فريد عبد الله دراع
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠١٨٥	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٢	٧	امينه محمد مبارك وشركاه
٠٠٠٠٢٥٥٤,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٣	٠٢ المقرن	١٩٩٩/٠٣/١٣	٨	محمد قبلان شبيب وشريكه
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٢١٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٥	٠٥ ابو القرام	١٩٩٩/٠٣/١١	١٢	خليفه عبد الكريم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٤٦	٠٥ ابو القرام	١٩٩٩/٠٣/١١	١٢	عبد الله مفلح زواد رشيد

اعــــــلان

أعلــن الـــى السادة المدرجة أسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لأحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لســنة ١٩٨٧ وللــنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لســنة ١٩٥٥ وللأســس والمعايــير الــواردة بقــرار لجــنة الاستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها إزاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ونتيجة لقيام الأمانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات.

وعليه فإني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الـــى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله إزاء اسم كل منهم بأدناه علماً ان الأمانة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يـــبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها.

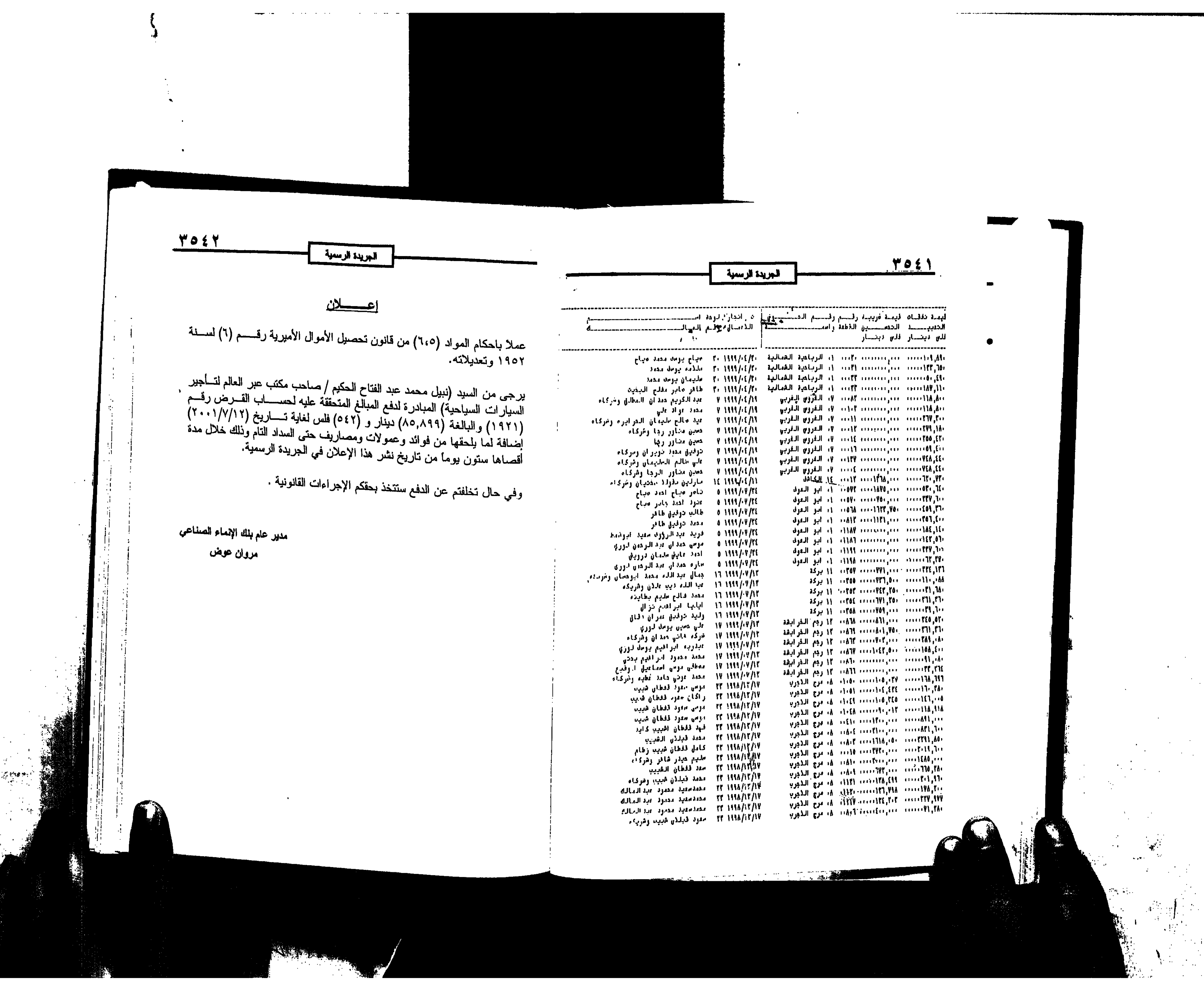
أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١١	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	نعيم بكر محمد فرج
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠١٠١٠	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	رجب محمود رجب دبيه وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٦	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	ساره محمد منصور وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٥٠	٠٠٠٠٠٢٧٢,٣٠٠	٠١٠١٤	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	غازي جمال محمود فقاقوع وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٥٤٧,٨٠٠	٠١٠١٥	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	بشار امين محمود فقاقوع وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٤٩٧,٤٠٠	٠١٠١٧	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	غازي جمال محمود فقاقوع وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٤٨٩,٦٠٠	٠١٠١٩	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	صبيح امين محمود فقاقوع وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥١٥,٤٠٠	٠١٠٢١	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	غازي جمال محمود فقاقوع وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٠٨	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	مجلس امانة عمان الكبرى
٠٠٠٠٠٢٢٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠	٠٠٤٤٣	٢٥ عبدون الشمالي الغر	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٧	اكرم مصباح احمد معيدي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٦٥	٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٦٤	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمود يوسف درويش فيدو
٠٠٠٠٠٢٣٤,٢٢٥	٠٠٠٠٠٤٤١,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمد حسني محمد حموده
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤٢,٤٠٠	٠٠٠٦٦	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	كنعان حامد احمد اسعد الحمد
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤١٧,٠٠٠	٠٠٠٦٧	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	راجح فريد حافظ فكره
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٥,٢٠٠	٠٠٠٦٨	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمود عبد الرحمن ابوشنب
٠٠٠٠٠٢٣٣,٢٤٥	٠٠٠٠٠٤٤٤,٣٠٨	٠٠٠٦٩	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	عبله دجلة عبد العظيم
٠٠٠٠٠٢٤٠,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٣,٨٠٠	٠٠٠٧٠	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	امجد ميشيل امين عبود وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,٦٠٠	٠٠٠٧١	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	علي موسى جبريل عوض
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٩٠	٠٠٠٠٠٤٤٥,١٠٠	٠٠٠٧٢	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	وائل زكي ميخائيل حمارنه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٩٠	٠٠٠٠٠٤٩٢,٦٠٠	٠٠٠٧٣	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	فوده يعقوب فرحه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٤٨,٢٠٠	٠٠٠٧٤	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	شريف احمد مصطفى عبد الله
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٣٠٠	٠٠٠٧٥	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	اسمهان مهيب شاهين
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٦٠٢,٨٠٠	٠٠٠٧٦	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	فكتور فوزي قبطي
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٠٠٠	٠٠٠٨٩	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	تمام محمود سليمان عرفاه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٢٠	٠٠٠٠٠٤٠٣,٠٠٠	٠٠٠٩٠	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	رماح يونس صادق فرقي
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٦٠٠	٠٠٠٩١	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	رماح يونس صادق فرقي
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٠,٢٠٠	٠٠٠٩٢	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	رماح يونس صادق فرقي
٠٠٠٠٠٢٥٩,٣٧٠	٠٠٠٠٠٦٢٨,٨٠٠	٠٠٠٩٣	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمود محمد اسعد حبيبه
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧	٠٠٠٠٠٥١٧,٨٠٠	٠٠٠٩٨	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	امل فتحي مصطفى خليل
٠٠٠٠٠٣٣٠,٨٦٨	٠٠٠٠٠٥٨١,٤٠٠	٠٠١٠٠	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	ماجد خليل سعد ابوسعد
٠٠٠٠٠٣٢٨,١٩٠	٠٠٠٠٠٦١٣,٨٠٠	٠٠١٠٢	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمود يوسف محمود ابوفزنه
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٦٨	٠٠٠٠٠٥٩٧,٠٠٠	٠٠١٠٤	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	زكريا داود عبد الكريم جنيدي
٠٠٠٠٠٢٨٨,٥٨٥	٠٠٠٠٠٤٩٤,٠٠٠	٠٠١٠٦	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	امنه راشد يوسف قاسم
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٩	٢٧ عبدون	١٩٩٩/٠٧/١٤	٢٦	محمود محمد اسعد حبيبه
٠٠٠٠٠٣٨١,١٣٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٣٠	٠٠٨٤٣	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	غاده محمود محمد بهيجي وشريكه
٠٠٠٠٠٨٦٤,٢٧٠	٠٠٠٠٢٣٥٠,٠٠٠	٠٠٤٩٥	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	منير هذا جريس اسطاس
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٠	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	غاده سعد فرحان مهاونه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٨,٧٥٠	٠٠٢٨١	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	دهيل وديع ابراهيم
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٩١٤,٢٥٠	٠٠٢٦٧	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	مني درويش مصطفى معيدي
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠٦٢٩	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	عيسى عبد السلام ابو عيسى
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٧,٠٠٠	٠٠٤٨٦	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	خالد منذر رشاد فرج
٠٠٠٠٠١١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٨٣٧,٠٠٠	٠٠٤٨٨	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	سلوى وديع رزق حرزي
٠٠٠٠٠٥٢٢,٦٢٠	٠٠٠٠٠٧٢٤,٢٥٠	٠٠٢٠٢	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	محمد محمد عبد اللطيف ابو عيسى
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٥٢,٣٥٠	٠٠٢٠٦	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	وليد مصطفى سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٥,٢٥٠	٠٠٢٠٧	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	زيد مصطفى سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٤,٥٠٠	٠٠٢١٠	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	محمد محمود عبد الهادي
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٧٧٨,٥٠٠	٠٠٧١٥	٢٩ عبدون الوساطني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	سمير صبري موسى معلم

قيمة تقاص التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	انجاز لوحة الاعمال	رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤٠٢,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	ريم خليل ابراهيم خوري وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٣	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	اكرم خالد سلامه قماز خريسات وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٢,٠٠٠	٠٠١٩٩	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	هاله مصطفى سيدو كردي
٠٠٠٠١٥٤٤,٤٠٠	٠٠٠٠١٥٣٦,٠٠٠	٠٠٢٠٠	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	زيد مصطفى سيدو كردي
٠٠٠٠٠٧٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠١٠٨٥,٢٥٠	٠٠٤٨٠	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	توفيق خالد سلامه قمار خريسات
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٤٦٨,٥٠٠	٠٠٨٠٩	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	عبد القادر عبد الله احمد القاضي
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٣	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	مي علي شاهين
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٤	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	ماجده همام ابراهيم هندي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٧,٠٠٠	٠٠٠٤١	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	محمود رشاد سليم مناع
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٩	٢٩ عبدون الوسطاني	١٩٩٩/٠٧/١٥	٢١	وليد حسين علي قولا تاي وشريكه
٠٠٠٠٠٦٢٨,٤٥٢	٠٠٠٠٠٤٤٥,٢٠٠	٠٠٣٧١	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	احسان سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٢,٨٠٠	٠٠٣٧٠	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	احسان سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٨٢,٠٠٠	٠٠٣٦٩	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	احسان سيدو كردي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٨,٠٠٠	٠٠٣٦١	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	عطية احمد سعيد خلف وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٤,٨٠٠	٠٠٣٦٠	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	حسني جلال حسني كردي
٠٠٠٠٠٥٦٣,٤٦٨	٠٠٠٠٠٤٢٣,٢٠٠	٠٠٣٥٩	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	يوسف محمد عبد ربه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٨٠٠	٠٠٣٦٤	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	١٩٩٩/٠٥/٢٦	٥٢	يوسف محمد عبد ربه
٠٠٠٠٠١٠٨,١٠٠	٠٠٠٠٠٨٠٠,٤٠٠	٠٠٢٨٩	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	فهد دياب ذامر وشريكه
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٢,٤٠٠	٠٠٣١٥	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	عيد شفيق مهاوش
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٦١٧,٤٠٠	٠٠٣٢٠	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	محمد عبد الرزاق مهاوش عبد اللات وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٢,٢٠٠	٠٠٣٩٣	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	عبد الغني مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٥,٨٠٠	٠٠٣٩٥	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	عبد الحليم مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٥,٠٠٠	٠٠٣٩٧	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	دعفان مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٧,٢٠٠	٠٠٣٩٩	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	رجب مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٦٣٧,٦٠٠	٠٠٤٠١	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	نافع عبد الجليل فالح ساري مساعده
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٧	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	نايف شفيق مهاوش
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٨,٢٠٠	٠٠٤١٨	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	نايف شفيق مهاوش
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٧٠,٢٠٠	٠٠٤١٩	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	دربيه عبد الرزاق مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٢,٨٠٠	٠٠٤٢٠	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	عبد الغني مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٩٥,٤٠٠	٠٠٤٢١	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	عبد الحليم مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٠٨,٠٠٠	٠٠٤٢٢	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	دعفان مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٠,٦٠٠	٠٠٤٢٣	٠٦ عرجان	١٩٩٩/٠٧/٢٠	٢	رجب مهاوش عبد اللات
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠	٠٠٢٦٨	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٣/٢٤	٢٠	عيسى عبد الرحيم عيسى محمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٢٠,٤٠٠	٠٠٧١٤	٠٥ المدورة	١٩٩٩/٠٣/٢٤	٥٤	كمال سعد فرح ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٦٦٥,٤٠٠	٠١١٨٦	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	انتصار جميل احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٤٤٦,٤٩٠	٠٠٠٠٠٦١٥,٦٠٠	٠٠٦٧٥	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	نعيمه فايز حسن زلوم
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٧٥,٠٠٠	٠٠٦٧٩	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	عادل حسين محمد جبر
٠٠٠٠٠٥٩٦,١٧٠	٠٠٠٠٠٧٦٣,٨٠٠	٠١١٦٠	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	هاني محمد نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٣٤٩,٢٧٢	٠٠٠٠١١١٩,٠٠٠	٠١١٦١	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	سلمان نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠١١٦٢	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	سعد نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٩,٢٠٠	٠١٣٣٩	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	عبد الله نمار حمد الدعسان وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٧,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٣,٤٠٠	٠١٣٣٥	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	نعيم عبد الرحيم ابو عبادي
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٢,٨٠٠	٠١٣٤١	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	سليمان نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠	٠١٣٤٠	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	ظريفه رياض محمد مدهون
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٧,٦٠٠	٠١٣٣٦	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	نجاح احمد نمار دعسان
٠٠٠٠٠٢٢٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٠,٩٦٨	٠١٦٠٤	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	وائل داود علي المغربي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٤٧٩,٤٠٠	٠١٠٩٦	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	علي احمد نمار وشركاه

قيمة تقاص التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	انجاز لوحة الاعمال	رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٦٣٦,٤٠٠	٠١٢٧٥	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	محمد نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠١٦٤,٨٢٥	٠٠٠٠٠٥٩٧,٦٠٠	٠١٢٧٧	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	احمد نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠١٧٩,٠٩١	٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠	٠١٢٧٦	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	محمد نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠	٠٠٥٧٤	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	ابراهيم عبد الكريم ياسين محمود
٠٠٠٠٠١٩٨,٧٩٢	٠٠٠٠٠٤٣٩,٢٠٠	٠٠٥٨٠	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	صبحي قاسم محمد خميس
٠٠٠٠٠٢٢١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٢٠٠	٠٠٥٨١	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	حسام راتب محمد خليفه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٨٤	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	عمر علي محمد الهنداوي
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٢	٠٠٠٠٠٦٥٨,٨٠٠	٠١٢١٥	٠٦ خويبر	١٩٩٩/٠٤/٢٩	١٣	جمعه محمد حسن رباحات وشريكه
٠٠٠٠٥١٠٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٥	٠١ حنو الكسار	١٩٩٩/٠٧/٢٦	٦	عادل سالم عبد الله محمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٣	٠٠٦١٩	٠٣ رجم الجيش	١٩٩٩/٠٧/٢٥	٩٩٧	تيسير محمد سليمان زناحره
٠٠٠٠٠١٤٥,٦٦٨	٠٠٠٠٠٠٤٦,٥٥٧	٠٠٥٨٤	٠٣ رجم الجيش	١٩٩٩/٠٧/٢٥	٩٩٧	مزهر يوسف فايق شكور
٠٠٠٠٠١١٤,٢٢٥	٠٠٠٠٠٠٥٠,٥٦٨	٠٠٥٦٩	٠٣ رجم الجيش	١٩٩٩/٠٧/٢٥	٩٩٧	زاهر يوسف فايق شكور
٠٠٠٠٥٤٢٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧١	٠١ الجور	١٩٩٩/٠٧/٢٩	١	خالد احمد صباح فندي زغاتيه وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥١,١٦٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢١٤	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢	محمد وحيد راغب زيد الكيلاني
٠٠٠٠٠٤٠٠,٨٢١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٣	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٥٨	نزيه رشدي سليمان جميل
٠٠٠٠٠٣٧٣,٧٢٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٢	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٥٨	ماهر خليل عبد الفتاح عرفه وشريكه
٠٠٠٠٠٦٩٣,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٠	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٥٨	نمر جورج توفيق عصفور وشريكه
٠٠٠٠٠٩٨٤,٢٥٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٣٧	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٥٨	محمد وحيد راغب زيد كيلاني
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٣٨	٠١ القباشية وتلعة علي	١٩٩٩/٠٧/١٧	٥٨	محمد راغب وحيد راغب زيد كيلاني
٠٠٠٠٠٢٤٧,٢٠٣	٠٠٠٠٠٠٣٣,٠٠٠	٠٢٢٧٢	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	خالد عبد الرحمن سليمان رشيدات وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٦٠٠	٠٢٧٥٤	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	عدنان محمد ابراهيم شحرور وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٣,٦٤٤	٠٠٠٠٠٥٤٠,٦٠٠	٠٢٧٦١	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	فخري فرحان قعوار وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٧٥٧	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	نديم ابراهيم سليمان
٠٠٠٠٠١٧١,٤٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٩٦	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	رولا خليل احمد بشناق وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٢,٣٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٩٧	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	يحيى احمد داود
٠٠٠٠٠٣٦١,٥٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٩٥	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	استقلال نمر خليل هنيه وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٩٩	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	عبد الله يوسف اوكمار وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٨٩	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	ميمون رشاد سمعان فرح وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٨٤٩	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	داود ابراهيم داود وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥١٣	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	ورده حسين جبر كحوه وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٠٣	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	رمزي صقر فروخ
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٠٢	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	روحيه مولود عبدالمجيد كلمات
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٠١	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	لانا رمزي صقر صقر فروخ هاكوز
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٠٠	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	رمزي صقر فروخ
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٩٩	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	رمزي صقر فروخ
٠٠٠٠٠٠٢٣,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٩٨	١٥ خربة الموبقية	١٩٩٩/٠٧/١٧	٢٤	عبد الله اسماعيل عثمان حوله وشركاه
٠٠٠٠٦٠٩٨,٤٠٠	٠٠٠١٩٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	عبطان مداد مفلح وشركاه
٠٠٠٠٤١٩٧,٦٠٠	٠٠٠١٥٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٧	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	عبد القادر شاتي مفلح وشريكه
٠٠٠٠١٣٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٥٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٨	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	عبد اللطيف فهد فيحان حمدان وشركاه
٠٠٠٠١١٠٨,٨٠٠	٠٠٠٠١١٢٥,٠٠٠	٠٠١٥٣	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	فلاح مفضي فليح دخيل وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٨,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٢	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	حسن عبد الكريم عبد المهدي دخيل وشركاه
٠٠٠٠٥٣٨٥,٦٠٠	٠٠٠٠٣٩٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٤	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	عطا خلف عارف وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٨	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	رسميه احمد قاسم حمران وشركاه
٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	حسن عبد الكريم عبد المهدي دخيل وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٤	٠٩ المعلقة	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٦	كامل احمد شهوان وشركاه
٠٠٠٠٠٨٧١,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	١٠ الذراع	١٩٩٩/٠٥/٢٢	١٥	موسى صقر صالح وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠١ الرباحية الشمالية	١٩٩٩/٠٣/٢٠	٢٠	سالم يوسف محمد صباح وشريكه



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة تقريبية للتحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	تاريخ انجاز الاعمال	رقم الوحدة	اسم المالك
١٠٩,٨٩٠	٠,٠٠٠	٢٠	٠١ الرباحية الشمالية	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٢٠	صباح يوسف محمد صباح
١٢٣,٦٥٠	٠,٠٠٠	٢١	٠١ الرباحية الشمالية	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٢٠	سلامه يوسف محمد
٥٠,٤٩٠	٠,٠٠٠	٢٢	٠١ الرباحية الشمالية	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٢٠	سليمان يوسف محمد
١٨٧,١١٠	٠,٠٠٠	٢٣	٠١ الرباحية الشمالية	١٩٩٩/٠٤/٢٠	٢٠	طاهر صابر مفلح البخيت
١١٨,٨٠٠	٠,٠٠٠	٨٣	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	عبد الكريم حمدان المطلق وشركاه
١١٨,٨٠٠	٠,٠٠٠	١٠٣	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	محمد مراد علي
٢٦٧,٣٠٠	٠,٠٠٠	١١	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	عبد صالح سليمان الدرايره وشركاه
٢٧٩,١٨٠	٠,٠٠٠	١٢	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	حسين مناور رجا وشركاه
٢٥٥,٤٢٠	٠,٠٠٠	١٤	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	حسين مناور رجا
٥٩,٤٠٠	٠,٠٠٠	١٦	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	توفيق محمد نويران وشركاه
٧٤٨,٤٤٠	٠,٠٠٠	١٣٧	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	علي سالم السليمان وشركاه
٧٤٨,٤٤٠	٠,٠٠٠	٤	٠٧ الفروين الغربي	١٩٩٩/٠٤/١٩	٧	حسين مناور الرجا وشركاه
٦٢٠,٧٢٠	١٤٦٨,٠٠٠	١٢	١٤ المكافل	١٩٩٩/٠٤/١١	١٤	مارلين دفولد مخديان وشركاه
٥٣٠,٦٤٠	١٨٧٥,٠٠٠	٥٧٣	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	تامر صباح احمد صباح
٢٣٧,٦٠٠	٧٥٠,٠٠٠	٥٧٠	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	احمد احمد جابر صباح
٤٥٩,٣٦٠	١٦٢٢,٧٥٠	٥٦٨	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	طالب توفيق طاهر
٣٥٦,٤٠٠	١١٣١,٠٠٠	٨١٢	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	محمد توفيق طاهر
١٨٤,١٤٠	٠,٠٠٠	١١٨٧	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	فريد عبد الرؤوف سعيد ابوشط
١٤٢,٥٦٠	٠,٠٠٠	١١٨٦	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	موسى حمدان عبد الرحمن النوري
٢٣٧,٦٠٠	٠,٠٠٠	١١٩٩	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	احمد عايش سلمان درويش
٦٢,٣٧٠	٠,٠٠٠	١١٩٨	٠١ ابو العوف	١٩٩٩/٠٧/٢٤	٥	ساره حمدان عبد الرحمن النوري
٣٢٤,١٣٦	٧٧١,٠٠٠	٣٥٧	١١ بركة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٦	جمال عبد الله محمد ابوحسان وشركاه
١١٠,٠٨٨	٧٣٦,٥٠٠	٣٥٥	١١ بركة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٦	عبد الله ذيب علان وشريكه
٣١,٦٨٠	٧٤٣,٢٥٠	٣٥٣	١١ بركة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٦	محمد صالح سليم بطاينه
٣٦١,٣٦٠	٦٧١,٢٥٠	٣٥٤	١١ بركة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٦	ايايا ابراهيم نزال
٣٩,٦٠٠	٧٥٩,٠٠٠	٣٥٨	١١ بركة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٦	وليد توفيق عمران دقاق
٣٤٥,٥٢٠	٨٦١,٠٠٠	٨٦٨	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	علي حسين يوسف النوري
٣٦١,٣٦٠	٨٠١,٧٥٠	٨٦٩	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	شركه هاني حمدان وشركاه
٢٨٩,٠٨٠	٧٠٢,٠٠٠	٨٦٣	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	عبدربه ابراهيم يوسف النوري
١٥٨,٤٠٠	١٠٤٢,٥٠٠	٨٦٧	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	محمد محمود ابراهيم بدتي
٩١,٠٨٠	٠,٠٠٠	٨٦٠	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	مصطفى موسى اسماعيل الوقيع
٣٣,٢٦٤	٠,٠٠٠	٨٦٦	١٢ رجم الخرابشة	١٩٩٩/٠٧/١٢	١٧	محمد عوني حامد عطيه وشركاه
١٦٨,٦٩٦	١٠٥,٠٢٧	١٠٥٠	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	موسى سعود قحطان شبيب
١٦٠,٢٨٠	١٠٤,٤٢٤	١٠٥١	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	راكان سعود قحطان شبيب
١٤٦,٠٠٥	١٠٥,٢٤٥	١٠٤٩	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	موسى سعود قحطان شبيب
١١٨,١١٨	٩٠,٠١٢	١٠٤٨	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	موسى سعود قحطان شبيب
٨٩١,٠٠٠	١٢٠٠,٠٠٠	٤١٠	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	فهد قحطان الشبيب كايد
٨٣١,٦٠٠	٣١٠٠,٠٠٠	٨٠٤	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	محمد قبلان الشبيب
٢٣٩١,٨٥٠	١٦١٨,٠٥٠	٨٠٣	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	كامل قحطان شبيب زطام
٢٠١٩,٦٠٠	٣٧٢٠,٠٠٠	١٥	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	سليم حيدر شاهر وشركاه
١٤٨٥,٠٠٠	٣٧٠٠,٠٠٠	٨١٠	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	سعد قحطان الشبيب
٦٦٥,٢٨٠	٦٧٢,٠٠٠	٨٠٩	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	محمد قبلان شبيب وشركاه
٣٠١,٩٦٠	١٣٨,٤٩٩	١١٢١	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	محمدسعيد محمود عبد المالك
١٧٨,٢٠٠	١٣٦,٧٩٨	١١٢٠	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	محمدسعيد محمود عبد المالك
٢٢٧,١٧٧	١٢٤,٢٠٣	١١٢٧	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	محمدسعيد محمود عبد المالك
٧١,٢٨٠	٤٠٠,٠٠٠	٨٠٦	٠٨ مرج الاجرب	١٩٩٨/١٢/١٧	٢٣	سعود قبلان شبيب وشركاه

إعــلان

عملا باحكام المواد (٦،٥) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيد (نبيل محمد عبد الفتاح الحكيم / صاحب مكتب عبر العالم لتـأجير السيارات السياحية) المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليه لحســاب القـرض رقـم (١٩٢١) والبالغة (٨٥,٨٩٩) دينار و (٥٤٢) فلس لغاية تــاريخ (٢٠٠١/٧/١٢) إضافة لما يلحقها من فوائد وعمولات ومصاريف حتى السداد التام وذلك خلال مدة أقصاها ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

وفي حال تخلفتم عن الدفع ستتخذ بحقكم الإجراءات القانونية .

مدير عام بنك الإنماء الصناعي

مروان عوض

اعــــــــلان

عملاً باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميريــــة رقم (6) لسنة 1952وتعديلاتــــــــــــــه .

يرجى من السيد صالح خليل الصقور وكفيله فتحي مفضي محمد العمـــايره المبادره لدفع بدل الالتزام المتحقق عليهماوالبالغ (10355) عشرة الاف وثلاثمائـــه وخمسة وخمسون ديناراً و007 فلسا فقط خلال فترة اقصاها (60) ستون يوماً مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ســتتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

الدكتور أحمد المشاقبه
مدير مديرية الأموال العامة

اعــــــــلان

عملا باحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم ١٩/٢٠٠١ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسة العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمه .

أحمد عبدالفتاح
المديــر العــام

اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق بالدينار
متجرة تيسير محمود للموبيليا (متجرة اللداوي)	تيسير محمود محمد اللداوي	عمان/القويسمه/ مقابل مفروشات الدسوقي	٦٥٠
مخبز القاهره	موسى صلاح عيد بالو	الجيزه/مخيم زيزيا منطقة السوق	٦٧٢٫٠٠٠
شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار	الحجز على موجودات الشركه	ناعور	٢٢٠٦١٩٫٠٠٠
شركة معمل النسر للقمصان والبيجامات	- عمر ابراهيم ابو طه - نبيل عمر ابراهيم ابو طه	عمان/ص.ب (٤٨٧) رمز بريدي (١١١١٨)	١٣٦٠٠٫٠٠٠
شركة مؤسسة الديره التجاريه	فضل منصور بلبل	عمان/ ابو علندا	٢٢٠٠٫٠٠٠

إعـــــــلان

عملا باحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسة العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمه .

أحمد عبدالفتاح
المديـــر العــام

أسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق بالدينار
شركة المتحدون للتسويق	- عثمان عبدالفتاح احمد العقاد - عباس عبدالفتاح احمد العقاد - (محمدفوزي)عبدالفتاح العقاد - اسامه حسن عبدالفتاح العقاد - سامي حسن عبدالفتاح العقاد - سليمان غازي محي الدين البشيتي	شارع وصفي التل عماره العقاد ط(١) ص.ب ١١٩٥٣٠/٩١٩	٩٠٨٣
مؤسسة بيلا لتعبئه المواد الغذائيه	بلا جيا ديمتريوس جورج رالي	المقابلين/طلوع الزمار ص.ب٥٠٣٩	٢٠٣٢
شركه الرواد الاردنيون	محمود عبدالرحمن عبود ضمره مازن عمر هاشم ابوسيدو	المقابلين ص.ب ٧٦٤/٢٩٥١١	٣٣٢٦
شركه الهرش للصناعه والتجارة	محمد حسن حمدان الهرش بلال محمد حسن الهرش	العبدلي/ عمارة لقاف ستر ص.ب ١٨٣٥٣٤	٧٨٥
شركه نبيل حسن عبدالوهاب وشريكه (شركه التاج الماسي)	نبيل حسن علي عبدالوهاب عبدالله محمد سعدي الدويك	شارع وصفي التل عمارة لؤلؤه ص.ب٢٣٩١٣	٧١٧
شركه الهلال للاوراق المالية	- عبدالوهاب يوسف مصطفى ابو حجله. - تركي حديثه الخريشة - ماجد الخريشه - عبدالله احمد صالح يوسف - علي الحاج احمد صالح	مجمع بنك الاسكان ص.ب ٩٢٥٩٨٩	٢٦٣٩
شركه محمد خضر الاشهب واولاده (مؤسسة بحرزم)	- محمد خضر الاشهب واولاده	شارع المدينه الطبيه بجانب مطعم الباشا ص.ب١٧٠٨٦	١٦٥٠
شركه ديكورات محارب	- عصام اسماعيل محارب	شارع الجامعه الاردنيه بجانب مسجد الجامعه ص.ب ٢٠٧٢٣	٩٢٠

اعــــــلان

عملا باحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسة العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمه .

المدير العام
أحمد عبدالفتاح

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق بالدينار
شـركة نعمـان وغسـان خلـف التجاريه	نعمان علي طاهر خلف	شارع الجامعه الاردنيه ص.ب (٩٦١٥٨٢) رمز بريدي (١١١٠١)	(١٣٦١)
الشـركه العربيـه الايطاليه لصناعـة المواد العازله	عصام احمد ابزاهيم خميس وشركاه	شارع الجامعه الاردنيه ص.ب (٩٦٠٥٢٥)	(٤٩٩٥)
الشـركه العربيـه لصناعة الزيـوت والاغذيه	خالد محمد عبدالقادر شاهين اكرم محمد عبدالقادر شاهين رياض محمد عبدالقادر شاهين شركة اوليه هولدنفر ليمتد	المدينه الصناعيه سحاب ص.ب (٨٣٠٤٨٤) رمز بريدي (١١١١٨)	(١٤٨٦٩)
مؤسسـة الكنـدي الصناعيه التجاريـه الدوليه	فؤاد عادل حسن القدسي	طريق الموقر (سحاب) ص.ب (١٦٦) رمز بريدي (١١٥١٢)	(١٩١٨)
شركة عبدالـرؤوف العجل	عبدالرؤوف العجل	سحاب	(٢٦٨٣٧)
شـركة الباسـفيك لقطـع غيـار المحركات	جمال مفلح فلاح القضاه	المدن الصناعيه شارع (١٦)	(١٠١٠٦)
مؤسسة جهاد ابـو ناهيه	جهاد احمد سليم ابو ناهيه	الرجيب بجانب دعبول المنظفات	(٧٢٧)
شـركة عـواد الطهراوي وابراهيم ابو حمده (الصقـر للامن والحمايه)	عواد محمد عبدالرحمن الطهراوي وابراهيم احمد محمود ابو حمده	المدينه الصناعيه ص.ب (٤٠٢٣٦٢٣)	(٦٠٤٧)

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق بالدينار
مؤسسة الزمبرك الاوروبي لاطارات النظارات	عبدالفتاح عبدالله عبدالفتاح محمد مصطفى الغانم	مؤسسة المدن الصناعيه سحاب	(٣٠٢٦)
شركة الطيبات الاردنيه للاستثمارات السياحيه والعقاريه	ابراهيم ناجي الشامي ناجي ابراهيم الشامي مؤيد عبدالله الدباس ايمن هشام اديب حجاوي	الشميساني وادي صقره	(١٥٨١٠)
شركة البتراء للغزل محدودة المسؤوليه	عبدالخالق محمد ابو الحاج صباح محمد رمضان نضال عبدالخالق محمد ابو الجاج محمد عبدالخالق محمد ابو الجاج امل عبدالخالق محمد ابو الحاج حسين عبدالخالق محمد ابو الحاج حسن عبدالخالق محمد ابو الحاج وليد عبدالخالق محمد ابو الحاج	القسطل/بجانب الشركه المتحده للغزل والنسيج ص.ب (٧٣٧)	(٢٩٦٩٥)
شركة محلاب الدب الكبير للمواد التموينيه	طارق عمران احمد الميخي	عمان/مرج الحمام ص.ب (٩٠٠)	(٩٢٠)

إنــذار

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يطلب من السادة المقترضين وكفلائهم المذكورة أسماؤهم أدناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة إزاء اسم كل منهم بالإضافة الى مبلغ الفائدة من تاريخ الاقتراض وحتى تاريخ السداد التام الى صندوق التنمية والتشغيل خلال مدة (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الإنذار في الجريدة الرسمية ، وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية .

مدير عام صندوق التنمية والتشغيل

مرزوق الحديد

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
١.	٣٣٣٣	فهيم حامد محمود النوايسه	ناجية حامد محمود النوايسه	الكرك	المزار الجنوبي	٥٠٠٠
٢.	٢٧٠٢	تمام سليمان مملا الضمور	محمود عبد الله محمود المعايطة	الكرك	الكرك	٧٠٠٠
٣.	٣٣٤٦	احمد حابس عبد الكريم البزايعه	حابس عبد الكريم احمد البزايعه	معان	حي البتراء	٥٠٠٠
٤.	٣٤٣٧	عصام محمود علي المبيضين	عاطف عبد الله سالم البديرات	الكرك	الكرك	٥٥٠٠
٥.	٢٥٧٢	اياد مسعد سلمان العبابسه	احلام مسعد سلمان العبابسه	الكرك	حي البقاعين	٨٥٠٠
٦.	٤٢١٧	اسامه زكي محمد الروسان	زكي محمد السودي الروسان	اربد	اربد	١٠٠٠٠
٧.	٢١٥٨	وليد نوري شمس الدين حج اصحاب	سمير نوري شمس الدين حج اصحاب	العاصمه	صويلح	٩٥٠٠
٨.	٤٣٢٣	رائد حامد عوده المبيضين	ناصر حامد عوده المبيضين ميسر حامد عوده المبيضين	الكرك	الكرك	١٠٠٠٠
٩.	٥١١٨	علي محمود محمد حماد	رياض عبد السلام عبد ربه المحادين عبد السلام عبد ربه المحادين محمد عبد الحميد البيض	الكرك	المرج	٨٠٠٠
١٠	٢٥٧٣	"محمد خير" فهد جميل ابو عنيه	عطاف محمد سليم ابو عنيه	البلقاء	السلط	٧٥٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
١١.	٣٣٠٣	امجد احمد حميدي عبيدات	عدنان احمد امين عباينه	اربد	بيت راس	٩٠٠٠
١٢.	٣٧٩٤	كامل عبد العزيز النعيمات	احمد عايد فلاح اليازجين	البلقاء	بير علا	٣٠٠٠
١٣.	٥٦٩٥	ابراهيم حسن محمد ابو معيتق	عبد الله حسن محمد ابو معيتق	العقبة	العقبة -سوق الرمال	٣٠٠٠
١٤.	٤٣٥٤	ممدوح نوري علي غنانيم	عيسى نوري علي قويدر	البلقاء	السلط-الصبيحي	٨٠٠٠
١٥.	٤١٨٣	منتهي عايد محمد المجالي	سالم محمود خلف المجالي	العقبة	الشميساني	٥٧٠٠
١٦.	٣٥٦	ابراهيم فرحان محمد العمايره	سمية ابراهيم خميس الزيداتين	الطفيله	الطفيله	٨٠٠٠
١٧.	٢٨٦٧	احمد شاهر جزاع الماضي	نجاح شاهر جزاع الماضي	المفرق	المفرق	٢٨٠٠
١٨.	٢٧٤٠	ابراهيم علي محمد عباره	عبد الله سليمان حمد بطيخ	المفرق	المفرق	٤٨٠٠
١٩.	٣٤٤٣	فايز محمود محمد الخزاعله	فايز محمود محمد الخزاعله	المفرق	المفرق	٢٣٠٠
٢٠.	٢٨٠١	محمد فضل فايز الماضي	عواد فهد عواد الماضي	المفرق	المفرق	٢٤٠٠
٢١.	٣٦٣٠	خالد سالم يوسف ابو كريم	محمد هلال عجيل حميد	المفرق	المفرق	٧٥٠
٢٢.	٣٤٠٩	فايز محمد نزال المدارمه	مجدولين جميل حمد الله الوشاح	المفرق	المفرق	٦٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٢٣	٩٣/١٢٢٧	ياسين سليمان يوسف المعاني	نفسه	العاصمة	الهاشمي الشمالي – عمارة بنك الاسكان	٩٠٠٠
.٢٤	٩٤/١٧٨	عماد محمد سليمان الصمادي	محمد سليمان سعيد الصمادي	العاصمة	الهاشمي الشمالي – دوار نقاوه	٥٤٠٠
.٢٥	٩٤/٢٩٩	ابتسام علي ذياب الزعبي	خالد محمد يوسف الزعبي	العاصمة	الدوار الرابع – شارع موسى بن نصير – خلف رئاسة الوزراء	١٠٠٠٠
.٢٦	٩٧/١١٤	مبارك علي مبارك رماضنه	نفسه	العاصمه	ش – وصفي التل – عمارة مرام سنتر	٤٠٠٠
.٢٧	٣٥٧٩	عصام مصباح عبد السلام الحرباوي	وليد مصباح عبد السلام الحرباوي	العاصمة	القويسمه – ش. الرئيسي .ت ٤٧٨٦٧٦٤	٢٥٠٠
.٢٨	٣٧٧٨	سوسن نواف عقله القضاه	احمد علي فضل الخرابشه	العاصمه	المدينه الرياضيه – حي الخرابشه	٥٠٠٠
.٢٩	٢٨٨٩	اسماعيل سليمان محمد ابو الحيران	.ورثة المرحوم سليمان ابو الحيران	العاصمه	وادي السير – حي التياها – قرب مجمع الباص	٥٠٠٠
.٣٠	٣١٥٣	محمد عبد الله احمد القضاه	عبله حسن احمد القضاه	عجلون	عين جنا – وسط البلد	٥٥٠٠
.٣١	١٩٠٤	هاشم احمد شعبان العطيات	زياد احمد شعبان العطيات	البلقاء	السلط – نقبة دبور	٣٥٠٠
.٣٢	٢٨٦٨	عماد "محمد الرسمي" خليل الفيومي	سعاد مصطفى اسماعيل السيماوي	العاصمه	الجبيهه – دوار المنهل	٦٠٠٠
.٣٣	٣٣٣١	نصر محمد احمد الحاج عيد	نفسه	العاصمه	وادي السير – حي الصنوبر ش الكهرباء	٣٥٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٣٤	٢٩٤٦	امجد محمد محارب ابو جري	وليد علي ابراهيم كريشان	معان	معان	٣٥٠٠
.٣٥	٢٠٩٧	حكمت عايض سليمان علي	حكم عايض سليمان الدويري محمد احمد سليمان جرادات	المفرق	المفرق	٥٠٠٠
.٣٦	١٦٧٩	عبد الله نزال حمود المساعيد	طراد عواد قليح الخوالده	المفرق	المفرق	٣٥٠٠
.٣٧	٢٦٠٦	وليد علي عطا الله النعانعه	احمد محمد علي النعانعه علي عطا الله ضيمان النعانعه	الطفيله	الطفيله	٤٠٠٠
.٣٨	٥١٥٤	عبد الحميد موسى عبد ربه القيسي	محمد فرحان محمد العمايره	الطفيله	الطفيله	٥١٠٠
.٣٩	٤١٩٢	يحيى محمد عبد الرحمن خريسات	عزام خلف ضيف الله القطامين محمد راضي عبد ربه الشبيلات عبد الحليم محمد اسعد ابو اللبن بسام احمد عياد البدور	الطفيله	الطفيله	١٠٠٠٠
.٤٠	٤١١٤	مرفت محمد حسين مدها	حكم حمد احمد الشقور	الطفيله	الطفيله	٣٥٠٠
.٤١	٣٥٦٢	مجدي صبحي لافي المجارمه	ازدهار لافي عيسى المجارمه غازي فرحان عيسى المجارمه	الطفيله	الطفيله	٦٠٠٠
.٤٢	٣٩٩٣	حياة محمد سلمان الطرشان	زينب محمد سيمان الطرشان	الطفيله	الطفيله	٥٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٤٣	٣٧٣٧	احمد زعل عبد الحافظ السواعير	اكرم زعل عبد الحافظ السواعير	العاصمه	ناعور	٣٦٠٠
.٤٤	٤٥٦٩	جليله شاهر محمود ابو شنب	عبد الله عبد الكريم احمد بني حمد	العاصمه	صويلح	٤٨٠٠
.٤٥	٤٩٩٤	احمد عبد الرزاق العلي القطيشات	سامر محمد خبير رزق بني هاني محمود عبد الرزاق علي السعيد	العاصمه	عمان	٨٧٠٠
.٤٦	٤٤٣٥	سوزان جعفر خليل كوكش	شمسي سالم محمود بواعنه	عمان	عمان -صويلح	١٠٠٠٠
.٤٧	٢٢١٢	امجد محمد عبد الله القضاه	ابراهيم حمد قبلان الحراحشه	عجلون	راس منيف /الحي الغربي	٣٠٠٠
.٤٨	٢٢٠٧	محمود عيد احمد مومني	محمود عيد احمد مومني	عجلون	عين جنا	٢٤٠٠
.٤٩	٤٠٨١	زكريا مصطفى مفلح جلابنه	سميره قاسم محمد المومني	عجلون	عجلون	٤٠٠٠
.٥٠	٦٩٦٥	ماهر محمد توفيق البرقاوي نشأت فوزي حسن الشدفات محمد ايمن فوزي حسن الشدفات	ماهر محمد توفيق البرقاوي نشأت فوزي حسن الشدفات محمد امن فوزي حسن الشدفات	عمان	صويلح /الشارع الرئيسي /قرب بنك القاهرة	٣٣٠٠٠
.٥١	٤٤٥٦	فارس احمد عبد الله العقيلي	احمد عبد الله فهد العقيلي محمد احمد سلمان المومني	جرش	جرش	٨٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٥٢	٤٨٧١	اسامة محمود محمد الحموري	سند محمود محمد الحموري	اربد	الحي الشمالي-ش الاميرزيد	٩٠٠٠
.٥٣	٤٥٧١	بلال محمود احمد درادكة	سهيل محمود احمد درادكة احمد حمود عبد الله درادكة موسى احمد ابدويوي داردكة	اربد	المزار الشمالي- زوبيا	٥٤٠٠
.٥٤	٥٠٨٤	باسل احمد حسن عياصرة	احمد حسن احمد عياصرة	جرش	ساكب	٥٨٠٠
.٥٥	٤٩٩٩	ميسر احمد عطاالله الضمور	نفسها	الكرك	حي البركة	٥٨٠٠
.٥٦	٥٣٣٦	محمد حمد محمد ربايعة	حمد محمد حمد ربايعة	اربد	جديتا	٢٠٠٠
.٥٧	٥١٧٥	زهير حسين رشيد الحسن	نفسه	العاصمة	ضاحية الرشيد	٩٥٠٠
.٥٨	٤٩٥٢	محمد ابراهيم نمر الهندي	ناجية عدله نمر محمد السوقى عمر ابراهيم باير محاميد	الزرقاء	الزرقاء الجديده -شارع احمد شوقي	٩٠٠٠
.٥٩	٤٨٨٨	ثناء محمود يوسف مزاري	ناجية عبد المعطي محمودالطويل	اربد	علعال- وسط البلد	٥٨٠٠
.٦٠	٤٨٩٢	نور الدين فؤاد نور الدين ضمرة	نفسه	العاصمة	تلاع العلي	١٠٠٠
.٦١	٤٩٣٢	سوسن محمد صبحي علي صالح	شفيقة يعقوب ابراهيم سماوي	العاصمة	ابو نصير	٧٠٠٠
.٦٢	٤٣٢٥	خليل ابراهيم خليل بواعنه	ابراهيم خليل ابراهيم بواعنه لانا ابراهيم خليل بواعنه	العاصمة	الاشرفية	٦٥٠٠
.٦٣	٣٧٨٩	نضال علي عاتق الصرايره	علي عاتق احمد الصرايره	الكرك	مؤته	٨٥٠٠
.٦٤	٢٨٥٤	قاسم سليم سالم الزحيمات	ابراهيم قاسم سليم الزحيمات	العاصمة	المقابلين	٧١١٢

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٦٥.	٣٣٢٥	احمد خليل عبد العزيز الكايد	خليل عبد العزيز احمد الكايد امينة عبد احمد الزعبي	العصمة	شفا بدارن	٦٠٠٠
٦٦.	٢٧٤٥	هيثم سمير وديع الفرح	جورج وديع سلامه الفرح	مادبا	الشارع الرئيسي –قرب البنك الاسلامي	٤٥٠٠
٦٧.	٤٦١٤	توفيق محمد فلاح المرار	محمد فلاح مرار الشوابكة	مادبا	الحي الغربي –شارع القدس	٧٣٠٠
٦٨.	٤٢٢٣	نايل نهار محمود الحواتمه	ماجد محمود سلامه الحواتمه	مادبا	ذيبان – الشفيقي	٤٦٢٢
٦٩.	٤٢٤١	مأمون سليمان داود الصمادي	نفسه	عجلون	القلعة	٢٢٠٠
٧٠.	٤٢٩١	تركي نهار عبد الرحيم غرايبه	نفسه	عجلون	عرجان	٢٥٠٠
٧١.	٤٤٢٢	منى احمد حسين فطيمات	ايمان احمد حسين فطيمات	عجلون	خربة الوهادنه	٢٧٠٠
٧٢.	٤٣٥٢	منتصر محمد فلاح القضاه	محمد فلاح سليمان القضاه	عجلون	عين جنا	٦٦٥٠
٧٣.	٤٥٦٠	"محمد خير" منصور محمد بني مصطفى	منصور محمد سليمان بني مصطفى	جرش	وادي الدير الغربي	٤٠٠٠
٧٤.	٤٤٦٨	جعفر ابراهيم احمد مزيد	ابراهيم احمد سعد مزيد	جرش	ساكب	٢٧٠٠
٧٥.	٤٢٨٢	حسين عبد الكريم احمد حسن	وصفي محمد يوسف مقابله	جرش	بليلا	٤٠٠٠
٧٦.	٥٥٧٢	جميله عبد الوالي محمد عبد الوالي	عيسى احمدعبد الرحمن عتوم	جرش	سوف	٥٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٧٧.	٣٣٦٦	جميل خليل موسى مزاهرة	نفسه	العصمة	الموفية –اسكان بيتنا –مقابل سوبر ماركت	٦٥٠٠
٧٨.	٢٨٥١	موسى عبد الخالق موسى المصري	محمد خالد حسين عليان	العاصمة	الشميساني–خلف الماريوت	١٣٣٥
٧٩.	٩٠٩	سامي محمد عبد النجداوي	كمال فرح عبد الله زعموت	العاصمة	المدينة الرياضية –حي الخرابشة	٢٠٠٠
٨٠.	٢٥٩٧	عبد الرحمن سعيد عبد ابو شايب	نفسه	اربد	الباحة	٢٠٠٠
٨١.	٣٤١٣	صالح لقمان محمد الشيشاني	حسام محمد عبد الكريم العموري	الزرقاء	الهاشمية –اسكان الهاشمية	٢٠٠٠
٨٢.	٤١٧٠	هجرحسن القاسم حسين	معرف حسن القاسم الغنانيم	البلقاء	دير علا –معدي –مثلث العاضة	١٧٨٠
٨٣.	٥٠٩٨	خالد محمد عبد الله الجبياوي	حمد محمد عبد الله الجبياوي	الزرقاء	عوجان– الحي الغربي –ش طارق بن زياد	٦٠٠٠
٨٤.	٦٥١٥	حسن سلمان فلاح القناهره	نفسه	الكرك	غور الحديثة	٧٠٠٠
٨٥.	٤٢١٥	أسامة زكي محمد الروسان	زكي محمد السودي الروسان	اربد	سما الروسان	١٠٠٠٠
٨٦.	٥٢٩٦	عبد الوهاب رشد اشتيان القرالة	صطام علي محسن الذنيبات اسامة محمود حسن الذنيبات	الكرك	مؤته	٧٥٠٠
٨٧.	٥٠٩٤	رياض علي فالح البريكات	علي فالح شبلي البريكات	الكرك	المرج	٧٨٠٠
٨٨.	٥٢٨٢	اسامه احمد سليمان الديخ	حكمت احمد سليمان الديخ	العاصمة	الهاشمي الشمالي	٧٥٠٠
٨٩.	٣٩٦٣	عبد الله عبد الحفيظ سلامه البطوش	سليمان خلف محمد العمايره	العاصمة	صويلح	٧٥٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٩٠	٥١٣٦	مزيد عبد الحي اجود ابو جابر	امجد عبد الحي اجود ابو جابر	العاصمه	صويلح	٨٥٠٠
.٩١	٤٠٦٤	معتز شحادة احمد القضاه	محمد علي عبد الله القضاه	عجلون	عين جنا	٤٦٠٠
.٩٢	٥٩٥٢	علي محمد عوده المراعيه	ناصر علي عبد القادر الرواد	معان	معان	٣٠٠٠
.٩٣	٢٥٦٥	امنه حسني مطلق العنانزه	حسني مطلق فريج العنانزه	عجلون	عجلون	٣٠٠٠
.٩٤	٣٣٠٥	احمد زعل عبد الحافظ السواعير	اكرم زعل عبد الحافظ حامد	العاصمه	القويسمه	٣٦٠٠
.٩٥	١٩٣٠	فارس ابراهيم شحادة غنيم	ابراهيم شحادة سعيد غنيم	البلقاء	ماحص	٧٠٠٠
.٩٦	٣٩٨٩	ابراهيم ايوب نصر عبد الرحمن	عدنان طالب خليل شلبي	الزرقاء	ياجوز–حي الرشيد	٢٠٠٠
.٩٧	٢٨٣١	عدنان عبد الرحمن حسين صبري	فهد حاكم سلطان الفايز	العاصمه	جبل النزهة –الشارع الرئيسي –جانب محطة النورس	٢٠٠٠
.٩٨	٣٨١	سالم احمد عبد الهادي رواشده	عماد عبد الرؤوف محمد القريحجي	الزرقاء	الزرقاء– الاوتستراد	٢٩٠٠
.٩٩	٣٥٥٣	يوسف محمد عبد الرحمن العمري	احمد عبد الله اليوسف المساد	اربد	الصريح –حي البركة	١٣٤٠
.١٠٠	٤٠٣٩	بشرى حسن محمد الرازي	نفسها	العاصمه	الصويفيه	٦٦٠٠
.١٠١	٣٦٢٩	صالح محمود احمد رشدان	محمود احمد علي رشدان	اربد	كفر الماء	٥٠٠٠
.١٠٢	٣٦٣٣	يسره خليف محمود القيسي	خيف محمود علي القيسي	العاصمه	القويسمه	٣٥٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٠٣	٢٢١٢	امجد محمد عبد الله القضاه	ابراهيم حمد قبلان الحراحشه	عجلون	راس منيف –الحي الغربي	٣٠٠٠
.١٠٤	٢٢٠٧	محمود عيد احمد مومني	محمود عبد احمد مومني	عجلون	عين جنا	٢٤٠٠
.١٠٥	٥٥١١	مريانا يتروفاخرستو كالجفا	ايمن شفيق سليم جوينات	العاصمة	صويلح	١٤٠٠٠
.١٠٦	٦٢٢٩	وفاء سمير حمدي الملاح	صخر سعد سليمان ابو عنزه	العاصمة	المدينه الرياضيه	١٠٠٠
.١٠٧	٥١٢٠	عزت محمد الزعل ابو حنك	منصور عبد القاسم عوامله	البلقاء	سيحان	١٠٠٠٠
.١٠٨	٣٩٢٢	"محمد سعيد" سليم عبد القادر ابو عصى	نفسه	العاصمه	ضاحية الحاج حسن	٥٠٠٠
.١٠٩	٣٧٥٥	نادية جابر الخليي	محمد محمود عطا الله شحاده	العاصمه	ماركا التطوير الحضري	١٢٠٠
.١١٠	٣٩٢٧	شاهناز زهري محمد مصطفى	خضره شاكر رشيد الفتياني	العاصمه	جبل الجوفه	٧٠٧٥
.١١١	٤٩٦٩	خليل خضر علي راشد	يوسف احمد ابراهيم الكاشف خليل محمد عادل خليل بيان	العاصمه	عمان	٦٥٠٠
.١١٢	٤١٢٤	رياض سالم محمد الشوابكه	ناديه حيدر عبد الجواد خليفه	العاصمه	عمان	٤٠٠٠
.١١٣	٥١٠٥	علي عيسى موسى الموبات	محمد عبد الرزاق مبارك السوالقه	العاصمه	عمان	١٠٠٠٠
.١١٤	٥٧٤٠	موسى عبد الكريم فارس البراري	سالم صالح مطلق الوخيان	مادبا	مادبا	٤٥٠٠
.١١٥	٤٦٨٣	اسعد محمد العبد الصبحه	احسان عبد اللطيف سعيد حسان	العاصمه	صويلح	٦٠٠٠
.١١٦	٤٣٠٧ ٤٥٣٠	ودبع سليمان نجيب الاعور	عائده مشهور نايف الاعور	الزرقاء	الازرق الشمالي	١٩٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١١٧	٢٣٢٢	ختام عبد العزيز محمد القدومي	نفسه	العاصمة	عمان	٩٨٠٠
.١١٨	٣٣٠٧	مازن ابراهيم عبد شرعان	حسنه احمد حسين شرعان	الزرقاء	الضليل	٢٧٠٠
.١١٩	١٢٣٨	اسماعيل مصطفى علي المحمد	فياض الويزان نجيب الغيالين	العاصمة	النقيره-ام بطحه -خلف الجامع	٣٠٠٠
.١٢٠	٤٤٦٣	يوسف هاشم يوسف حسين	بسام احمد امين ابو بكر	اربد	كفر يوبا-قرب صيدلية كفر يوبا	١٥٠٠
.١٢١	٣٨١٠	عروبه نور الدين "محمد توفيق النجداوي	نور الدين "محمد توفيق الحاج مفضي	العاصمة	ام السماق	٧٨١٤
.١٢٢	٣٣٥٠	عمر هلال صحن الشريده	خديجه محمود محمد الشريده زوجة هلال صحن الشريده	اربد	الكورة -دير أبي سعيد	٦٧٠٠
.١٢٣	٤٣٩١	غالب سالم صلاح الحمران	سالم صلاح حسين الحمران	الطفيله	العين البيضاء- الحي الغربي	٣٠٠٠
.١٢٤	٤٣٩٧	علي توفيق موسى القطامين	توفيق موسى عبد الجليل القطامين	الطفيله	العين البيضاء	٦٥٠٠
.١٢٥	٤٥٠٢	احمد عواد قطيش الشويعر	عزيزه حسين عمر الشريف	المفرق	الحي الجنوبي	١٠٠٠٠
.١٢٦	٤٩٥٣	محمد عبد الله صالح التميمي	ندى عبد الله صالح التميمي	العاصمه	صويلح	٤١٠٠
.١٢٧	٤٩٤٧	باسل طلال محمد المبيضين	هند ابراهيم محمود المبيضين	العاصمه	الجبيهه	٥٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٢٨	٥٥١١	مريانا بتروفا خرستوكا لجقا	ايمن شفيق سليم جوينات	العاصمه	ماركا الشماليه	١٠٠٠٠
.١٢٩	٤٢٧٢	جمال سامي رشيد نجم	يوسف عثمان صباح ابو العز	العاصمه	صويلح الشارع الرئيسي	٥٠٠٠
.١٣٠	٥٦٨٦	نجاح سعيد عايد الشرع	سهيل خطاب محمد حراحشه	العاصمه	صويلح /قرب دوار الكماليه ت٥٣٤٠٠٨٩	١٥٠٠
.١٣١	٥١٥٦	اسامه جبريل جبريل الختاتنه	جبريل جبريل سالم الختاتنه	الكرك	عى	٢٠٠٠
.١٣٢	٥٢٢٦	راقى عصير سليم المواضيه	رأفت عصير سليم المواضيه	الكرك	الربح	٣٠٠٠
.١٣٣	٤٩٠٩	عماد نايف مرعى القيسى	ثلجى عبد النبى عليان الجوازنه	الكرك	الربح	٣٠٠٠
.١٣٤	٤٣٥٠	صايل غالب النواف سطام الفايز	نفسه	العاصمه	الجيزه	٩٠٠٠
.١٣٥	٤٣٩٢	طارق سعد عبد الله ابو الغنم	سعد عبد الله محمد ابو الغنم	مادبا	الفيصليه	٦٥٠٠
.١٣٦	٢٣٢٢	ختام عبد العزيز محمد القدومي	نفسه	العاصمه	عمان	٩٨٠٠
.١٣٧	٣٣٠٧	مازن ابراهيم عبد شرعان	حسنه احمد حسين شرعان	الزرقاء	الضليل	٢٧٠٠
.١٣٨	٤٤٧٣	يوسف هاشم يوسف حسين	بسام احمد امين ابو بكر	اربد	اربد -كفر يوبا -قرب صيدلية كفر يوبا	١٥٠٠
.١٣٩	٣٧٣٥	احمد عطا خليل الختاتنه	طاهر عطا خليل الختاتنه	الكرك	عى	٥٥٠٠
.١٤٠	٤٥١٩	مأمون توفيق عبد الله احمد..	خالد عبد الله محمد ملو العين	العاصمه	عمان -القصور	٦٠٠٠
.١٤١	٣٩٨٩	ابراهيم ايوب نصر عبد الرحمن	عدنان طالب خليل شلبي	الزرقاء	ياجوز -حى الرشيد	٢٠٠٠
.١٤٢	٤٣٣٦	زيد محمد حماد الطراونة	عزات محمد حماد الطراونة	الكرك	المزار الجنوبي	٢٠٠٠
.١٤٣	٤٠٢٨	عليا خلف عواد المواعير	على السعد النزال الطواهيه حسين على سعد الطواهيه	البلقاء	برقا	٥٠٠٠
.١٤٤	٤٥٥٣	نايف خلف عبد الشديفات	ورثة المرحوم حامد خلف العيد الشديفات	المفرق	منشية بني حسن	٣٠٠٠

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجــــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

التسلسل	اسماء المكلفين التابعين لمديرية الـعـقـبـة	ارصدة الضريبة المستحقة	السنوات
١	سليم فاروق سليم رمضان	١٢٢٫١٠٠	٩٣-٩٧
٢	مروان كامل ابراهيم عودة	١١٣٫٤٤٠	٨٢-٩١
٣	عبد ابراهيم عبد الله	٢٢٣٫٣٠٠	٩٢-٩٧
٤	احمد محمد محمد عبد الرزاق	٢٢٩٫٥٦١	٨٠-٩٧
٥	احمد سالم رشيد الشلوح	١٢٢٫١٠٠	٩٠-٩٨
٦	رائد حميد علي ابو العز	١٢٩٫٨٠٠	٩٤-٩٧
٧	عماد عصام كامل الحلو	١٣٦٫١٠١	٨٤-٩٨
٨	ابراهيم عطا الله خالد القيسي	١١٠٫-	٩٥-٩٨
٩	طالب خلف محمد حلاق	١٨٩٫٢٠٠	٩٤-٩٧
١٠	سالم مسلم علي الاحيوات	٣١٠٫-	٨٩-٩٥
١١	ابراهيم حسني ابراهيم الخليلي	٢٦١٫٤٠٠	٩٦-٩٩
١٢	علي حسني ابراهيم الخليلي	٢٨٨٫٨٠٠	٩٦-٩٩
١٣	محمود راغب الحاج ابراهيم	٣٠٩٫٢٠٠	٩٦-٩٩

التسلسل	اسماء المكلفين	ارصدة الضريبة المستحقة	السنوات
١٤	صبحا احمد عبد الحميد دويري	١٨٦٫١٠٠	٩٦-٩٩
١٥	وداد شحادة ذيب الاقرع	١٨٤٫٨٠٠	٩٣-٩٨
١٦	احمد وجيه شفيق صالح	٢٠٦٫٨٠٠	٧٩-٨٢
١٧	عبد الفتاح حسني سالم عبد الله	٢٩٨٫١٠٠	٨٦-٩٥
١٨	سلمان سالم حسن الكساسبة	١٠٠٫٤٨٥	٨٧-٩٠
١٩	ابراهيم عبيد محمد حوات السطوحي	٢١١٫٢٠٠	٩٠-٩٥
٢٠	منى صادق احمد المغربي	٤٦٢٫٢٤٠	٩٣-٩٨
٢١	علي ذيب سليم المدادحة	١١٩٫٩٠٠	٩٠-٩٥
٢٢	سليم محمد جندية	٤٩٥٫-	٨٥-٩٤
٢٣	حسن عياش حسن الخوجة	٢١٤٫٥٠٠	٩٠-٩٦
٢٤	سمير اسماعيل سرية	٣٧٤٫-	٨٥-٩٦
٢٥	خضر ناجي سلامة الخضري	٣٨٤٫٤٥٠	٨٥-٩٥
٢٦	عيد محمد ابو سيف ال درويش	٢٥٨٫٧٠٠	٦٩-٧٩
٢٧	نادية سيد سعيد عبد ربه	٣٤٤٫٢٧٥	٩٣-٩٦
٢٨	علي احمد علي الرياطي	٢٤٢٫-	٨٩-٩٦
٢٩	ناجي حسين ابراهيم محمد	١٥٢٫٩٠٠	٨٨-٩٢

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
١	احمد ابراهيم احمد الصباغ	٠٠٠٨٦٤٤١٢	٩٠٠	٥٩١	٩٨-٩١
٢	امينة سليم خليل الصباغ	٠٠٠٨٦٤٤٢٠	٩٤٠	٣٥٧	٩٥-٩١
٣	احمد محمد علي فرج	٠٠٩٠٣٤٢٣٤	٥٠٠	٢٣١	٩٩-٨٤
٤	اياد فريحات جودة الصاحب	٠٠٩٠٣٤٤٨٠	٦٠٠	١١٤	٩٩+٩٨+٩٥+٩٤
٥	احمد حسين عبد الهادي مصطفى	٠٠٩٠٣٤٩٧٨	٢٠٠	٢٠٠	٩٥-٨٨
٦	احمد محمود مسعود خلف	٠٠٩٠٣٨٧٩٩	٥٢٠	٢٧٨	٩٥-٨٣
٧	بندلي نخلة بندلي خليفة	٠٠٠٧٠٢٨٤٦	٥٠٠	٣٧٩	٢٠٠٠-٩٩
٨	بسام محمد رشدي المجذوب	٠٠٩١٠٧٩٢٢	٨٠٠	١٧٣	٩٨-٩١
٩	باسم محي الدين قاسم زعتر	٠٠٠٥٨٨٧٤٥	٧٠٠	١٤٧	١٩٩٩
١٠	حسين علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩١٩	٥٣٠	٥٩٠	١٩٩٤
١١	خلف محمد رشيد خلف دمثا	٠٠٩٨٠٠٩٣٠	٧٠٠	١٧٢	١٩٩٩
١٢	خضر عبد العزيز محمد الكشميري	٠٠١٥٣٣٩١٩	٠٠٠	١٧٨	١٩٩٥
١٣	خلود عرب عبد فرار	٠٠٩٠٣٧٥٤٣	٨٠٠	٤٢٦	٩٨-٩٧
١٤	جهاد علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٧٨	٤٣٠	١٧٥	١٩٩٤
١٥	محمود محمد عبد القادر محروم	٠٠١٥٢٣٣٧٦	٥٩٠	٣٠٢	٩٩-٩٥
١٦	ماهر اسماعيل سعدات اسماعيل	٠٠٩٠٣٣٧٠٠	٢٠٠	٦٢٣	٩٩+٩٥+٩٤
١٧	محمد حسن علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٠٠	٨٦٠	٦٥٧	١٩٩٤
١٨	محمد خالد فلاح المطاعطة	٠٠٠٦٨٧٢٨٤	١٢٠	٢٣٩	١٩٩٩
١٩	محمد عبد المالك احمد ابو ركبه	٠٠٩٠٣٠٧٩٤	٣٠٠	١١٣	٩٥-٩١
٢٠	محمود حسين عبد الهادي مصطفى	٠٠٩٠٣٤٩٥١	٥٠٠	١٠٤	٩٩+٩٥-٩٢
٢١	ميسون علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٤٣	٦٩٠	١٩٩	١٩٩٤
٢٢	محمود ماجد عبد الله الومني	٠٠٩٠٣٧٤٢٠	٠٠٠	٩٩	٩٩+٩٨+٩٥+٩٤
٢٣	فوزيه علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٢٧	٠٥٠	١٧٥	١٩٩٤

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
٢٤	ريتا يوسف اسعد يونس	٠٠٠٨٦٠٥١٤	١٠٠	٤٤٧	١٩٩٨
٢٥	رابعة عبد المحسن حسين عابدين	٠٠١١٤٠٧٧٩	١٠٠	٢٩٨	٩٩-٩٨
٢٦	زياد سالم عواد غنيمر	٠٠٠٦٠٩١١١	٩٠٠	٩٠٠	١٩٩٩
٢٧	عبد الله محمد احمد غاوي	٠٠٩١٤٨٩١٤	٤٧٧	١٤٩	٩٩-٨٨
٢٨	عبد محمد عبد ابو الوفا	٠٠١٣٠٥٢٩٨	٠٠٠	٣٥٤٠	٩٨-٩٧
٢٩	عبد الكريم علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٨٩٧	٨٥٠	٥٩٧	١٩٩٤
٣٠	عطية يوسف عطية المزازمه	٠١٠١٤١١٢٠	١٠٠	١٦٦	٩٠-٨٣
٣١	عماد بدوي حسن الشريف	٠٠٩٠٣١٧٤٠	٠٠٠	٢٧٥	٩٤-٨٧
٣٢	عيسى موسى شكري الشيخ	٠٠٩٠٣٤٠٤٨	٤٠٠	١٩١	٩٥-٨٩
٣٣	عوني كمال سليم النبر	٠١٥٢٠٩٣٠٠	٢٨٠	٥٩٣	١٩٩٩
٣٤	فراس رسمي احمد علي	٠٠٩٠٢٧٤٧٥	٦٠٠	١٢٩	٩٩-٩٧
٣٥	سهاد علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٥١	٤١٠	٢٧٨	١٩٩٤
٣٦	سمير شفيق محمد عبد القادر	٠٠٩١٠٠٩١١	٠٣٠	١٦١	٩٤-٨٥
٣٧	سحر علي خليل الصالحي	٠٠١٠٩٥٩٩٠	٥٥٠	١٧٥	١٩٩٤
٣٨	نضال محمود عبد الله الضليع	٠٠٩١١٠٨٩٥	٦٠٠	١٧١	٩٩+٩٨+٩٥-٩٢
٣٩	ناديا علي خليل الصالحي	٠٠١١٩٥٩٣٥	١٥٠	٢٠٠	١٩٩٤
٤٠	مجدي وليد صادق العاصي	٠٠٠٣٢٤٠١٩	١٠٠	٣٥٨٦١	١٩٩٧
٤١	عايش مسلم عايش الجبالي	٠٠٠٢٤٧٩٦٠	٦٠٠	٦٠٠	٩٩-٩٥
٤٢	مسلم عايش محمد الجبالي	٠٠٠١٥٤٧٠٩	٥٠٠	١٣٥٧	٩٩-٩٥
٤٣	عمر محمد رشيد الشحادات	٠٠٠٩٧١٧٧٤	٦٦٠	١٩٩	١٩٩٥
٤٤	نسيم موسى ابو النصر محمد طاهر	٠١٠٠٨٠٢٤٤	٢٦٥	١١٩	٨٠+٧٩
٤٥	عبد الفتاح محمود احمد عمرو	٠٠١٥٤١٢٤٢	٥٤٠	٣٠٢	٩٣+٩٢
٤٦	اسامة غالب سليمان ابو عبود	٠٠٩٠١٦١٠٤	١٤٠	٢٨١	٩٩-٩٧
٤٧	احمد نجيب محمد سلمان	٠٠٠٧١١٧٤٨	٢٠٠	١١٣٥	٩٤+٩٣
٤٨	حسن عبد المنعم علي حجازي	٠٠٩٠١٢٢٠٦	٤٠٠	١٣٦	٩٨
٤٩	رياض احمد عبد العزيز زعبوط	٠٠٩٠١٨٧٢٧	١٠٠	٢٨٧	٩٨
٥٠	ميزرا احمد محمد القوقا	٠٠١٢٤٩٩٤٩	٣٦٠	٢٣٤١	٩١+٩٠
٥١	عامر حسين ابراهيم القريني	٠٠٩٠٣٠٣٢٨	٠٠٠	١٤٣	٩٥
٥٢	عفيف حسني داوود القواسمي	٠٠٠٨٩٩٤٣٠	٠٠٠	٢٢٩٩	٩٩
٥٣	علي عبد المنعم علي حجازي	٠٠٩٠١٢٧١٤	٤٠٠	١٣٦	٩٨
٥٤	عبد العزيز محمد عبد العزيز درويش	٠١٠١٩٧٧٢٩	٠٠٠	٤٥٠	٩٩
٥٥	شركة محمود ابراهيم علي الغوله	٠٠٤٧٠٤٩٩١	٥٠٠	٣٥٧	٩٩
٥٦	الممثل القانوني لورثة المرحوم محمود ابراهيم حسن اللوباني	٠٠٠٨٩٩٢٠١	٧٢٠	١٥٠٢	٩٩-٩٦

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقـــــــه		السنوات
			فلس	دينار	
1	محمد اسحق يونس حسين الاشهر	1045067	276	486	88-84
2	عائشه سليمان محمد القاعور	627038	700	106	98-97
3	مريم محمد حسن الجمجوم	3025721	–	224	98-97
4	حسام فوزي خضر الزياح	3061019	–	120	99-92
5	خالد محمود سلمان شحاده	3114368	-	980	99-95
6	راضي شحده عبدالله درويش	3056015	–	180	98
7	مصباح سعيد عبدالغني المصري	803952	455	103	99
8	شكري عبدالمعطي شاكر حمدان	3007316	900	174	94-92
9	عبدالجليل نويران نهار البخيت	832189	510	147	80-77
10	عبدالرحمن عطيوي وراد العجارمه	832383	450	138	81-76
11	عوده عواد حسن علي	834904	913	176	80-78
12	هزاع مخي هزاع خليل	838055	350	152	80-78
13	مجلي احمد سلمان محارب	834351	150	183	88-77
14	سالم خالد عبدالقادر ابراهيم	834696	400	125	80-79
15	جميله عبدالقادر أم صباح	1254367	–	264	85-82
16	حامد خليل احمد ابو زيد	3007600	900	108	94
17	باسم محمد سليمان خياط	1295845	965	162	93-89
18	خليل احمد خليل مسلم	664421	100	100	81-77
20	نبيل صالح علي شعبان	3114139	300	232	99-96
21	صفيه عبدالستار احمد ابراهيم	3056520	340	2444	98-96
22	محمود يوسف حسن هوش	1213385	2	16758	93-86
23	احمد غالب حسن حينا	3111784	700	2302	98-97

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقـــــــه		السنوات
			فلس	دينار	
1	نبيل عثمان داود معتوق	772097	–	875	99-97
2	شاهين محمد ابراهيم شاهين	1206877	–	220	98
3	نعمان شاكر علي الهمشري	1161059	–	2500	98-97
4	سامح قدري الصالح اليوسف	116386	–	1252	97
5	عبدالعزيز احمد اسعد حسن	103670	–	141	97
6	وداد محمد خليل ابو هشهش	3059405	–	750	98
7	هاله منير اسكندر البنا	555932	625	6753	98-97
8	سمر احمد منور الحديد	3043347	–	196	98
9	امجد محمد ميرزا قورشه	3064050	–	120	98-97
10	موسى قسطندي نقولا فلاس	1513036	–	350	92
11	محمد ربيع ذياب ابو حنك النتشه	1302558	–	888	1993
12	نقولا قسطندي نقولا فلاس	1513028	–	248	92-91
13	خالد نايف ناجي خاطر	1240943	–	800	93-90
14	خالد عادل يوسف حداد	1323903	–	664	98-95
14	فدوى مصطفى سليمان العضايله	3030687	435	6885	99-96
14	حنين هاني كايد المجالي	3030679	435	6885	99-96
14	علي حسين شبلي العتوم	3020614	-	2115	94-90
14	مصطفى فاضل عبدالله مصطفى النابه	14037955	–	435	98
14	انور احمد نادي عبيدات	5013208	250	105	99
15	مصطفى خليفه علي سالم	3057763	–	154	99-96
16	جميل ماجد جميل البروخ	3055728	700	128	99
17	عبير ابراهيم فارس عقيل	1324527	100	155	92-91

رقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــــــة		السنوات
			فلس	دينار	
18	احمد عبد الله احمد عبيدالله	1534491	680	353	94-93
19	زياد عرفات محمد عاشور	3001040	900	395	96
20	مروان فهمي احمد حيلوز	3110389	500	247	99-95
21	محمد محمود احمد الربابعه	1312286	400	1324	98-97
22	سامر عبداللطيف محمد السالم	3017028	408	1876	95
23	نبيل اكرم عارف الادهم	3017010	220	9650	96-95
24	ابتسام ياسين محي الدين المعلم	3109607	500	874	98
25	هديه حمزه جان خوت لوكاشه	774782	100	1134	96
26	سعد محمد عبدالرحمن خليل	1351990	—	3015	93
27	نائل محمد احمد عبدالقادر	3809684	780	230	98-95
28	قاسم هاشم قاسم النوباني	3062120	570	152	98-93
29	نواف احمد محمد مقبل	3062139	120	158	98
30	مصطفى محمد كمال مصطفى خضر	7045581	700	161	97
31	كاريداد البرت أليوسما إلريكث	2109794	80	418	98-97
32	عادل محمود احمد ابو دبوس	1323156	400	221	98-97
33	عليه خيري الاي امينى	493953	300	718	98
34	ناصر غالب محمود شهاب الدين	3056694	400	10025	98-96
35	خالد غالب محمود شهاب الدين	3060900	800	1317	98
36	عماد غالب محمود شهاب الدين	3060896	700	1316	98
37	شركة اكرم الشاكر وشركاه	3905136	100	842	98-96 +
38	رفيق شوكت رفيق القدومي	1351290	955	524	94
39	امينه فؤاد بزوقه عبدالهادي	1038621	720	420	98
40	خالد عادل يوسف حداد	1323903		664	98-95

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عبيدات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	احمد رشيد مصطفى عبد الله	٠١٠١٢٠٦٣٧	٥٩٥	١٦٥	٨١-٩١ رصيد
٢	احمد ابراهيم الحاج حسن	٠١٠١٨٧٥٩٦	٥٠٠	١٤٩١	٩٧ رصيد
٣	احمد عودة مسلم حراحشة	٠١٠١٨٨٦٨١	٢٠٠	١١٢	٨٥-٩٣ رصيد
٤	احمد محمد احمد ابو شنب	٠١٠١٥٣٨٢٩	٨٣٥	٣٢٢	٧٥-٧٦ رصيد
٥	احمد عبد الكريم محمد الخضور	٠١٠٢١٣٢٨٧	١٠٠	١٢٢	٩٢-٩٩ رصيد
٦	احمد محمود حسن عميره	٠١٠١٨٩٨١٥	٢٦٥	١٢٨	٨٨-٩٣ رصيد
٧	احمد فايز عبد اللطيف الخالي	٠١٠١٤٨١٦٧	٦٤٠	١٠١	٧٩-٨٢+٨٤ رصيد
٨	ابراهيم صالح خالد عكبراوي	٠١٠٢١٥٦٣٨	١٠٠	٤٦٣	٩٢-٩٧ رصيد
٩	ابراهيم محمد نصر ابو شيخه	٠١٠٢٠٦٨٨٤	٦٤٠	٢١٦	٩٨-٩٩ رصيد
١٠	ايوب محمود علي ابو هاشم	٠١٠١٥٠٦٠٩	٨٠٠	٣٨٤	٩٨ رصيد
١١	بندر مسند اصليبي النويران	٠١٠٢٠٩١١٥	٢٠٠	١٤٥	٨٩-٩٥ رصيد
١٢	باسم خليل محمد ابو نجم	٠١٠٢٠٨٥٠٠	٣٤٠	١٦٣	٩٣-٩٩ رصيد
١٣	تيسير جميل حسن العموش	٠١٠٢٢٤٨٥٨	٠٠٠	١١٢	٩٢-٩٦ رصيد
١٤	خالد فايز محمد غباين	٠١٠١٣٣٣٢١	٣٠٠	١٣٣	٨٨-٩٣ رصيد
١٥	خلود جميل يعقوب الخزوز	٠١٠١٣٤٩٢١	٢٢٠	١٢٢	٨٦+٩٠ رصيد
١٦	خضره عابد غيث رشيد	٠١٠٢١١٩٤٢	٤٠٠	١٦٩	٩٥-٩٩ رصيد
١٧	رائف صبحي حسن الريماوي	٠١٠١٣٨٧٩٠	٥٠٠	١٧٠	٨٣ رصيد
١٨	زياد محمد عثوان مصاروه	٠١٠٢٥٠٦٥٤	١٠٠	١٨٨	٩٣-٩٧ رصيد
١٩	زيدان منصور عيسى الشناق	٠١٠٢٠٩٢٣٩	٤٠٠	١١٤	٩٤ رصيد
٢٠	زين الدين محمد نور الدين قليشه	٠١٠١٣٨٧٤٩	٠٧٠	١٠٩.	٩٠ رصيد
٢١	سميح اسماعيل يعقوب اسماعيل	٠١٠٠٢٢٢٧٩	٩٠٠	١٤١	٩١-٩٥ رصيد

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٢٢	شمس الدين عبد الرزاق لصوح الشيشاني	٠١٠١٣٣٧٤٧	٧٦٠	١٤٥	٨٢+-٧٦ رصيد
٢٣	صباح عبد العزيز محمد الشوربجي	٠١٠٢١٧٥٧٦	٩٠٠	١٦٣	٩١-٩٥ رصيد
٢٤	طلعت نايف مصطفى الكردي	٠١٠١٤٨٢٨٠	٠٥٠	١٧٦	٨٦-٧٧ رصيد
٢٥	عوض محمد احمد سلمان	٠١٠٢٠٦٧٦٠	٩٠٠	١٤٤	٩٨-٩٥ رصيد
٢٦	عماد الدين احمد طالب عبد القادر	٠١٠١٨٩٦٦١	٠٩٥	١٢٨	٩٣-٨٥ رصيد
٢٧	عمر زكي عبد العزيز مسعد	٠١٠٢٠٧٣٢٥	٧٠٠	٣٥٩	٩٣-٨٨ رصيد
٢٨	عايد رئيف محمد داود	٠١٠٢١٦٨١٢	٩٠٠	١١٩	٩٩-٩٨ رصيد
٢٩	عبد رئيف محمد داود	٠١٠٢١٦٨٢٠	٩٠٠	١٧٤	٩٩-٩٨ رصيد
٣٠	غسان سامي احمد الصناديقي	٠١٠١٤٥٦٨٠	٨٠٠	١٠٧	٩٥ رصيد
٣١	غالب محمود محمد دغيش	٠١٠١٤٩٩٦١	٤٨٤	١٨٩	٩٢+٨٥-٨٢ رصيد
٣٢	فاطمة محمود حسين زهران	٠١٠٠٦٥٨٤٩	٧٥٠	٣٣٨	٩٠-٨٨+٨٢-٧٩ رصيد
٣٣	فائق خليل محمود الدالي	٠١٠١٥٠٤٥٥	٠٠٠	١٠٧	٩٤ رصيد
٣٤	فايز نايف توفيق جابر	٠١٠٠٧٨١٧٧	٦٦٠	١٥٥	٩٥-٩٤ رصيد
٣٥	كمال عبد الكريم يوسف الفاخوري	٠١٠٢٢٤٢٨٩	٥٠٠	١٤٨	٩٧ رصيد
٣٦	ليلى مصطفى عمر الملي	٠١٠٢١١١١٠	١٨١	٢٢٤	٩٨-٩٦ رصيد
٣٧	محمود جميل يوسف محمد	٠١٠١٣٩٨٥٠	١٠٠	٢٦٥	٨٢-٧٩ رصيد
٣٨	محمود فايز مصطفى قطيط	٠١٠١٨٨٦٧٣	٧٤٥	٢١٧	٩٥-٩٢ رصيد
٣٩	محمود مجول لافي نصيرات	٠١٠١٤٦٠٢٤	٨٣٠	٣٢٣	٧٩ رصيد
٤٠	محمود عبد الفتاح سليم غباين	٠١٠١٤٠١٢٣	٨٠٠	٢٠١	٨٤-٨٢ رصيد
٤١	محمود خلف مقبل الغويري	٠١٠١٥٧٠٣٤	١٩٥	٥١١	٩٩-٨٩ رصيد
٤٢	محمود رئيف محمد داود	٠١٠٢١٦٨٥٥	٧٠٠	١٥٠	٩٩-٩٨ رصيد
٤٣	"محمد هاشم "عبد الله محمد العورتاني	٠١٠١٣٨١٤٥	١٠٠	٤١٣	٩٤-٨٠ رصيد
٤٤	محمد خليل حسين ابو كوش	٠١٠٢٠٦٨٩٢	٠٠٠	١٩٧	٩٤-٨٩ رصيد
٤٥	"محمد مدحت" فائق عبد الرحمن عواد	٠١٠١٤٨٠٧٨	٦٥٠	١٦٦	٧٨-٨٥+٨٢-٧٩
٤٦	ماهر اسماعيل موسى حلاوي	٠٠١٠٢٥٧٥٥١	٨٠٠	٢٢٨	٩٥-٨٤ رصيد
٤٧	مازن غالب محمود ابو الهدى	٠٠٠٦١٠١٢٧	١٨٠	٤٣٣٢	٢٠٠٠-٩٦ رصيد
٤٨	مها خطاب عمر سكجها	٠١٠١٤٤٢٥٠	١٠٠	١١١	٨٣ رصيد
٤٩	مروان ابراهيم عقيل الدقم	٠١٠١٤٧٥٤٣	٩٦٥	١٩٦	٨٩-٧٧ رصيد
٥٠	هاني عيسى فوزي حداد	٠١٠١٣٩٨١٨	٥٥٦	١١٨	٨٣-٧٩ رصيد
٥١	وائل حسين محمد كسواني	٠١٠٢٤٩٠٩٥	٦٠٠	١٨٢	٩٨-٩١ رصيد
٥٢	يوسف وفيق عثمان صابر	٠١٠٢١٦٣٥٩	٠٠٠	١٥٤	٩٧-٩٥ رصيد

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانو ن تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	احمد محمود محمد ابو شرخ	٠	٧٥٠	٩٨-٩٥
٢	برهان احمد مصطفى ابو يونس	٠	٨٧٢	٨٧+٨٢-٧٩
٣	عبد الرحيم جمعة ابراهيم الجربوعة	٠	١٠٦٢	٩٨
٤	تيسير حسن خليل عبد الله	٠	٤٠٧	٩٨-٩١
٥	محمد احمد عبد ربه الاطرش	٠	١٤٤	٩٥-٩٢
٦	احمد سامي امين الجعبري	٠	٦٧٨٠	٩٨-٨٠
٧	محمد مصطفى عبد الرزاق حماد	٠	٢٥٥	٩٩+٩٨+٩٤
٨	احمد محمد علي بدوي الهملي	٠	٧٦٧	٩٩
٩	لمياء عبد الغني رنجس العشي	٠	٣٤٠٣	٩٦
١٠	علي محمود الحاج حسين المناصرة	٠	١٩١٣	٩٩-٩٣
١١	هنية بكر مصطفى صدقي	٠	٦٠٥	٩٩
١٢	بهيرة عمران سليم البيطار	٠	١٩٤١	٩٥
١٣	خضر حسين عودة الله ابو الجمال	٠	٤٥٤	٩٧-٩٥
١٤	جمال واصف سيف الدين فخر الدين	٠	٥١٣	٩٣+٩٢+٨٨
١٥	محمد محمود احمد الجوريشي	٠	٥٦٠	٨٤+٨١-٧٥
١٦	ملك فؤاد الدروبي	٠	٢١٣	٩٩+٩٥-٩٣
١٧	"محمد جلال" كامل سعيد عبد الله	٠	٤٨٦	٩٩
١٨	المرحوم ياسين صالح عبد الله مسمار "بالاضافة للتركة"	٠	٦٨٧١	٧٨-٧٦

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
١٩	سمير يونس محمد عادي	٠	٤٢١	٩٩+٩٨+٩٦+٩٣
٢٠	صالح حسين علي السرحان	٠	٢٩٢	٩٨
٢١	لضال جميل عبد الله عبد الرحيم جرار	٠	١٦٨	٩٤+٩٣
٢٢	نبيلة احمد رزق الجماصي	٠	١٤٨	٩٩+٩٧+٩٥-٩٠
٢٣	هناء احمد رزق الجماصي	٠	١٤٨	٩٩-٩٠
٢٤	عبد الرحمن احمد رزق الجماصي	٠	١٠٦	٩٥-٩٠
٢٥	عبد الكريم احمد رزق الجماصي	٠	١٠٦	٩٥-٩٠
٢٩	عبد الله احمد رزق الجماصي	٠	١٦٠	٩٩-٩٠
٢٧	وهيب امين مصطفى ذياب	٠	٣٤٨	٩٨-٩٥
٢٨	واصف امين مصطفى ذياب	٠	١٨٢	٩٨-٩٤
٢٩	وديع امين مصطفى ذياب	٠	٣٣١	٩٨-٩٣
٣٠	زهير ايعد خالد الحلواني	٠	١٨٢	٩٩-٩٨
٣١	فيفيان عبده جورج حبش	٠	٢٠١	٩٦+٩٥
٣٢	اياد رضوان زين صافر	٠	٢٥٥	٩٧-٩٢
٣٣	نبهان شحادة محمد حرباوي	٠	١٨٨	٩٧+٩٥
٣٤	لضال موسى محمد الخطيب	٠	١٨٣	٩٩-٩٨
٣٥	زكي موسى زكي الايوبي	٠	٤٦٢٢	٩٥
٣٦	ناصر موسى زكي الايوبي	٠	٣٧٥٧	٩٥
٣٧	باسل موسى زكي الايوبي	٠	٣٢٩٢	٩٥
٣٨	جمال محمد عبد الحميد عبيد	٠	١٩١	٩٧-٩٤
٣٩	خالد ابراهيم محمد سلام	٠	٤٦٩	٩٥-٩٣
٤٠	حسن محمد حسن الهرش	٠	١٢٢	٩٦
٤١	وجدي عزيز برسوم جرجس	٠	١٩٩	٩٨-٩٤

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	ارصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
٤٢	ابراهيم محمد ابراهيم القرم	٠	٢٨٧	٩٥-٨٥
٤٣	عبد الرحمن حسن عبد الله رزق	٠	٣٨٥	٩٦-٨٥
٤٤	المتوكل على الله ابراهيم عبد الله شقبوعة	٠	١٠٢	٩٦-٩٣
٤٥	ندى حمودة يوسف الشاويش	٠	٢٢٢	٩٦
٤٦	ماجد ذياب محمود شقبوعة	٠	٢٣١	٩٥-٨٧
٤٧	خضر عبد الله بندلي رباع	٠	٢٨٧	٨٩-٨٣
٤٨	حسين طه حسين ضمرة	٠	١٨٠	٩٣-٨٧
٤٩	عاطف عبد الجواد سليمان ابو شرخ	٠	١٤٧	٩٢-٨٣
٥٠	محمد عبد الغني محمد بوارش	٠	٣١٦	٩٣+٩٢+٨٨-٨٦
٥١	رندة عادل صابر الترك	٠	٣٩١	٩٨-٩٦ ٩
٥٢	رولا عادل صابر الترك	٠	١٩٦	٩٦
٥٣	نايف محمد علي العسود	٠	١٦٦	٩٨+٩٧+٩٥+٩٣-٨٩
٥٤	جميل حسن محمد النجار	٨٢٠	١٣٤٨٦	٩٦+٩٤-٩١
٥٥	سمير محمود سليم الشناصي	٠	٣٨٠	٨٩-٨١+٧٦-٧٤
٥٦	سمر عبد الفتاح عبد المجيد الطويل	٠	١٥٧	٩٨+٩٧
٥٧	خديجة محمد عبد الله صلاح	٠	١٧٤	٩٩
٥٨	غادة محمد عبد الله صلاح	٠	١٥٠	٩٩
٥٩	جواد محمد يوسف البيطار	٠	٢٤٥	٩٨+٩٧
٦٠	انتصار صبحي مصباح حمادة	٠	١٤٤	٩٩-٩٣
٦١	شركة عيسى الملك واولاده	٠	١٩٩	٩٨
٦٢	د. علي اسماعيل عبيد	٠	٤٥٥	٧٠-٦٥

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٦٣	ابكار بانيان	٠	٣٣٠	٦٩-٧٤
٦٤	محمود عبد الغني عمور	٠	٢٥٨	٦٧-٧٦
٦٥	فتحية عبد الغني زوجة محمد احمد عبدالغني رواس	٠	٢٩٠	٦٤-٦٧
٦٦	عزت صالح ابو كلام	٠	٢٠٦	٧٠+٧١
٦٧	محمود عثمان الحوراني	٠	٢٩١	٦٧-٧٣
٦٨	جان حنا سيمونيان	٠	٤٢٥	٦٤-٧٢
٦٩	قاسم جميل الرجال	٠	٢٣٥	٧٧
٧٠	نظمي شاكر جابر	٠	٢٣٢	٦٤-٦٨
٧١	عزيز يوسف المصري	٠	٣٠١	٧٣-٧٦
٧٢	امين احمد صالحة	٠	٢٦٠	٧٥-٧٧
٧٣	نادر اكرام عرفات الحلبوني	٠	٢٨٥	٩٥
٧٤	عبد الحليم محمد عادل ابو دقر	٧٢٠	٥٨٨	٩٣
٧٥	جمال فهيم محمد السلال	٠	٣٢٦	٩٨
٧٦	طلال محمد عبد الله قويدر	٠	٤١٢	٩٦+٩٩
٧٧	خليل عبد الحميد محمود صرصور	٠	٥٦١	٩٣-٩٥
٧٨	عبد الرحمن فايز عبد الرحمن ابو خلف	٠	٤٢٣١	٩٢+٩٨
٧٩	تيسير عبد اللطيف ابراهيم بدر	٠	١٩٦	٩٨
٨٠	ياسر محمود راغب مهائي	٠	١٢٠٠	٩٨
٨١	عمار جمال محمد السوداني	٠	٤٩٥	٩٨
٨٢	سهيل فايز بدوي بالي	٠	١٠٠	٩٧
٨٣	ماجد طاهر عبد الحفيظ سلهب	٠	٤٠٠	٩٧-٩٩

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٨٤	نظمية عبد الله برقان البكري	٠	١٣٤	٩٩
٨٥	شركة ابناء علي القحماوي	٠	٤٧٢	٩٧+٩٨
٨٦	شركة ابناء علي الحمرا وشركاهم التجارية	٠	٦٧٥	٩٨
٨٧	شركة رضوان ومحمد مناصرة وشركاهم	٠	١٦٨	٩٨
٨٨	نبيل نعيم عبد الله عز	٠	١٥٧٩	٩٥-٩٧
٨٩	فيصل سعيد ابراهيم البكري	٠	٥٣٢	٩٩
٩٠	راسم سعيد ابراهيم البكري	٠	٦٥٠	٩٩
٩١	يوسف صبحي "محمد خير" جبري	٠	٥٣٣٤	٩٧
٩٢	عبد الرحيم ابراهيم عبد الرحيم الزغير	٠	٣٠٠	٩٦
٩٣	نقولا نخلة نقولا سبانخ	٠	٣٠٠	٩٨
٩٤	زينب حسن محمد قدورة	٠	١٥٧٥	٩٦
٩٥	وليد محمود احمد ابو حسان	٠	١٥٧٥	٩٦
٩٦	احمد عبد الجواد علي مرعي	٠	١٧٩٩	٩٠-٩٥
٩٧	طارق سليم سلمان مصاروة	٠	٣٥٥٢	٧٧+٧٩
٩٨	زياد محمد عبد الله صلاح	٠	٣١٢	٩٨+٢٠٠٠
٩٩	زهير حربي ابراهيم ابراهيم	٠	٤٠٥	٩٧
١٠٠	الياس قسطندي نعسان	٠	٣٧٠	٦٥-٧٤
١٠١	فاروق غمير حسان الزيدان	٠	٨٦٥	٩٨
١٠٢	صباح حلمي حميد شارلوك	٠	١٥١	٩٦-٩٩
١٠٣	طارق سعد فائق القدومي	٠	١٢٥	٩٣-٩٥
١٠٤	مها حلمي حميد شارلوك	٠	١٥٣	٩٦-٩٩
١٠٥	سامي محمود "احمد محمود" حسان	٠	٢٦١٧	٩٦+٩٩

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	احمد عبد الله مفلح عبد اللطيف	٠١١٠٠٦٨٩٧	٨٩٣	١٥٢٦	٩٨+٩٧ أقساط
٢	باسل فتحي عبد الكريم حياصات	٠١٠٢٢٩٦٠٤	٠٠٠	٢١٠	٩٩-٩٥ أقساط
٣	تميم شريف حسين الخواجا	٠١٠١٥٢٧٢٥	٠٠٠	٩٠٠	٩٨ أقساط
٤	جهاد صدقي عبد اللطيف سلامة	٠١٠٢١٤٢٧٥	٠٠٠	٢٠٠	٩٨ أقساط
٥	زاهي سالم نقولا ابو هديه	٠١٠٠٤٦٧٦٣	٠٠٠	١٧٦	٩٩-٩٧ أقساط
٦	عبد الرحمن سعدي حسن ابو هندي	٠١٠١٥٦٥٨٥	٠٠٠	١٠٠	٩٩-٩٨ أقساط
٧	فايزة سعود صالح عساف	٠١٠٢١٦٢٢٧	٠٠٠	٣٦٠	٩٩-٩٨ أقساط
٨	"محمد سليم"مصطفى سليم الصباغ	٠١٠٠٩٨٩٩٢	٠٠٠	١٥٦	٩٩ أقساط
٩	محمد سعيد سامي الحمصي	٠١٠١٢٢٥٤٠	٠٠٠	١١٠	٩٩ أقساط
١٠	محمد سعود صالح عساف	٠١٠٢١٦٢١٩	٠٠٠	٣٥٦	٩٨+٩٩أقساط

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانو ، تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (مادبا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	محمود احمد الجزار	٠٠٢٠٠١٤٣٤	٠٠٠	١٨٥	٩٩-٩٥
٢	عبدالله محمد سالم الاقطش	٠٠٠٨٢٦٩٦٠	٠٠٠	٦٢٥٣	٩٨،٩٤
٣	برنس داوود زياد الشوابكة	٠٠٢٨٢٣٦٩٨	٠٠٠	١٤٨	٩٩-٩٦
٤	فارس كامل ميلاد جمالية	٠٠٠٨٠٤٣١٢	٠٠٠	٢٥٠	٩٨-٩٧
٥	عايد خلف سالم الشورة	٠٠٢٠٠٣٤١٦	٠٠٠	٢٢٧٥	٩٨-٩٣
٦	جزاع سحيمان نوفل الزبن	٠٠٢٠١٥٦٨٠	٣٠٠	١٢٢	٩٠-٨٦
٧	سامي عقاب مفلح الفايز	٠٠٢٨٢٢٩٢٦	٠٠٠	٤٧١	٩٩-٩٨
٨	جلال سليمان عوض سعيدات	٠٠٢٨٢٣٩٩٠	٠٠٠	٦٠٩	٩٩-٩٨
٩	هيثم سمير وديع الفرح	٠٠٢٨١٠٤٨٠	٠٠٠	٥١٨	٩٩-٩٦
١٠	محمد عيسى مسلم العبابسة	٠٠٢٨٢٤٤٨١	٠٠٠	١٧٣	٩٦-٩٠
١١	محمد ناصر حمدان الزيدان	٠٠٢٨٢٤٤٨١	٠٠٠	٣٢٤	٩٩-٩٦
١٢	فاتنة خلف يوسف كرادشة	٠٠٢٨٢٣١٩٧	٠٠٠	٢١٨	٩٩-٨٥
١٣	محمود حمودة مصطفى الفار	٠٠٢٨٢٦٩٥٠	٠٠٠	٥٥٥	٩٦-٩٠
١٤	احمد حسين احمد عوض	٠٠٠٦٣٢٢٧٩	٠٠٠	١٢٦	٨١-٧١
١٥	فراس عدنان عايد حمارنة	٠٠٢٨٢٢٥٤٣	٠٠٠	٩٩	٩٩-٩٨
١٦	فايز يونس إبراهيم ابوعيشة	٠٠٢٨٢٤٤٩٠	٠٠٠	٢٦٢	٩٩-٩٦
١٧	تيسير بطرس إبراهيم الطوال	٠٠٢٠٣١٤٠٦	٠٠٠	٥٩٠	٨٦-٨١
١٨	بهجت فضل سليم ابوالزلف	٠٠٢٠٣٦٠٨٤	٠٠٠	١٥٧	٩٩-٩٦
١٩	احمد فرج يوسف عثمان	٠٠٢٨٠٨١٩٢	٩٧٧	٧٩٢	٠٠-٩٩

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (مـادبـا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٢٠	محمد جمال عبدالله رباع	٠٠٧٨٢٣٤٦٩	٠٠٠	١٢٣	٩٥
٢١	امجد محمود عواد ابوغيث	٠٠٧٨٢٤٢١٠	٧٢٠	٢٢٢	٩٩-٩٨
٢٢	يونس عبدالكريم عواد المروط	٠٠٧٨٢٤٤٥٧	٤٠٠	٣١٤	٩٩-٩٦
٢٣	محمد مفلح عيسى العجولين	٠٠٧٨٢١٢٧٠	٥٠٠	١٨٧	٩٩-٩٧
٢٤	غسان عوني محمود سويد	٠٠٧٨٢٠٥٣٢	٠٠٠	٢١٠	٩٩-٩٦
٢٥	حريص محمد شوكت طبيلة	٠٠٧١٥١٦٤٩	٠٠٠	١١١	٩٨-٩٧
٢٦	رزق علي صلاح قاسم	٠٠٧٠٢٧٦١١	٩٠٠	٤٠٤	٩٩
٢٧	موسى مسلم سالم القعير	٠٠٧١٩٨٣١٩	٠٠٠	١٩٢	٩٥-٩٤
٢٨	مشيل سليمان نقولا السلايطة	٠٠٠٧٧٥٢٣١٨	٥٠٠	١٥٩	٩٠-٨٧،٨٦ ٩٧-٩٦،٩٢
٢٩	خضر احمد حسن الكسابرة	٠٠٧٨٠٥٩٤٠	٠٠٠	٣٩٧	٩٩-٩٨
٣٠	صالح محمد سلمان سلطان	٠٠٧٠٠١٩٩٠	٦٧٥	١٢٨	٩٩-٩٨
٣١	سالم سليم خلف ابوكف	٠٠٧٠٢١٤٤٣	٤٥٣	١٢٠	٩٠
٣٢	نايف ذيب عبدالله الدبس	٠٠٧١٩٥٨٤٠	١٤٠	١٥٨	٩٨-٩٥
٣٣	سليم عايد جريس الفرح	٠٠٧٠٠٤٩٤٨	٣٦٠	١٨٠	٩٩-٩٧
٣٤	خالد سلامة مفلح الزبن	٠٠٧١٩١٢١٧	٣٠٠	١٦٨	٩٩،٩٨،٩٦،٩٥
٣٥	عبدالكريم هزاع فاضل الفليلات	٠٠٧١٩٧٢٦٦	٧٧٠	٢٦٠	٩٩-٩٦
٣٦	رالد نبيل جريس شويحات	٠٠٧٨٠٤٨٨٠	٦٠٠	١٠٥	٩٩-٩٨
٣٧	إبراهيم محمود محمد الغزاوي	٠٠٧٨٢٣٣٠٢	٩٢٠	١٩٥	٩٩-٩٨
٣٨	محمد علي سلامة ابوكف	٠٠٧٨٢٢٩٣٤	٢٠٠	١٠٣	٩٩-٩٦
٣٩	فلاح شاكر فلاح عمران	٠٠٧١٩٤٦٧٤	١٢٠	١٢٠	٩٦
٤٠	إبراهيم محمد سليمان المليطي	٠٠٧٠٢٦٤١٠	٠٠٠	٢٢٠	٩٨-٩٦
٤١	ايمن عيسى عبدالله حمارنة	٠٠٧١٩٤٨٧٩	٠٠٠	٢٨٧	٩٨-٩٧
٤٢	رالد نائل عطاالله كرادشة	٠٠٧١٩٦١٣٨	٠٠٠	٢٤٠	٩٩-٩٧
٤٣	زياد سلامة عناليل معايعة	٠٠٧٠٢٢٧٧٦	٥٤٥	١٩٦	٩٩-٩٨
٤٤	رمزي سامي خليل القسوس	٠٠٧٠٣٤٠٠٦	٠٠٠	١٥٠	٩٨-٩٧

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (مـادبـا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٤٥	فارس كامل ميلاد جمالية	٠٠٧٨٠٤٣١٢	١٨٠	٢٥٠	٩٨-٩٧
٤٦	بيان يوسف عبدالله بعارة	٠٠٧١٩٦٢١٩	٠٠٠	١٤٤١	٩٨-٩٦
٤٧	فايز عويد عوزي الفايز	٠٠٧٨٢٣١٢٤	٠٠٠	١٨٨	٩٩-٩٧
٤٨	محمود محمد ناجي يوسف	٠٠٧٨٠٧٨٩٩	٩٢١	٢٠٠	٩٥-٨٧
٤٩	سهيل شاهين قسطندي شاهين	٠٠٧٠٠٠٢٨٤	٣٠٠	٤٧٧	٩٩-٩٤
٥٠	سليم فضل سليم ابوالزلف	٠٠٧٨٢٢٦٩١	٠٠٠	١٤٠	٩٩-٩٦
٥١	يوسف محمد عثمان ابوعمر	٠٠٧٨٠٨٨٤٢	٧٣٠	٩٦	٩٩-٩٧
٥٢	لمياء سليمان عبدالله السلايطة	٠٠٩٧٨٥٣٧٥	٨٤٦	١٠٢	٩٥-٩٠
٥٣	نايفة مرزوق فالح الهاشم	٠٠٧٨٠١٣٨٤	٠٠٠	١٠٠	٩٩-٩٤
٥٤	عبدالرحمن احمد عبدالرحمن عوض الله	٠٠٧٠١٤٥٤٤	٠٠٠	٢٠٠	٩٥-٩٤
٥٥	مفلح خلف محمود الكعابنة	٠٠٧٠٢٥٧٦٧	٠٠٠	١٨٠	٩٥-٩٤
٥٦	يوسف سليم سالم ابوصليح	٠٠٧٠١٢٨١٩	٠٠٠	١١١	٩٩
٥٧	زياد سعيد يوسف مصاروة	٠٠٧٩٦٦٠٥٣	٠٠٠	١٠١	٩٨-٩٧
٥٨	جوزيف فريج صالح حماتي	٠٠٧٠٣٣٦٠٣	٧٨٠	١٦٦٥	٩٩-٩٧،٩٥
٥٩	احمد جميل فهد الشوابكة	٠٠٧١٩٥٤٤١	٠٠٠	٢٣٣	٩٥-٩٤، ٩٩-٩٨
٦٠	فايزة مصطفى محمد ابوقدورة	٠٠٧١٩٤٧٧١	٢٦٥	٤٤٦	٩٧،٩٦،٩٤
٦١	عيسى مبارك سلامة الشوابكة	٠٠٧١٩٤٠٣٨	٠٠٠	٨٢٣	٩٨-٩٧
٦٢	عمر خلف سالم السيوف	٠٠٧١٩١٤٠٣	٠٠٠	٣١٦	٩٥-٩١
٦٣	عبدالله زعل سليمان الشياب	٠٠٧١٦٠٢٧٣	٣٦٣	١٨٢	٩٩-٩٧
٦٤	شحادة سليمان حسن الكعابنة	٠٠٧٨١٠٧٥٤	٥٠٠	١٢٣	٩٥-٩٤
٦٥	ليندا حنا إبراهيم كريوراني	٠٠٧٨٠٠٥٦٦	٠٠٠	١٢٠٤	٩٩-٩٨
٦٦	بسام محمد نزال الدهامين	٠٠٧٨٠٠٠٩٤	٠٠٠	١٠٠	٩٨-٩٦

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (مـادبـا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٦٧	محمود علي محمود ابوالنادي	٠٠٧٥٣٨٤٠٣	١٠٠	٦٢٠	٩٣،٩٥-٩٩
٦٨	الياس يوسف صليبا معايعة	٠٠١٢٥٤٥٩٦	٩٠٠	٣٦٥	٩٦-٩٩
٦٩	حليمة عبدالرحمن حسن الرياطي	٠٠١١٩٩١٨٨	٠٠٠	٨٠٣	٩٧
٧٠	نوال محمود عليان الفاعوري	٠٠٧١٩٩١٦١	٠٠٠	١٤٠٠	٩٧
٧١	نقولا سليم سلامة البجالي	٠٠٧٨٠٦١٦٥	٠٠٠	٢٧٦	٩٧-٩٨
٧٢	سامر نائل عطاالله كرادشة	٠٠٧٨٠٥٩٢٤	٠٠٠	١٢٠	٩٤-٩٩
٧٣	جريس ميخائيل النحاس	٠٠٧٨٠٥٦٨١	٠٠٠	٤٩٢	٨٥-٩٥،٩٩
٧٤	مصطفى محمد راشد الحويان	٠٠٧٨٠٣٢٥٥	٠٠٠	١٢٤	٩٥،٩٧
٧٥	ماهر محمد عبدالرحمن احمد	٠٠٧٨٠١٥٨٩	٠٠٠	٢٠٠	٩٤-٩٩
٧٦	عبير محمد إبراهيم حجازي	٠٠١٨٢٤٣٨٤	٠٠٠	١٢٢	٩١-٩٩
٧٧	ملي محمدعلي عبدالله بعارة	٠٠٧٨٤٦٩٤٠	١٠٠	٣٦٩٥	٩٦-٩٨
٧٨	خالد عبدالله محمد الزميلي	٠٠١٨٠٨٥٤٠	٠٠٠	١٩٨	٩٨-٩٩
٧٩	فهد محمد سالم ابوركبة	٠٠١٨٠٨٥٧٥	٠٠٠	١٥٠	٩٨
٨٠	احمد عبدالله احمد الفراج	٠٠٧٥٢٥٢٤٩	٠٠٠	١٥١	٩٠-٩٥
٨١	احمد عبد محمود ابوصليح	٠٠١٠٠٥٨٢٠	٥٢٠	١٢٤٧	٩٨
٨٢	موريس لويس خليل صوالحة	٠٠١٥٢٦٣٣	٧٤٦	٤٣٨٣	٩٢
٨٣	اسكندر موريس لويس صوالحة	٠٠٧١٩١٤٤٦	١٣٧	٣٧٧٤	٩١-٩٣
٨٤	كرستينا موريس لويس صوالحة	٠٠١١٩٢١٢٤	٤١١	٤٤٠٦	٩١-٩٣
٨٥	طارق جريس عودة الله الروابدة	٠٠٧٠٢١٣٩٧	٠٠٠	١٣٨٠	٩٧-٩٩

مطالبـــات
صـــادرة عــن مديــر عــام دائــرة الجمـــارك

- يتحقق على:-
شركة سام للهندسة والتجارة/ عمان.
مبلغ (١٣٣١) الف وثلاثماية وواحد وثلاثين دينارا، سندا لقرار تحصيل مكتسب الدرجة القطعية.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

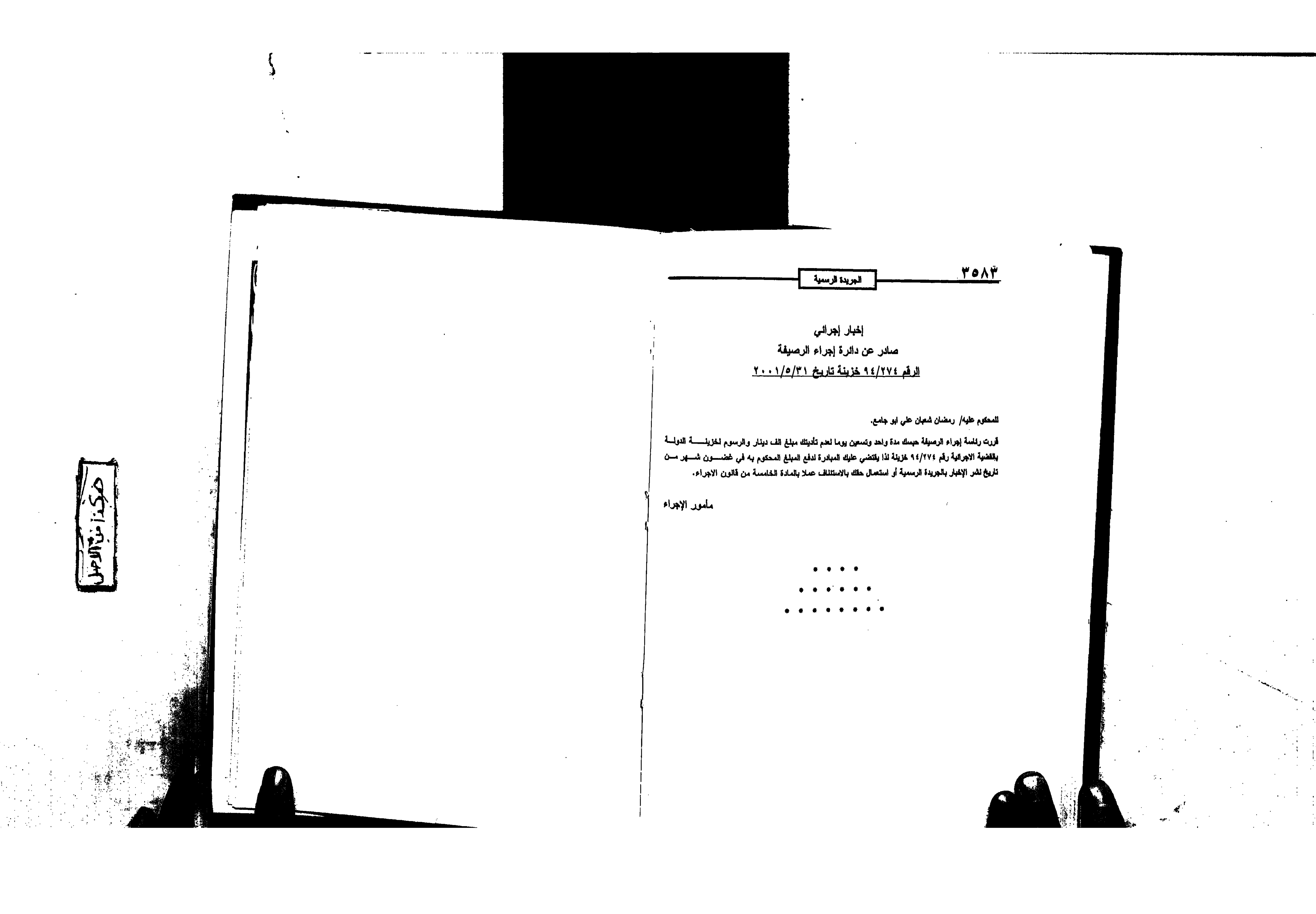
- يتحقق على:-
الشركة الاردنية للانظمة الالكترونية
مبلغ (١١٩٩) الف ومايه وتسعة وتسعين دينارا، سندا لقراري تحصيل وتغريم مكتسبي الدرجة القطعية.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-
شركة المصنع الاردني لصناعة الفلترات/ الزرقاء
مبلغ (٥٩١) خمسمايه وواحد وتسعين دينارا، سندا لقرار تغريم مكتسب الدرجة القطعية.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-
مؤسسة عرين للسيراميك/ عمان
مبلغ (١٦٧٨) الف وستماية وثمانية وسبعين دينارا و٩٩٥ فلسا، سندا لقرار تحصيل وتغريم.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على كل من:-
١ - احمد درويش مصطفى عصفور
٢ - غسان عبدالفتاح عبدالوهاب الشيخ ياسين
٣ - شركة الدباغة الاردنية
٤ - نوري ابو هزيم
٥ - مختار هاشم/ عراقي
مبلغ (٤٨٥٦١) ثمانية واربعين الفا وخمسمايه وواحد وستين دينارا، سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٤/٦٢.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-
١ - شركة الرشاد للملاحة
٢ - وائل رشاد طوقان
٣ - رشاد مامون طوقان
مبلغ (١٦١٣٦) ستة عشر الفا وماية وستة وثلاثين دينارا، سندا لقراري تحصيل وتغريم مكتســبي الدرجــة القطعية.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.



إخبار إجرائي

صادر عن دائرة إجراء الرصيفة

الرقم ٩٤/٢٧٤ خزينة تاريخ ٢٠٠١/٥/٣١

للمحكوم عليه/ رمضان شعبان علي ابو جامع.

قررت رئاسة إجراء الرصيفة حبسك مدة واحد وتسعين يوما لعدم تأديتك مبلغ الف دينار والرسوم لخزينة الدولة بالقضية الاجرائية رقم ٩٤/٢٧٤ خزينة لذا يقتضي عليك المبادرة لدفع المبلغ المحكوم به في غضون شهر من تاريخ نشر الإخبار بالجريدة الرسمية أو استعمال حقك بالاستئناف عملا بالمادة الخامسة من قانون الاجراء.

مامور الإجراء